الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الحاج لخضر. جامعةباتنة 1

كلية العلوم الإسلامية — **نيابة العمادة لما بعد التدرج والبحث العلمي**

تخصص:علوم القرآن والحديث — **والعلاقات الخارجية**

أصول التفسير عند الإمام ابن عطية الأندلسي من خلال تفسيره "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"

رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه (ل.م.د) في علوم القرآن و الحديث

إعداد الطالبة: — **إشراف الدكتورة:**

ريمة مشومة — **نورة بن حسن**

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
منصور كافي	أستـــــاذ	جامعة باتنـــة – 1	رئيـســـا
بن حسن نورة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باتنـــة – 1	مقـــــررا
صالح عسكر	أستـــــاذ	جامعة باتنـــة – 1	عضوا مناقشا
نادية وزناجي	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باتنـــة – 1	عضوا مناقشا
قدور سلاط	أستاذ محاضر (أ)	جامعة تـبسـة	عضوا مناقشا
صونيا وافق	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الأمير قسنطينة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية:2016-2017 م/ 1437هـ -1438هـ

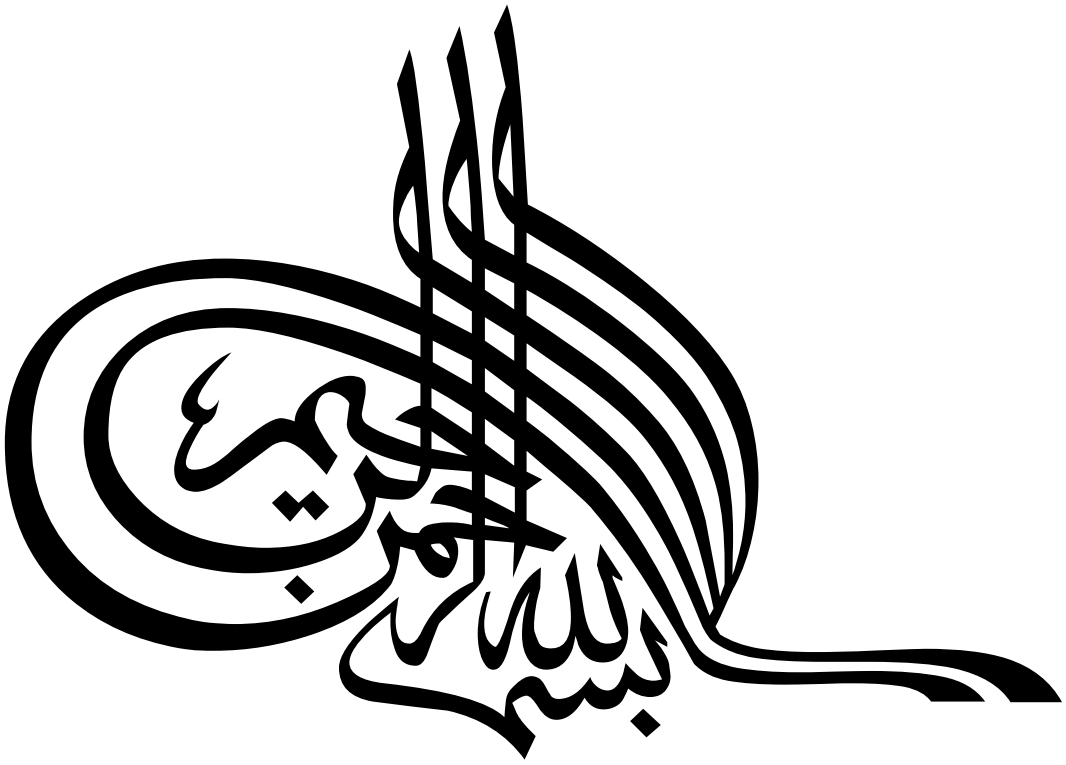
بسم الله الرحمن الرحيم

الشكر

الشكر الجزيل للعليّ القائل:﴿ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ ﴾
فله الحمد كلّه على آلائه الجسيمة التي تفضل بها عليّ.
وامتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم:"لا يشْكُر الله من لا يشْكر النَّاس "
اعترافا مني بالجميل لا يسعنني إلا إن أزجي شكري الوافر، المفعم بالتقدير والاحترام، إلى **الدكتورة الفاضلة نورة بن حسن** على قبولها أولا الإشراف على المذكرة بالاحتفاء في تواضع عال، وخلق رفيع سام، وثانيا على تكبيدها العناء في قراءة البحث، وما تفضلت به مشكورة من تقديم ملحوظات علمية وفوائد منهجية.
أشكر أيضا أختي فاطمة التي لطالما أمدّتني بالعون في كل مرحلة من مراحل البحث، فكانت لي خير سند، جزاها الله عنّي خيرا، وأسأله تعالى أن ينفع بها، ويبارك في عمرها.
وأشكر أيضا حاضنة العلماء التي مهدت لنا طريق العلم والمعرفة...
كليتنا الغراء التي أفتخر بالانتساب إليها كلية العلوم الإسلامية بجامعة باتنة 1، فأشكر القائمين عليها: عميدا وأساتذة، وزملاء، وطاقم المكتبة.
كما أشكر لجنة المناقشة الموقرة التي تفضلت بقراءة البحث، وتصحيح ما ورد فيه من نقائص.
وأستغفر الله مما زل به القلم، ومما غرب عن الفكر، كما أدعو الله أن يجزل لابن عطية الثواب، ويسكنه فسيح جناته، إنه على كل شيئ قدير، وبالاجابة جدير.

إهداء

إلى كل من ...

أسلم لله عابدا...

وخرَّ للرب ساجدا...

وأخلص له الذكر قائما وقاعدا

فسمت روحه...

وارتقت نفسه...

وعلى فكره...

فهانت عليه روحه ونفسه

في سبيل فكرة إعلاء راية التوحيد

مقدمة

بسم الله الرحمان الرحيم

إنَّ الحَمْد لله نحْمَدُه ونَسْتَعينهُ من يَهْدِه الله فَلا مُضِلَّ لَه، ومَن يُضلِل فَلا هادي لَه، وأشْهَدُ أَن لَا إلـه إلَّا الله وَحْدَه لا شَريكَ لَه، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُه وَرَسولُه.

وبعد:

لقد نال كتاب الله تعالى اهتمام علماء المسلمين، فأصبح محطَّ أنظار الدارسين ومحطَّ رحالهم، تناولوه بالبحث ولم يتركوا زاوية من زواياه إلا وأخضعوها للدراسة؛ فكانت عُصارة تلك الجهود تفاسير كثيرة سلكت مناهج وطرائق مختلفة، واعتمدت آليات متنوعة لفهم القرآن وتفهيمه، وقد شكَّلت هذه المناهج مدارس واتجاهات في علم التفسير بما اعتمدته من أصول وقواعد لفهم القرآن الكريم، والاستنباط والاستمداد منه، على مستوى الألفاظ والمعاني والمقاصد، فميَّزت بذلك العمل التفسيري منذ الظهور إلى يومنا هذا.

و المتتبِّع لنتاج التفسير، يلحظ التنوُّع والتَّفاوت في الأصول، والقواعد الضابطة والمؤطِّرة لتلك الجهود؛ إذ يكتفي بعضها بنقل الأقوال أو اختصارها، دون إضافة أو اختيار أو نقد أو ترجيح، في حين يُعنى بعضها ببناء التفسير على جملة من القواعد والأصول، تضبط من خلالها العملية التفسيرية، وتعين على الوقوف على مراد الله تعالى، وكشف مرامي القرآن الكريم ومقاصده، ومن أبرز التفاسير التي قامت على الوظيفة النقدية الترجيحية، القائمة على أصول وقواعد، تفسير الإمام ابن عطية الأندلسي(ت .546هـ) الموسوم "**بالمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** "، الذي أفنى فيه المفسِّر حياته خدمة لكتاب الله العزيز، فكان ذلك حافزا حدا بي إلى أن أوجِّه جهدي إليه قاصدة أبوابه، مستجلية حقائق الأمور التي جاء بها هذا التفسير الجليل.

أولا: إشكالية البحث وتساؤلاته:

اكتسب تفسير الإمام ابن عطية – رحمه الله– قيمته العلمية عند المفسرين والباحثين الذين أتوا بعده، من اشتماله على فوائد جمَّة في مختلف العلوم، فاحتل بذلك مركزا مرموقا بين كتب التفسير وعُدَّ من أفضلها، و بقراءة هذا التفسير يتكشف لنا الجانب التأصيلي والتقعيدي في فكر الإمام ابن عطية – رحمه الله–؛ فقد اعتمد في تفسيره على أصول وقواعد مُعِينة على الفهم موصلة إلى المراد، ولا يخفى على كل متخصص في العلوم الإسلامية ما لقواعد التفسير من أهمية بالغة.

وقد أدرك قيمة هذه الأصول الكلية بالنسبة لعلم التفسير المهتمون بالدراسات القرآنية؛ فاتجهت الدعوة اليوم إلى استقراء الموروث التفسيري، من أجل استنباط ما فيها من قواعد وأصول تفسيرية، فظهر التَّأليف في أصول التفسير نظريًّا و تطبيقيا.

ولبَّت بعض الدراسات هذه الدعوة، ولكن لوحظ عليها تغاير وتباين وتداخل في المفاهيم، وهو ما يقتضي طرح الإشكالية التالية: **إلى أي مدى يمكن الكشف عن الأصول والقواعد التي اعتمد عليها ابن عطية في فهم القرآن وتفسيره؟ وكيف وظفها في وزن الأقوال التفسيري، والتمييز بين صحيحها وسقيمها في العملية التفسيرية ؟ وما طبيعة هذه الأصول والقواعد؟ هل كانت متنوعة أم أنه غلب عليها اتجاه معين؟** وتتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية مجموعة من التساؤلات:

ما مفهوم أصول التفسير؟ وما الفرق بينه وبين علم التفسير وقواعده وعلوم القرآن؟ وهل نقصد بذلك القواعد أم أنه أشمل وأوسع؟ وما وظيفة أصول التفسير في فهم القرآن؟ وهل هو علم ناضج أم أنه ما زال في بداية نشأته؟ وما هي الأصول التي اعتمد عليها الإمام ابن عطية من خلال تفسيره"المحرر الوجيز" في فهمه لكلام الله والاستنباط منه؟ وهل التزم بها في كل تفسيره أم أنه خالف ما قعَّده من أصول أثناء عمله التفسيري؟

وللإجابة على هذه التساؤلات، كان من الضروري بحث هذه الإشكالية التي يفرض التفسير طرحها تحت عنوان:" **أصول التفسير عند الإمام ابن عطية من خلال تفسيره"المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"**.

ثانيا: أهمية الموضوع:

يكتسي موضوع البحث في الأصول التي يعتمدها المفسرون في تفسيرهم لكلام الله تعالى، ومنهم الإمام ابن عطية –رحمه الله– أهميَّة بالغة يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- تعلق موضوع البحث بكتاب الله تعالى الذي هو أشرف كتاب، وارتباطه بعلم التفسير الذي هو أشرف علم وصناعة يتعاطاها طالب العلم.
- أن علم أصول التفسير يعدُّ من العلوم التي مازالت لم تنضج كل النضج من الناحية النظرية، والبحوث التي كتبت حوله لازالت في حاجة إلى تظافر الجهود لجمع ما تفرَّق من مباحثه من أجل استكمال بنائه.

- البحث في هذا الموضوع يسلِّط الضوء على علم من أعلام هذه الأمَّة، الذين أفادوها ومازالوا من خلال ما خلفوه من موروث تفسيري ضخم.
- أهميَّة بحث موضوع التقعيد في العلوم عموما، والدرس التفسيري بوجه خاص.
- يساعد استقراء الأصول والقواعد التي يعتمد عليها المفسرون في تفسيرهم للقرآن الكريم، ومن بينهم الإمام ابن عطية في تفسيره "المحرر الوجيز" على الإلمام بالقواعد التي تعين على فهم القرآن الكريم فهما صحيحا؛ لأنَّ معرفة الأصول تعين على فهم الفروع.
- يعين هذا البحث على إبراز جملة من الأصول والقواعد التفسير في ضوء تطبيق المفسرين لها، وذلك ليحتذي حذوه من أراد تفسير كلام الله.
- يساهم البحث في الكشف عن المناهج السليمة، والطرق الصحيحة لتفسير القرآن الكريم بما يراعي قواعد السابقين، ويتناسب ومتطلبات العصر.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع:

فضلا عن الأهمية التي يكتسيها، ثمة حوافز عدَّة دفعتني إلى اختيار الموضوع أسجِّلها فيما يلي:

- إنَّ هذا الموضوع له صلة بمجال دراستي السابقة؛ والمتعلق باستقراء أصول التفسير التي اعتمد عليها الإمام الطبري – رحمه الله– من خلال تفسيره" جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، وذلك في المذكرة الاختيارية المكمّلة لنيل شهادة الماستر.
- ارتباط الموضوع بمباحث عديدة، منها ماهو متعلق بعلوم القرآن، ومنها مباحث لغوية وأخرى أصولية...مما يتيح فرصة تقليب النظر في هذه العلوم وتوسيع المدارك.
- القيمة والمكانة العلمية التي يحتلها تفسير" المحرر الوجيز" في مجالات عدَّة، خاصة منها مجال التفسير وعلوم القرآن.
- خدمة كتاب المحرر الوجيز، إذ أنَّه لم يحظ بالعناية اللائقة بتفسير مثله.
- لم تستوف قواعد التفسير حظها من النظر والاهتمام، الذي عرفته القواعد في علوم أخرى، وما جاء عن السلف في هذا الباب، جاء متداخلا مع علوم القرآن، والقراءات، ومباحث الخطاب القرآني... فكان تخصيص بحثه ذا أهمية بالنظر لمكانته القيِّمة، ولقلة البحوث المتخصصة في الباب.

- حضور الجانب التقعيدي في فكر الإمام ابن عطية، المترجم في أقواله وترجيحاته واختياراته المبثوثة في تفسيره:"المحرر الوجيز".
- إنَّ ابن عطية له مدرسة مميَّزة عن غيره في التفسير، وهو وإن كان قد نقل عمَّن قبله، لكنَّه وضع لنفسه منهجا فريدا سار عليه، جامعا فيه بين التحرير والدقة والإيجاز.

رابعا: أهداف الدراسة:

أما الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها البحث فأهمها:

- الرغبة في نيل الأجر والثواب على خدمة كتاب الله تعالى، والإسهام ولو بجهد المقلِّ في تيسير فهمه وإفهامه؛ ذلك لأن مما أوجب الله على عباده فهم كتابه وتعلم ذلك وتعليمه.
- الكشف عن الجانب التقعيدي في فكر ابن عطية، من خلال تفسيره "المحرر الوجيز".
- معرفة اتجاه ابن عطية العقدي والفقهي واللغوي، وكيف أثَّر ذلك على تفسيره.
- بيان القواعد التي اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره لاستنباط الأحكام، ومعرفة المعاني المرادة من كتاب الله.
- تحصيل القواعد التي تمكن من معرفة المناهج التفسيرية السليمة وأسباب تنوعها، ومن كشف الاتجاهات المنحرفة في التفسير، ومعرفة كيفية التصدي لها والردِّ عليها.

خامسا: الدراسات السابقة:

رغم أنِّي بذلت جهدي في البحث عن دراسات في الموضوع، إلا أنِّي لم أقف- في حدود اطلاعي -على رسالة علمية أكاديمية تناولت بالاستقراء والاستنباط أصول التفسير في" المحرر الوجيز" وحده، إلا ما تعلَّق منها بالجانب النظري على ما بينها من تفاوت واضطراب أحيانا، واختلاف سواء في المفاهيم أو النَّشأة، وهذا في الحقيقة شأن سائر العلوم في بداية التقعيد لها، فضلا عن التمخض لقواعد التفسير عموما، أو الاكتفاء بالقواعد المعتمدة في الترجيح عند المفسرين، أو تناولت فنًّا آخر من الفنون التي انطوى عليها تفسير ابن عطية - رحمه الله- كاللغة أو القراءات أو النحو أو غيرها، وأهم هذه الدراسات:

- **"قواعد التفسير . جمعا ودراسة . "** للدكتور خالد عثمان السبت وهو أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وقد طبع في مجلدين سنة (1426هـ) بدار ابن عفان، تناول فيها الباحث القواعد عموما، ولم يخص تفسير الإمام ابن عطية

بالبحث، ولهذا آثرت تخصيص دراسة لتفسير ابن عطية على أمل أن تكون أكثر عمقا واستيعابا.

- **"قواعد الترجيح عند المفسرين بين النظرية والتطبيق"** للدكتور حسين الحربي، وهو عبارة عن رسالة ماجيستير بكلية أصول الدين بجامعة الإمام بن سعود الإسلامية، وقد طبع في مجلدين سنة(1429 هـ) بدار القاسم، وتناولت هذه الدراسة القواعد في دائرة ضيِّقة، حيث تم الاقتصار فيهما على قواعد الترجيح فقط، فجاءت غير شاملة، والاستقراء تناول جملة من التفاسير هي:"جامع البيان" للطبري، و"المحرر الوجيز" لابن عطية، و"أضواء البيان" للشنقيطي.
- ومن الدراسات القريبة من موضوع الرسالة، دراسة الباحث مسعود الركيتي الموسومة ب**"قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري"**، من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،سنة(2012 م) بالمغرب الأقصى، خصَّ الباحث فيها بالدراسة تفسير " المحرر الوجيز" لابن عطية، وتفسير " أحكام القرآن"لابن الفرس ، وتفسير "أحكام القرآن" القاضي ابن العربي، ذكر من خلالها مجموعة من القواعد التفسيرية وتطبيقاتها عند المفسرين الثلاثة، ورغم ما تحمله هذه الدراسة من أهمية إلا أنها لم تكن شاملة لكل القواعد التفسيرية التي اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره، فقد اقتصر الباحث على نماذج منها، لا تزيد عن ثمان عشرة قاعدة، وقد يرجع هذا لاهتمامه بغيره من المفسرين إبَّان القرن السادس الهجري، لذا حاولت من خلال هذه الدراسة الاقتصار على دراسة تفسير ابن عطية، واستقراء عدد أكثر من القواعد التي اعتمد عليها في تفسيره في مختلف العلوم.
- **"منهج الإمام ابن عطية الأندلسي في عرض القراءات وأثر ذلك في تفسيره"** للدكتور فيصل بن جميل بن حسن غزاوي "دراسة نظرية تطبيقية" مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بكلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى (1422هـ) بالمملكة العربية السعودية.

-**"منهج ابن عطية في ضبط الألفاظ في كتابه"المحرر الوجيز"** للباحث:عبد العزيز شوحة دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير في اللغة العربية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحاج لخضر،باتنة (2003م).

وهاتان الدراستان كما يظهر من العنوان اقتصرتا على دراسة جانب واحد من تفسير ابن عطية؛ حيث عالجت الدراسة الأولى القراءات في تفسير "المحرر الوجيز"، حيث ذكر جميع القراءات المتواترة التفسيرية التي أوردها ابن عطية في تفسيره، وتوجيهه لها، مع توثيقها من الكتب المصنفة في هذا العلم، واعتنى الباحث أيضا بذكر القراءات الشاذة التفسيرية وبيَّن شذوذها، في حين اهتم الدكتور شوحة في بحثه بالجانب اللغوي، حيث بيَّن منهج ابن عطية في ضبط الألفاظ، وتتَبع ذلك من خلال ضبط الشكل والحروف، و ضبط الظواهر الصوتية وبنية الكلمة، وكشف عن الغايات التي يهدفها ابن عطية من ضبطه للقراءات القرآنية.

- ومن الدراسات التي نوقشت حديثا، دراسة الباحث شوقي هشام التي جاءت بعنوان" **الترجيح في التفسير عند الإمامين ابن عطية والشنقيطي من خلال تفسيريهما "المحرر الوجيز" و"أضواء البيان"**، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة، (2015م) ، اهتم فيها الباحث بدراسة قضية الترجيح في هذين التفسيرين، وعقد مقارنة بينهما، وشملت عددا أكبر من القواعد مقارنة مع غيرها من الدراسات، إلا أن هدف الباحث فيها كان إجراء مقارنة بين المفسريْن من خلال القواعد الترجيحية التي اعتمدا عليها في تفسيريهما، فلم يكن يرمي الى تتبع و استقراء القواعد التفسيرية في المحرر الوجيز وحده، لذا لم يستوف فيها الباحث كل القواعد التفسيرية، و إنما اقتصر على القواعد الترجيحية منها، وعلى الرغم من عدم تحصلي على الرسالة إلا في مراحل المتأخرة للبحث، إلا أني استفدت من هذا الجهد الطيب.

سادسا: المنهج المتَّبع في البحث:

تستدعي الإجابة على إشكالية هذا البحث، استخدام عدَّة أدوات ومناهج تبعا لتوزيع الفصول والمباحث، وبما أنَّ طبيعة البحث كانت تتبع قواعد التفسير المبثوثة في "المحرر الوجيز" فقد فرض المنهج الإستقرائي والاستنباطي نفسه، وذلك من خلال استقراء القواعد التفسرية التي اعتمد عليها ابن عطية في بيانه المراد من كلام الله تعالى واستنباطها، هذا في الجانب التطبيقي للرسالة، واتبعت المنهج الوصفي في عدَّة مباحث، وذلك عند التعريف بعلم أصول التفسير، وكذا بالمحرر الوجيز وبمؤلفه، لأنه الأنسب لذلك.

وبعد جمع المادة العلمية استعنت بأداة التحليل في مواضع عديدة من البحث كلما اقتضى المقام ذلك.

وبهذا اعتمدت في هذا البحث على عدَّة مناهج عامة يكمِّل بعضها بعضا وهي: المنهج الوصفي والاستقرائي، والاستنباطي، وأداة التحليل.

سابعا: خطة البحث والطريقة المتَّبعة في كتابته: اشتمل البحث على **جانبين: جانب نظري وجانب تطبيقي، احتوى الجانب النظري على مقدمة و فصلين هما: الفصل الأول**: ماهية علم أصول التفسير

و الفصل الثاني: التعريف بابن عطية وبمصنفه، **واشتمل الجانب التطبيقي على ثلاثة فصول هي:**

الفصل الأول: القواعد المتعلقة بأصول الدين **و الفصل الثاني**: القواعد المتعلقة بالسياق والقواعد الفقهية والأصولية، **والفصل الثالث:** القواعد اللغوية والإعرابية

احتوى كل فصل على مجموعة من المطالب، اشتملت على عدَّة فروع، حاولت من خلالها مراعاة التقارب بين الفصول في عدد الصفحات، وقد واجهت صعوبة في ذلك، بسبب ما فرضه عليَّ الاستقراء من مادة علمية يصعب ضبطها، أو التحكم في حجمها.

وراعيت في كتابة البحث الأمور المنهجية التالية:

1. فيما يتعلَّق بالآيات القرآنية فقد نقلتها من مصحف المدينة المنورة، وهو على رواية الإمام ورش عن نافع، وعزوت هذه الآيات في هامش الرسالة، مع السورة، ورقم الآية.
2. وفيما يخص الأحاديث النبويَّة: فقد ضبطتها شكلا، وخرَّجت جميع ما ورد في الرسالة منها مما هو من المنقول من تفسير" المحرر الوجيز" عرضا، فإن كان من الصحيحين اكتفيت بهما ذاكرة الكتاب والباب، ورقم الحديث، وإن كان في غيرهما خرَّجته من السنن والمسانيد، ولم أُطل في ذلك مكتفية بمصدر أو مصدرين.
3. و فيما يتعلَّق بتراجم الأعلام، فقد ترجمت ترجمة مختصرة لأسماء الأعلام المذكورة في الرسالة، ممَّن صنَّف في علم التفسير و أصوله واشتهر به، دون الصحابة والتابعين لشهرتهم.و فيما يتعلَّق بأسماء المدن والأماكن التي وردت في الرسالة فقد عرَّفت بها جلَّها، وذكرت مواقعها، ولمحة مختصرة عنها.
4. اعتمدت في تفسير ابن عطية على طبعة دار الكتب العلمية، بتحقيق عبد السلام عبد الشافي لتوفرها مطبوعة بين يدي، و في حال وجود الأخطاء المطبعية أو وقوع

التصحيف أو الغموض، استعنت بالطبعة المغربية، وذلك قصد التأكد من صحة وسلامة النص التفسيري.

5. الاجتهاد في اختيار الأمثلة الأكثر توضيحا للقاعدة، والإحالة إلى مواطن أخرى لها في تفسير ابن عطية.
6. . أنصُّ على القاعدة كما هي إذا صرَّح بها ابن عطية، وإذا لم يصرِّح بها أجتهد في صياغتها، وأستعين في ذلك بما كُتب في أصول التفسير وقواعده.
7. أمهِّد للقاعدة بدراستها والتعريف بها، ثم أعقبها بنماذج تطبيقية من تفسير " المحرر الوجيز".
8. أمَّا بالنسبة للمصادر ومراجع البحث، فقد رتَّبت معلوماتها كالآتي: أذكر اسم الكتاب، ثم مؤلفه مكتفية باسم الشهرة، ثم محققه إن وجد، ثم دار النشر ومكانها، ثم رقم الطبعة وسنة النشر، وأرمز لها ب"ط"، ثم الجزء والصفحة، هذا عند أول ذكر للكتاب، فإذا تكرر ذكره فإني أكتفي بذكر العنوان والجزء والصفحة، وأشير بأنه مصدر سابق وإذا أحلت إلى نفس الكتاب في نفس الصفحة فإنّني أكتفي في الثانية بعبارة "نفسه"، وإذا كانت الإحالة إلى نفس الكتاب في موضعين: الأولى في آخر الصفحة السابقة، والثانية في أول الصفحة الثانية، فإنني أكتفي في الثانية بعبارة " المصدر السابق".
9. وأما ما يتعلَّق بالأشعار فإنِّي عزوتها إلى دواوينها، والكتب المختصة بها، ونسبتها إلى قائلها، وبيَّنت البحر الذي تنتمي إليه.
10. وختمت الرسالة بفهارس علمية لجميع المسائل الواردة فيها لتيتسير الانتفاع بها:

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الأعلام.
- فهرس الأماكن والمدن.
- فهرس الأبيات الشعرية.
- فهرس للمصادر والمراجع المعتمدة في الرسالة، وقد رتّبتها ترتيبا ألفبائيا.
- فهرس لموضوعات الرسالة و محتوياتها.

ثامنا: صعوبات البحث:

لا يخلو أي بحث من صعوبات تعتري الباحث وتحول دون الوصول إلى ما يصبو إليه، لذلك فقد واجهت عدَّة صعوبات أجملها فيما يلي:

- قلة المراجع، خاصة وأن علم الأصول يعدُّ من العلوم التي لازالت في طور النشأة.
- صعوبة الإستقراء واحتياجه إلى صبر جميل، ونظر متأن، وقراءة متكررة، لاستنطاق النصوص من أجل استخراج هذه القواعد.
- تتبع القواعد واستخراجها من تفسير " المحرر الوجيز" لم يكن بالأمر السهل، خاصة إذا ما تعلَّق الأمر بأسلوب الكتابة الدقيق، واللغة الرصينة التي كُتب بها التفسير، مما يتطلَّب بذل المزيد من الجهد لفهم النص التفسيري قبل استخراج القواعد واستنباطها، إضافة إلى التحصيل اللغوي اللازم للتعامل مع هذا التفسير، الذي تعود لغته إلى عصر ازدهارها.
- ضيق الوقت المتاح لانجاز الرسالة نظرا لارتباطي بمهنة التدريس في التعليم الثانوي، ولا يخفى على أحد أن مثل هذه الدراسات تحتاج إلى ترو، وكثرة الاطلاع والقراءة، ووقت أطول.

وفي الختام إن ما كتبته جهد مقل يسعى ليتعلَّم، ولا أدعي أنِّي قد أحطت بكل جوانب الموضوع ووفيت بالمقصد المطلوب؛ فأعتذر عما جاء فيه من قصور، ،وقد قيل:" إن الكتاب كالمكلف لا يسلم من المؤاخذة ولا يرتفع عنه القلم"، فرحم الله من وقف على سهو أو خطأ فأصلحه، وحسبي أنني بذلت جهدي وقدَّمت ما استطعت تقديمه، ليكون هذا العمل لبنة جديدة تضاف إلى ما سبقها من لبنات، حتى يأخذ هذا العلم منزلته بين العلوم الإسلامية الأخرى شأن علم أصول الفقه بالنسبة للفقه، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الجانب النظري للدراسة

الفصل الأول:

ماهية علم أصول التفسير

الفصل الأول: ماهية علم أصول التفسير

حرصت في الفصل الأول الذي جاء بعنوان:" **ماهية علم أصول التفسير**" إلى الكشف عن معالم علم أصول التفسير، وإعطاء صورة واضحة عن مفهومه، مع الإشارة إلى الاختلاف الحاصل بين العلماء في تحديد معنى دقيق له، وكذا تحديد مباحثه، ولشرف هذا العلم تتبعت في هذا الفصل أيضا مراحل نشأته من العهد النبوي إلى مرحلة التدوين المستقل، حاولت من خلالها تبيين مدى الحاجة إليه كضابط للعملية التفسيرية، إذ يتبيَّن به التفسير الصحيح من التفسير الفاسد.

ولتحقيق هذه المقاصد قسَّمت هذا الفصل إلى مبحثين، ويحتوي كل مبحث على مطلبين على الترتيب التالي:

وتفصيل ذلك كله كما يلي:

المبحث الأول: مدخل إلى علم أصول التفسير

المطلب الأول: مفهوم علم أصول التفسير

المطلب الثاني: العلاقة بين علم أصول التفسير وبين غيره من العلوم المقاربة

المبحث الثاني:نشأة علم أصول التفسير ومباحثه واستمداده

المطلب الأول: نشأته

المطلب الثاني: مباحثه واستمداده

المبحث الأول:مدخل إلى علم أصول التفسير

يتطلب معرفة حد علم أصول التفسير وتحقيق فهمه، التطرق إلى معناه اللغوي والاصطلاحي، من خلال تتبع ما كتبه العلماء القدامى منهم والمعاصرين، في سبيل تحقيق الوصول إلى مفهوم علم أصول التفسير، وكشف علاقته مع غيره من العلوم المقاربة له، واستدعى بيان ذلك تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم علم أصول التفسير

المطلب الثاني: العلاقة بين علم أصول التفسير وبعض العلوم المقاربة له

وتفصيل ذلك كله ما يلي:

المطلب الأول:مفهوم علم أصول التفسير

أصول التفسير مركب إضافي ولذا كان لا بد لتعريفه، من تعريف كل جزء على حدة، تعريفا لغويا واصطلاحيا، ثم أعرِّفه باعتباره مصطلحا مركبا، لأن تعريف المركب ـ كما يقول الإمام الشوكاني[1]:" يتوقف على تعريف مفرداته ضرورة توقف معرفة الكل على معرفة أجزائه".[2]

الفرع الأول: تعريف علم أصول التفسير لغة:

يقتضي الوقوف على المعنى اللغوي لهذا المركب، تعريف كلا من" الأصل" و"التفسير"

أولا: تعريف الأصول:

أ. تعريفها لغة: الأصول جمع أصل، وهو أساس الشيء الذي يقوم عليه، ومنشأه الذي نشأ منه[3]، والأصل أيضا أسفل كل شيء.[4]

---

[1]محمد بن علي الشوكاني اليمني، مجتهد مفسّر أصولي، ولي القضاء بصنعاء سنة 1229 ومات حاكما بها ، وله قرابة 114 مؤلفا، صنّف تصانيف مطولات ومختصرات، من أشهرها تفسيره" فتح القدير"،"شرح المنتقى" و"إرشاد الفحول" و" المختصر البديع في الخلق الوسيع"وغيرها، توفي سنة 1250هـ ينظر في ترجمته: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي الشوكاني،دار الكتاب الاسلامي، القاهرة،(دت، دط)، ج2، ص215، الأعلام: خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط15، (2006م)،ج6، ص298.

[2]إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أبو الحفص سامي بن العربي الأشري، دار الفضيلة، الرياض، ط1(1421هـ. 2000م) ج1، ص57.

[3]المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى و أحمد الزيات وآخرون، تحقيق: مجمع اللغة العربية، باب الهمزة، مادة أصل، دار الدعوة، استانبول، ط2، (1989م)،مادة (أصل)، ج1، ص20 .

[4]لسان العرب: ابن منظور ، دار صادر،بيروت،ط1، (د ت)، ج11، ص16.

قال الفيروزأبادي:" الأصل: أسفل الشيئ كاليأصول، ج: أصول وآصُل وأصُل ككرم: صار ذا أصل أو ثبت ورسخ أصله: كتأصل، والرأي جاد".[1]

وقد وردت آيات في القرآن الكريم للفظ الأصل بهذا المدلول من ذلك قوله تعالى:﴿ **أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ**﴾[2]

وقوله أيضا:﴿ **مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ**﴾[3]

فنجد بذلك أن المعاجم اللغوية تتفق على أن معنى الأصل هو الأساس، أو أسفل الشيئ الذي يبنى عليه غيره.

ب . تعريف الأصول اصطلاحا: يطلق الأصول في الاصطلاح على عدّة معان متقاربة:

يعرفها الجرجاني بقوله:"عبارة عما يفتقر إليه ولا يفتقر هو إلى غيره، والأصل ما يثبت حكمه بنفسه، و يبنى عليه غيره."[4] ، أو هو:" ما يبتنى عليه غيره، من حيث إنه يبتنى عليه غيره".[5] والابتناء يشمل" الحسي وهو كون الشيئين حسيين كابتناء السقف على الجدران، والعقلي كابتناء الحكم على دليله".[6]

وقد يطلق الأصل على الراجح بالنسبة إلى المرجوح، وعلى القانون، وعلى الدليل بالنسبة للمدلول.[7]

---

[1] القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي: تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط8، (1426هـ . 2005م)، مادة (أصل) ص961.

[2] سورة إبراهيم 26.

[3] سورة الحشر5.

[4] التعريفات: الجرجاني ،تحقيق:إبراهيم الأبياري،دار الكتاب العربي،بيروت، ط1(1405هـ)، ص22.

[5] كشاف اصطلاحات الفنون: محمد علي التهانوي، تحقيق: رفيق العجم وعلي دحروج، مكتبة لبنان، ط1996،1مادة (أصل)ج1، ص213.

[6] نفسه.

[7] الكليات: الكفوي، مؤسسة الرسالة، ط2،(1419هـ . 1998م)، بيروت، لبنان، ص122.

ويقرب من معنى الأصل القاعدة يقول جميل صليبيا:" وقد يطلق الأصل على المبدأ والقاعدة، فإذا أطلق على القاعدة دلَّ على قضية كلية من حيث اشتمالها بالقوة على جزئيات موضوعها وتسمى تلك الأحكام الجزئية فروعا، واستخراجها منها تفريعا".[1]

من هنا نجد أن معاني الأصل في الاصطلاح جاءت في ضوء التعريفات اللغوية، وبُنيت عليها؛ فالقول بأن الأصل هو أساس الشيئ والذي يبنى عليه غيره، معناه أنه قاعدة وقانونا، ولما كان المدلول يستلزم دليلا كان الدليل أصلا وأساسا له، وباعتبار أن الترجيح يقتضي راجحا ومرجوحا، صحَّ بذلك إطلاق لفظ "الأصل" على الراجح بالنسبة إلى المرجوح.

ثانيا: تعريف التفسير:

أ. تعريفه لغة: التفسير لغة مصدر من الفعل"فسَّر"بتشديد السين، الذي هو مضعف فسر بالتخفيف، وهو الكشف والبيان والإيضاح [2]،جاء في القاموس:" الفسر الإبانة وكشف المغطى كالتفسير".[3]

وقد اختلف في مادة اشتقاقه على أقوال:

- **الأول:** أنه مأخوذ من التفْسِرة، واختار هذا الرأي الزركشي حيث قال:" وأصله في اللغة من التفسرة وهي القليل من الماء الذي ينظر فيه الأطباء، فكما أن الطبيب بالنظر فيه يكشف عن علة المريض فكذلك المفسر يكشف عن شأن الآية وقصصها، ومعناها والسبب الذي أنزلت فيه".[4]
- **الثاني:** أنه مأخوذ من الفَسر، قال ابن فارس:" والفسر والتفسرة: نظر الطبيب إلى الماء وحكمه فيه"[5]. وهو بهذا يأخذ نفس معنى الإشتقاق الأول.
- **الثالث:** قيل أنه مأخوذ من قول العرب: فَسَرْتُ الفرس، فسرته أي أجريته وأعديته إذا كان به حصر ليستطلق، قال أبو حيان:" ويطلق التفسير أيضا على التعرية للانطلاق، قال

---

[1] المعجم الفلسفي:جميل صليبيا، دار الكتاب اللبناني، مكتبة المدرسة، بيروت، (دط)، (1994م،1414ه)، ج1، ص96.

[2] لسان العرب . مصدر سابق . ج 5، ص55 .

[3] القاموس المحيط – مصدر سابق- مادة (فسر)، ص456.

[4] البرهان في علوم القرآن- مصدر سابق- ج2، ص163

[5] معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة المكتبة الاسلامية، استانبول، تركيا(1982م) مادة (فسر)، ج4، ص504 .

ثعلب: تقول العرب فسرت الفرس: عريته لينطلق في حصره، وهو راجع لمعنى الكشف، فكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريده منه من الجري".[1]

- **الرابع**:أنه مأخوذ من مقلوب لفظه ومعناه أيضا الكشف والإظهار قال الزركشي:" وقال آخرون: هو مقلوب من سفر ومعناه أيضا الكشف، يقال سفرت المرأة سفورا: إذا ألقت خمارها عن وجهها، وهي سافرة، وأسفر الصبح: أضاء".[2]

وبإمعان النظر في كل ما ذكر، يتَّضح أن المعنى اللغوي للتفسيره: هو الكشف والإظهار والإبانة.

ب . تعريفه اصطلاحا:

أما من حيث الاصطلاح، فقد تعددت عبارات العلماء في تعريفه وتنوَّعت، إلا أن معانيها متقاربة . وتجنبا للإطناب والحشو، سأقتصر على ذكر بعض منها:

يعرف الزركشي علم التفسير بأنه :"علم يفهم به كتاب الله المنزل على سيدنا محمد – صلى الله عليه وسلم- وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه".[3]

ويعرفه الزرقاني[4]:" بأنه علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية".[5]

- والنموذج الآخر من التعريفات المعاصرة هو تعريف الباحث عمر حيدوسي، فبعد استقرائه لما كتب في تعريف التفسير، وحصر نظمه ومحدداته المعرفية، خلص الباحث إلى اعتبار التفسير:" عملية علمية اجتهادية تفاعلية مع النص القرآني لفهمه وتفهيمه، وتنزيله على الواقع الإنساني،

---

[1]البحر المحيط: محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1413هـ . 1993م) ج1،ص121 .

[2]البرهان في علوم القرآن- مصدر سابق- ج2، ص163.

[3]البرهان في علوم القرآن: الزركشي، تعليق: مصطفى عبد القادر عطا،دار الفكر، بيروت، لبنان، (1430هـ . 2009م،ج1، ص33.

[4]هو محمد عبد العظيم الزرقاني، من علماء الأزهر، ولد بمصر، في مطلع القرن الرابع عشر الهجري، تخرج بكلية أصول الدين، وعمل بها مدرسا لعلوم القرآن والحديث. وتوفي بالقاهرة سنة (1367هـ ، 1948م). من كتبه (مناهل العرفان في علوم القرآن، و (بحث في الدعوة والارشاد.ينظر: الأعلام: خير الدين الزركلي،- مصدر سابق- ج6، ص210.

[5]مناهل العرفان في علوم القرآن: الزرقاني، تحقيق: فواز أحمد زرمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1(1415هـ . 1995م) ج2، ص6.
وأشار الباحث حيدوسي أن تعريف الزرقاني للتفسير، إنما هو في الأصل من وضع الكافيجي، ينظر: السنن الإلهية وتفسير القرآن في العصر الحديث،ص 40

عبر استحضار قابليات ذاتية واستيعاب وتجاوز قبليات معرفية وتوظيف وسائط منهجية أداء للواجب وتحكيما للقرآن وتأطيرا للواقع وسعيا لمرضاة الله وجنَّته".[1]

و من خلال هذه التعريفات نلحظ ما يلي:

– لم يبيِّن الزركشي أن عملية التفسير تختلف إزاءه الطاقات، مما يدل على أن التفسير مستويات، ترجع إلى الاختلاف في إمكانات المفسر، بين مطوِّل وموسِّع، وهذا ما أشار إليه الطاهر بن عاشور[2] في تعريفه للتفسير حين قال:" هو اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن، وما يستفاد منها ، باختصار أو توسع"،[3] وهو المعنى الذي أشار إليه الزرقاني في تعريفه.

وما يسجل على تعريف التفسير للدكتور حيدوسي ما يلي:

– جعل الباحث من التفسير عملية علمية قائمة على اجتهاد بشري نسبي، يختلف بقدر المؤهلات والطاقات غير أن هذا لا ينطبق على نوع من أنواع التفسير، وهو التفسير بالمأثور حيث لا مجال فيه لاجتهاد للمفسر، وإنما يقتصر دوره في ذكر ما أثر في الايات التي يقوم بتفسيرها.

– بيَّن الباحث بأن التفسير علم له وسائط ومناهج وأدوات متنوعة، لا يقتصر على مجرد الشرح اللغوي.

– جعل الباحث من التفسير عملية اجتهادية تختلف بقدر الطاقة البشرية، وهو ما لم يشر إليه الزركشي.

– لم يقف الباحث في بيانه للهدف من التفسير في حدود الكشف عن معاني كتاب الله تعالى، بل اعتبره عملية تفاعلية مع النص القرآني، فلا يكتفى فيها بمجرد التفسير اللغوي للألفاظ، وإنما يتعداه ليرسم التفسير كعملية منهج المسلم في الحياة، يعيش في ظلاله، ويجد فيه حلا لمشاكله و حَكَما لما يستجد في عيشه، وهو ما يطرح التساؤلات التالية: هل يقتصر دور المفسر على بيان كلام الله؟ أو يتعداه الى محاولة تطبيق ذلك في الواقع؟ وهل التفسير دائما ممارسة واجبة؟ وهل يشترط دائما تجاوز قبلييات معرفية؟

---

[1] السنن الإلهية وتفسير القرآن في العصر الحديث: عمر حيدوسي(بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه العلوم)، تخصص: كتاب وسنة، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، ص43.

[2] محمد الطاهر بن عاشور رئيس المفتين المالكيين، وشيخ جامع الزيتونة بتونس، مولده ووفاته ودراسته بها، له مصنفات مطبوعة، منها:" مقاصد الريعة الاسلامية"،" الوقف وآثاره في الاسلام" وتفسيره المشهور" التحرير والتنوير" ... توفي سنة 1393هـ ينظر: الأعلام . مصدر سابق . ج6، ص174.

[3] التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية، تونس، (دط)، (1884م)، ج1، ص11.

والحقيقة أن عملية التفسير لا تنطلق من فراغ، وإنما تستلزم من المفسر أن يكون عارفا لعدة علوم، وممتلكا لمختلف الأدوات والمناهج، مما يعني بذلك أن للتفسير قواعد وضوابط تضبطه، من هنا و انطلاقا مما استفدته من تعريف الزرقاني للتفسير يمكن اعتبار التفسير:" علم باحث عن بيان مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية، بناء على قواعد وأصول تضبط العملية التفسيرية".

وعند مقارنتنا للمعنى اللغوي للتفسير، نجد أن المفهومان يلتقيان في معنى واحد، وهو إرادة الكشف والبيان والظهور، مما يعني أن المعنى الاصطلاحي للتفسير منحدر عن الأصل اللغوي له.

الفرع الثاني: تعريف أصول التفسير اصطلاحا:

اختلفت تعريفات الباحثين لأصول التفسير، وتنوعت إطلاقاتهم، ويمكن تقسيمها إلى[1]:

أولا:أصول التفسير بمعنى قواعد التفسير وأسسه

وممَّن ذهب إلى هذا الاتجاه الدكتور عبد الرحمان بن ناصر السعدي[2]، إذ يقول في مقدمة كتابه"القواعد الحسان:"فهذه أصول وقواعد في تفسير القرآن، جليلة المقدار عظيمة النفع تعين قارئها ومتأملها، على فهم كلام الله، والاهتداء به"[3].

. وممن اعتبر الأصول الدكتور خالد العك [4]حيث يقول:"فعلم أصول التفسير على هذا هو مجموعة من القواعد والأصول، التي تبين للمفسر طرق استخراج أسرار هذا الكتاب الحكيم بحسب الطاقة البشرية، وتظهر مواطن العبر من أنبائه وتكشف مراتب الحجج، والأدلة من آياته الكريمة فهي تعين عالم التفسير على فهم معانيه، وإدراك عبره وأسراره، وترسم المناهج لتعرفها، وتضع القواعد والأصول ليسير المفسر على منهاجها القويم في سيره أثناء تفسيره".[5]

---

[1]ينظر : علم أصول التفسير . مرجع سابق . ص46.

[2] هو عبد الرحمان بن ناصر بن عبد الله السعدي، من علماء القصيم بالسعودية، فقيه مفسّر أصولي، له مؤلفات كثيرة أشهرها: تفسيره:" تيسير الكريم الرحمان"، "القواعد الحسان لتفسير القرآن"، مات سنة 1376هـ . ينظر: الأعلام . مصدر سابق . ج3، ص340، مشاهير علماء نجد وغيرهم: عبد الرحمان بن حسن، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض،ط1،(1392هـ . 1972م)، ص256.

[3]القواعد الحسان: السعدي، اعتنى به: خالد عثمان السبت، دار الفضيلة، الجزائر، ط1(1431هـ -2010م)، ص13.

[4] هو خالد بن عبد الرحمان العك، من مواليد 1934 بدمشق نشأ في أسرة محافظة، كان يعكف على المطالعة في الفقه الحنفي والشافعي والتفسير والحديث والتاريخ، عمل في ادارة الإفتاء العام بدمشق وكمؤلف للكتب الدينية، توفي رحمه الله ظهر يو الجمعة سنة 1999م، ولقد ترك للمكتبة العربية أكثر من ثلاثين كتابا منها:" أصول التفسير وقواعده"/http://www.marefah.com يوم الخميس21 جويلية2016م.

[5] أصول التفسير وقواعده: خالد عبد الرحمان العك، دار النفائس، بيروت، ط2، (1406هـ . 1986م) ، ص11 .

. وعرَّفه الدكتور حامد بن يعقوب الفريح[1]:" بأنه مجموعة من الأسس والقواعد والمقدمات العلمية، التي تعين على الفهم الصحيح".[2]

وعرَّفه الطيار[3] بأنه:" الأسس العلمية التي يرجع إليها المفسر حال بيانه لمعاني القرآن، وتحريره للاختلاف في التفسير"،[4]غير أنه فرَّق بين القواعد والأسس من خلال تمييزه بين قواعد التفسير و أصوله؛ حيث أشار إلى الاشتباه الحاصل بينهما، غير أن القواعد حسب رأيه تندرج ضمن الأصول؛ فلكل قاعدة أصل وليس لكل أصل قاعدة. . وعرفه في موضع آخر بأنه:"الأسس والمقدمات العلمية التي تعين في فهم التفسير، وما يقع فيها من اختلاف وكيفية التعامل معه"[5]، فأكّد بذلك ما ذهب إليه حين فرَّق بين الأسس والقواعد.

وعرَّفه مسعود الركيتي[6] في بحثه الموسوم ب"قواعد التفسير عند مفسري الغرب الاسلامي" بأنها:" تلك القواعد التي ترسم للمفسر الطريق الواضح لاستنباط واستخراج المعاني القرآنية الصحيحة".[7]

ويتَّضح من خلال هذه الأقوال، أن المقصود بعلم أصول التفسير القواعد والأسس، التي تعين المفسر على فهم كلام الله تعالى.

---

1. عضو هيئة التدريس في كلية التربية بجامعة الدمام بالمملكة العربية السعودية يوم الخميس 21 جويلية 2016م . http://ratedoctork.com/DoctorDetails.aspx?DocID=12325

2 مؤتمر جهود الأمة في تفسير القرآن: حامد بن يعقوب الفريح، المغرب(16،15،14أفريل) ،ص:771.

3 هو أبو عبد الملك مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، ولد في محافظة الزلفى بالمملكة العربية السعودية، تخرج الشيخ من قسم القرآن وعلومه في كلية أصول الدين بالرياض، ثم التحق بالتدريس في كلية المعلمين بالرياض في قسم الدراسات القرآنية منذ عام 1409هـ، وحاليا أستاذ مشارك في جامعة الملك سعود عيّن في عدّة لجان منها: عضو مؤسس لمركز تفسير للدراسات القرآنية بالرياض، أصدر عددا من الكتب منها: فصول في أصول التفسير، تفسير جزء عمّ، المحرر في علوم القرآن... https://ar.wikipedia.org/wiki/ يوم الأربعاء 30جويلية2016م .

4 التحرير في أصول التفسير: الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، معهد الإمام الشاطبي، المملكة العربية السعودية، ط1(1435هـ . 2014م)، ص17.

5 فصول في أصول التفسير: مساعد الطيار ،تقديم:محمد بن صالح الفوزان،دارابن الجوزي،الدمام،المملكة العربية السعودية،ط1ص11.

6 لم أعثر على ترجمة له.

7 قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري : مسعود الركيتي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار أبو الرقاق ،الرباط، المغرب، ط1(1433هـ . 2012م) ، ص26 .

ثانيا:أصول التفسير بمعنى مصادر التفسير

وفي هذا يقول أحد الباحثين:"لا شك أن لكل تفسير أصوله الخاصة التي يعتمد عليها، والتي تميزه عن غيره من التفاسير الأخرى، وهذه المصادر تخضع في طبيعتها وقوتها إلى عوامل عديدة..."[1]

ومن أبرز من استعمل أصول التفسير بمعنى مصادر التفسير، الدكتور محسن عبد الحميد[2] في كتابه"دراسات في أصول التفسير"حيث ميّز المؤلف بين نوعين من الأصول: الأصول النقلية والأصول العقلية، يقول:"كنت حريصا على عرض الأصول النقلية والعقلية، التي تضبط تفسير الآيات القرآنية وتوضح قواعده"، وخصَّ المؤلف الأصول النقلية بالحديث عن تفسير القرآن بالقرآن، وأهميته وعن ضرورة الجمع بين الآيات المتعلقة بالموضوع الواحد، وكذا معرفة الناسخ من المنسوخ والمطلق من المقيد ونحوهما، ثم عرض للتفسير بالسنة من حيث الحجية، وعرض نماذج لذلك ولم يتحدث المؤلف عن الأصول العقلية في الأصول العقلية، وإنما بحث في التفسير العقلي وضوابطه ثم عرض المؤلف لما أسماه القواعد الأصولية للتفسير وحصرها في تسعة قواعد.[3]

ثالثا:أصول التفسير بمعنى الفوائد

وهو المعنى الذي استعمله ولي الله الدهلوي[4] في كتابه "الفوز الكبير في أصول التفسير"، ويظهر هذا في قوله:"خطر لي أن أقيد الفوائد النافعة التي تنفع إخواني في تدبر كلام الله عز وجل، وأرجو أن مجرد فهم هذه القواعد يفتح للطلاب طريقا واسعا إلى فهم معاني كتاب الله تعالى".[5]

---

[1] علم أصول التفسير محاولة في البناء: مولاي عمرين حماد، مؤسسة البحوث والدراسات العلمية،فاس المغرب،دار السلام، القاهرة،ط1 (1431هـ 2010م) ،ص46.

[2] الدكتور محسن عبد الحميد مفكر وعالم وداع، ولد في مدينة كركوك سنة 1937م، حصل على درجة الماجستير ودرجة الدكتوراه من جامعة القاهرة، أستاذ مادة التفسير والعقيدة، والفكر الإسلامي الحديث في جامعة بغداد، له عدة مؤلفات منها:" دراسات في أصول التفسير "،" منهج التغيير الاجتماعي في الإسلام"، و"الاقتصاد الاسلامي"... إلى جانب أبحاث ومقالات فكرية متنوعة في الثقافة الإسلامية والتيارات الفكرية المعاصرة.
http://library.islamweb.net/newlibrary/display_umma.php?lang=&BabId=14&ChapterId=14&BookId=206&CatId=201&startno=0

[3] علم الأصول التفسير. مرجع سابق. ص47. 48.

[4] هو أبو محمد الشاه أحمد ولي الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي علامة الهند والمجتهد المصنف، اشتغل بالتدريس في بيت أبيه أولا، ثم لمّا كثر طلابه واشتهر أمره أعطاه السلطان محمد شاه بناء كبيرا للمدرسة وافتتحها بنفسه واشتهرت باسم" دار العلوم" فخرجت علماء متميزون وبعد حياة حافلة بجلائل الأعمال، ألَّف أكثر من مائة كتاب ورسالة وطبع الكثير منها ومنها:"الفوز الكبير في أصول التفسير"، توفي الشيخ سنة 1762م ، ينظر في ترجمته: تاريخ الإسلام في الهند: عبد المنعم النمر، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1(1401هـ. 1981م)، ص524.

[5] الفوز الكبير في أصول التفسير: الدهلوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان ط2(1465هـ. 200م)، ص17 .

وعلَّق مولاي بن حماد على تعريف الدهلوي واحتمل أن يكون اللفظ الذي قصده بقوله:" خطر لي أن أقيِّد الفوائد" القواعد لا الفوائد واحتمل أن يكون هذا التصحيف ناجما عن خطأ مطبعي، وفي هذه الحالة يكون ممن يطلق أصول التفسير و يقصد بها قواعده.[1]

رابعا:أصول التفسير بالمعنى الأوسع المؤسس لاستقلاله العلمي:

وتشمل تلك التعريفات التي تنطلق من فكرة مفادها أن أصول التفسير يعد بمثابة علم مستقل قائم بذاته يبحث في مواضيع متعددة فلا يقتصر معناه على أنه قاعدة يتكأ عليها لبيان مراد الله تعالى، ومن بين من أسس لذلك تعريف فهد الرومي[2] لأصول التفسير حيث يقول:"هي الأسس التي يقوم عليها التفسير، وتشمل ما يتعلق بالمفسر من شروط وآداب، وما يتعلق بالتفسير من قواعد وطرق، ومناهج وما إلى ذلك".[3] فلم يحصر الرومي قواعد التفسير في الأسس المعينة على الفهم؛ وإنما جعل من مباحثه شروط المفسر وآدابه، وكذا طرق التفسير ومناهجه.

. و عرَّفه محمد كبير يونس[4] أصول التفسير بأنه" العلم الذي يبحث عن الأسس، والقواعد العامة التي تعين على فهم القرآن الكريم، ومعرفة تفسيره، والتمييز بين الصحيح والباطل منه".[5]

ولئن جعل أصول التفسير أسسا وقواعد عامة، غير أنَّ ما يميِّز هذا التعريف أنه جعل من أصول التفسير علما قائما بذاته، فأضفى عليه روحا علمية أكسبه استقلالا علميا عن بقية العلوم، ووافقه في ذلك محمد بن لطفي الصباغ[6]حين عرَّف أصول التفسير بأنه: "علم يقوم على ضبط التفسير

---

[1] ينظر: علم أصول التفسير محاولة في البناء – مرجع سابق –ص51.

[2] فهد بن عبد الرحمان بن سليمان الرومي، أستاذ الدراسات القرآنية، بكلية المعلمين بالرياض.
https://islamhouse.com/ar/author/364075/ يوم الخميس 21جويلية2016.

[3] بحوث في أصول التفسير ومناهجه: فهد الرومي، مكتبة التوبة ،الرياض،المملكة العربية السعودية،ط4 (1419ه)، ص11.

[4] لم أعثر على ترجمة له.

[5] دراسات في أصول التفسير: محمد كبير يونس، دار الأمة، (دب) ، ط1(1425ه . 2005م)، ص16 نقلا عن علم أصول التفسير محاولة في البناء . مرجع سابق . ص47.

[6] هو أبو لطفي محمد بن لطفي بن عمر بن محمد ياسين الصباغ علم سلفي وفقيه وداعية مصلح، من علماء العربية وأدبائها، تلقى العلوم الاسلامية على علماء دمشق، وصفه شيخع علي الطنطاوي بقوله:"...رجلٌ قد جمع سَعَةَ الاطِّلاع، وجَودَة الإلقاء، وسَلامَةَ اللغة، والبُعدَ عن اللَّحْن مُتميِّز الرَّأي في النَّدوات الإسلامية" من كتبه: التصوير الفني في الحديث النبوي ، أخلاق الطبيب، الإنسان في القرآن الكريم، بحوث في أصول التفسير...https://ar.wikipedia.org/wiki / و http://shamela.ws/index.php/author/2287 يوم الأربعاء 30جويلية2016م.

ووضع قواعد مهمة ضرورية لسلامة السير في طريق هذا العلم، واشتراط شروط للمفسر يعمل على تحقيقها قبل البدء في التفسير".[1]

. وعرَّفه الدكتور مولاي عمر بن حماد[2] بأنه:"علم يحدد مصادر التفسير لكتاب الله تعالى ويضع قواعده، ويحدد شروط المفسر لبيان الطريقة المثلى في التفسير وفق مقاصد المفسر".[3]

ومن خلال هذا العرض يتضح مدى الاختلاف بين العلماء والباحثين في تحديد، وضبط مفهوم أصول التفسير، يقول محمد أبياط[4] في هذا الصدد:" وكما اهتم كثير من علماء الأمة بتفسير القرآن الكريم ومحاولة فهم وتقريب مراد الله تعالى للناس، اعتنى جملة منهم بوضع قواعد ضابطة لعملية التفسير قد يسميها البعض أصولا أو أسسا؛ منها ما يتسم بصفة العموم، تسعف كل راغب في تفسير كتاب الله ، ومنها ما تكون خاصة تلائم الغرض الخاص الذي يرمي إليه المفسر"[5]؛ فمنهم من اعتبر علم أصول التفسير قواعد، وممن ذهب إلى ذلك أيضا، الإمام ابن تيمية [6]كما يظهر ذلك واضحا من خلال قوله في مقدمة كتابه تلبية لطلب بعض إخوانه":"فقد سألني بعض الإخوان أن اكتب له مقدمة، تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن، ومعرفة تفسيره ومعانيه".[7] فاعتبروا بذلك الأصول قواعد.

. وذهب ابن عثيمين[8] أيضا إلى اعتبار الأصول بمعنى الأسس والقواعد يقول:"فإن المهم في كل فن أن يتعلم المرء من أصوله ما يكون عونا له على فهمه وتخريجه على تلك الأصول، ليكـون علمه

---

[1] بحوث في أصول التفسير: لطفي الصباغ، المكتب الاسلامي، بيروت، ط1، (1407هـ.1988م)، ص11.

[2] هو أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني بالمحمدية، المغرب، ولد بالرشيدية سنة1963، وهو عضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، وعضو الأمانة العامة لرابطة علماء أهل السنة. http://www.albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?id=842، يوم الجمعة16سبتمبر2016، و علم أصول التفسير . مرجع سابق . صفحة الغلاف.

[3] علم الأصول محاولة في البناء . مرجع سابق . ص54.

[4] لم أعثر على ترجمة له.

[5] قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري- مرجع سابق- ص20.

[6] هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيميّة الحراني، الإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد المفسّر البارع، ولد سنة661هـ، وتوفي معتقلا بقلعة دمشق سنة728هـ، له مؤلفات كثيرة جدا منها:"مقدمة في التفسير"و"آيات أشكلت على العلماء" وغيرها تذكرة الحفاظ: الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط،(دت)1،ج4، ص1496.

[7] مقدمة في أصول التفسير: ابن تيمية ، شرح مساعد الطيار، دار ابن الجوزي،السعودية،ط2(1426هـ)، ص17.

[8] هو أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين الوهيبي التميمي، ولد في مدينة عنيزة، بالمملكة العربية السعودية، له مؤلفات كثيرة، منها:" تفسير آيات الأحكام . لم يكمل، مصطلح الحديث، الأصول من علم الأصول، و" أصول في التفسير"...توفي سنة1421هـ . مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 1407هـ ، وط الأخيرة 1413هـ ،ج1، ص9.

مبنيا على أسس قوية، ودعائم راسخة، وقد قيل من حرم الأصول حرم الوصول". [1]

وممن استعمل أصول التفسير بمعنى قواعد التفسير أيضا الدكتور خالد عثمان السبت[2]، وهو إن لم يتحدث عن أصول التفسير، ولكنه قدَّم قواعد التفسير باعتبارها علما قائما بذاته.

ومنهم من عدَّ القواعد مبحثا من مباحث أصول التفسير، وإلى هذا ذهب الدكتور مساعد الطيار، حيث فرق بين الأسس والقواعد، وجعل الأصول بمعنى الأسس والمقدمات، وجعل القواعد مبحثا من مباحثه- الأصول- وقسمها إلى قسمين قواعد كلية، وقواعد ترجيحية واعتبر بعض القواعد العامة بمثابة فوائد يقول:"ويبدو على بعض هذه القواعد أنها بمثابة الفوائد ومنها ما يكون لغويا ومنها ما يكون أصوليا...."[3] و يوافق بذلك الدهلوي . رحمه الله .

وتناول مساعد الطيار أيضا مبحثا آخر . في كتابه السابق الذكر . سماه "الأصول التي يدور عليها التفسير"، فظاهر التسمية يوحي بأن المقصود هو علم أصول التفسير، ورغم أنه بيَّن المراد منها بقوله:"المراد هنا أن تفاسير الأمة تخرَّج من هذه الأصول." [4]وقد ذكرها ابن القيم وقسّمها إلى: التفسير على اللفظ والتفسير على المعنى، والتفسير على الإشارة والقياس، إلا أنه لم يحدد مدى علاقتها بقواعد التفسير فهل ينطلق منها لاستنباط القواعد، وتكون بذلك العلاقة بينهما بمثابة علاقة الجزء بالكل والسابق باللاحق؟ أم أن هذه الأصول لا علاقة لها بقواعد التفسير ومن ثم لا يمكن استنباط قواعد منها؟ .

- إن هذا الاختلاف والتضارب . الذي يبدو. لا يقع بين الباحثين فحسب، وإنما قد يقع على مستوى الباحث الواحد نفسه أحيانا، ويظهر هذا عند خالد العك في تعريفه للأصول، المشار إليه سابقا حيث خلط بين ما هو من صميم علم أصول التفسير، وما ليس كذلك كما أشار إلى ذلك مولاي عمر بن حماد ، ويرى من جهة الأصول بمعنى القواعد ثم يناقض نفسه، ويجعل مجموعة القواعد والأصول هذه تضع القواعد والأصول ليسير المفسر على منهاجها.

---

[1] أصول في التفسير: ابن العثيمين ،تحقيق: المكتبة الإسلامية، عين شمس الشرقية، ط1(1422هـ -2001م)، ص3.

[2] هو الشيخ خالد بن عثمان بن علي السبت، من مواليد منطقة الزلفي، عام1384هـ، كان شديد الحرص على تحصيل العلم، ميّزه الله تعالى بهمة ونفس طموحة، وأخذ للنفس بالعزيمة والجد، من نتاجه : " قواعد التفسير" ورسالة كبيرة بعنوان" الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" وغيرها. http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=115097 يوم الخميس21جويلية 2016م.

[3] فصول في أصول التفسير. مرجع سابق . ص87 .

[4] نفسه ص75.

ويظهر هذا أيضا عند الدكتور حامد بن يعقوب الفليح والذي يعتبر الأصول قواعد .كما سبق التطرق إليه –. غير أنه يجعل قواعد التفسير ضمن مجموعة من المباحث التي تناولها كموضوعات لعلم أصول التفسير.

و يسوق العك مفهوما آخر لأصول التفسير، باعتباره "العلم الذي يبين المناهج التي انتهجها، وسار عليها المفسرون الأوائل في استنباط الأسرار القرآنية، وتعرف الأحكام الشرعية من النصوص القرآنية التي تبنى عليها، وتظهر المصالح التي قصد إليها القرآن".[1]

وهنا يبدو نوع من الاضطراب عند الباحث، فهناك اختلاف بين اعتبار أصول التفسير قواعدا، وبين اعتباره علما يبين المناهج، ثم إنَّ بيان هذه المناهج ثمرة من ثمار علم أصول التفسير، ثم لماذا يقتصر المؤلف على المفسرين الأوائل بالذات؟

ويعرض مفهوما ثالثا يقول فيه:" علم أصول التفسير هو ميزان للمفسر يضبطه، ويمنعه من الخطأ في التفسير، ولأنه ميزان فإنه بتبين به التفسير الصحيح من التفسير الفاسد"،[2]وهو تعريف بالغاية والمقصد، فغاية علم أصول التفسير أن يكون ميزانا يضبط المفسر، ويتبين به التفسير الصحيح من الفاسد[3].

–ومن الأقوال التي يبدو عليها الاضطراب، تعريف الإمام الدهلوي؛ فهو من جهة يعتبر أصول التفسير فوائد معينة على الفهم، وفي أخرى يعدل عن ذلك معتبرا إياها قواعد– وإن كان لم يكن بصدد التعريف لهذا العلم– يقول . رحمه الله . :"وأرجو أن مجرد فهم هذه القواعد يفتح للطلاب طريقا واسعا إلى فهم معاني كتاب الله، وأنهم لو قضوا أعمارهم في مطالعة كتب التفسير، أو قراءتها على المفسرين على أنهم أقل قليل في هذا الزمان، لا يظفرون بهذه القواعد والأصول بهذا الضبط والتناسق، وسميتها بالفوز الكبير في أصول التفسير".[4]

وربما كان إطلاقه لها بمعنى الفوائد ليس من باب التسمية، بل من باب وصف مدى أهميتها، وما تقدمه لطالب علم التفسير.

---

[1]أصول التفسير وقواعده . مرجع سابق . ص11.

[2]نفسه ص31.

[3]علم أصول التفسير محاولة في البناء – مرجع سابق– ص53.

[4]لفوز الكبير في أصول التفسير . مرجع سابق . ص17.

– ورغم أن التعريفات المدرجة ضمن المفهوم العام تنطلق من ضرورة الاستقلال العلمي للموضوع، بأن يكون علما قائما بذاته مثله مثل باقي العلوم، يقول مولاي عمر ين حماد في كتابه "علم أصول التفسير محاولة في البناء:" أما علم أصول التفسير الذي يحاول هدا البحث بناءه، فهو العلم الذي يعمل في التفسير ما عمله أصول الفقه في الفقه، وأصول الحديث في الحديث، أي قانون يضبط العملية التفسيرية ويصونها من أي شكل من أشكال الانحراف، حتى إذا حصل شيء من ذلك سهل بيانه، وكشفه ومن ثم ضبطه ورده"[2]، إلا أنه تبين لنا من خلال ما كتب، أن تحديد موضوعات هذا العلم تختلف من باحث إلى آخر رغم اتحاد المنطلق، ففي الوقت الذي يقتصر فيه الدكتور محمد كبير يونس على تحديد موضوعين لعلم أصول التفسير، والمتمثلة في البحث عن: مصادر تفسير القرآن الكريم والتمييز بين الصحيح والباطل، والبحث عن القواعد والمبادئ الصحيحة التي تؤدي إلى المعرفة الصحيحة للقرآن الكريم، يزيد عليها الدكتور مولاي عمر بن حماد شروط المفسر ومقاصد المفسر.

– و تجدر الإشارة إلى أن ما غاب عن هذه التعريفات السابقة لأصول التفسير والمؤلفات المتوالية فيه، أنها لم تبيِّن كيفية بناء القواعد في تفسير القرآن وما هي شروطها و أركانها، حتى تلك التعريفات التي جعلت من أصول التفسير قواعد، أضف إلى ذلك الاختلاف الحاصل في تقسيم تلك القواعد من قواعد تفسيرية عامة أي قواعد وضعت ابتداء وقواعد ترجيحية، وهل كل قاعدة تفسيرية ابتداء هي قاعدة ترجيحية؟ وما الضابط بينهما؟ مما أوجد تفاوتا في التطبيق، ولعلَّ طرح هذه الاشكالات والتساؤلات وغيرها، سيرورة علمية حتمية لكل علم لازال في طور الاستقلال، و لا يتأتى تحديد هذه القواعد وضبطها، إلا بعد تراكم مسائل هذا العلم.

– رغم هذا التضارب والاختلاف في دراسات الباحثين واتجاهاتهم، إلا أنها ـ في اعتقادي ـ من الأهمية بمكان؛ إذ تمثل لبنة من اللبنات التي تشكل هذا العلم، الذي يمكن اعتباره ـ مع شرفه ـ من العلوم التي لم تنضح بعد ولم تحترق، ولاشك أنها تمثل مساهمات مهمة في تقعيد هذا العلم وتأصيله، ويعد بذلك الاختلاف مرحلة ضرورية في مسار و تطور أي علم جديد، بل وتحقيق

[2] علم أصول التفسير محاولة في البناء ـ مرجع سابق ـ ص29 .

استقلاليته عن باقي العلوم، وتوضيح معالمه،"ولا تزال العقول والأذهان تعمل عملها فيه إنضاجا، وبحثا وتحريرا حتى يستوي على سوقه".[1]

وما الملاحظات التي سجلتها إلا محاولة مني وسعيا لخدمة هذا العلم الجليل.

ولما كان من أدبيات البحث العلمي أن يختار الباحث تعريفا إجرائيا يسير وفقه أثناء بحثه؛ فقد فرض عليَّ المنطلق الذي على أساسه تم اختيار الموضوع، والمتمثل في تتبع واستقراء القواعد التي اعتمد عليها ابن عطية – رحمه الله – في تفسيره، أن اعتبر أصول التفسير بمثابة قواعد كلية تعين على فهم القرآن الكريم، ومعرفة تفسيره وبيان معانيه، غير أن هذا لا يمنع من اعتبار التعريفات التي جعلت من أصول التفسير علما قائما بذاته يبحث في مواضيع عديدة من ضمنها قواعد التفسير، جامعة ومؤسسة للعلم مقارنة بغيرها، ونخص هنا بالذكر تعريف الدكتور مولاي عمر بن حماد.[2]

المطلب الثاني:العلاقة بين علم أصول التفسير وبعض العلوم المقاربة له

لعلم أصول التفسير علاقة تداخل وتكامل مع غيره من العلوم، شأنه في ذلك شأن سائر العلوم الاسلامية، وبالنظر إلى موضوع علم أصول التفسير، يمكن القول أنه يتقاطع مع عدَّة علوم منها: علوم القرآن، و علم التفسير، وعلم أصول الفقه، وبيان ذلك ما يلي:

الفرع الأول: العلاقة بين علم أصول التفسير وعلوم القرآن:

إنّ من ضمن ما يبحث فيه علم أصول التفسير القواعد الكلية والضوابط التي تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره، ومعناه فهو بذلك أحد علوم القرآن، وهذا ما أشار إليه الدكتور خالد عثمان السبت؛ حين اعتبر علم أصول التفسير جزءً من علوم القرآن، وأن النسبة إليهما كنسبة الجزء إلى الكل.[1]

وممن تنبه لضرورة التمييز بينهما الدكتور إسماعيل سالم،يقول:"وقد يسأل سائل:وما الفرق بين علوم القرآن وهذا العلم المقترح "أصول التفسير" والإجابة أن الفرق هو ذاته الفرق بين أصول الفقه والفقه وعلوم الحديث وعلم المصطلح، فالدارس لعلوم القرآن مثلا المكي والمدني من السور،

---

[1] علم أصول التفسير محاولة في البناء . مرجع سابق ص29 .

[2] يمكن اعتبار مثل هذه الدراسات نهاية بداية لا بداية نهاية؛ فعلم أصول التفسير لازال في مراحله المبكرة وهذه التعريفات وإن سلمنا أنها جامعة إلا أن هذا مقارنة بما يمكن أن نسمية الاتجاه الأحادي للعلم في الاطلاقات الثلاث السابقة الذكر،والتي تقصر وتحدد مباحث و مواضيع علم أصول التفسير في جانب واحد،ناهيك عن الغموض الجلي في تسمية هذا العلم ولم تبلغ . ونقصد بذلك ما يمكن أن نسميه الاطلاقات العلمية الدقيقة،والمؤسسة للعلم . بعد مرحلة النضج بحث يمكننا اعتبار تعريف الدكتور مولاي عمر بن حماد مثلا أكثر التعريفات نضجا.

[1]قواعد التفسير جمعا ودراسة . مرجع سابق . دار بن عفان، القاهرة، ط1(1426هـ . 2005م)،ج1، ص44.

والآيات يفرق بين هذا وذاك ،لكن الدارس لعلم أصول التفسير يحاول استنباط قاعدة أو أكثر؛ ليبيّن الحكمة من وضع آيات مدنية التنزيل في سور مكية، ووضع آيات مكية التنزيل في سور مدنية، وكذلك الحكم إذا درسنا أسباب النزول بقصد معرفة الظروف والملابسات التي كانت سببا في نزول أية أو آيات معينة، فإن هذا يختلف عن دراستنا لهذه الظروف بقصد استنباط قاعدة أو ضوابط، يمكن أن تشمل جزئيات أخرى، أو موضوعات تناولتها آيات أخرى، فتتبع أسباب النزول ومراحله في الخمر مثلا، وفي الربا قد يلحظ منه عالم الأصول. أصول التفسير. منهجا تربويا يمكن تطبيقه على آيات الجهاد، والتعليم والتربية وغير ذلك".[1]

ثم إن إلقاء نظرة في الكتب المؤلفة في أصول التفسير؛ تظهر أنها قد حوت في ثناياها مباحث عديدة من علوم القرآن والعكس، وهذا ما يعكس العلاقة بين العلمين.

الفرع الثاني: العلاقة بين علم أصول التفسير وعلم التفسير:

يوضح خالد السبت العلاقة بين علم أصول التفسير و علم التفسير بقوله:" أصول التفسير هي القواعد والكليات التي يتوصل من خلالها إلى الفهم الصحيح للقرآن الكريم، أما التفسير؛ فهو إيضاح المعاني، وشرحها المبني على تلك الأصول والضوابط، فأصول التفسير وقواعده مع التفسير كالنحو بالنسبة للنطق العربي و الكتابة العربية، فكما أن النحو ميزان يضبط القلم واللسان، ويحمي صاحبه من الوقوع في الخطأ في النطق والكتابة، فكذلك قواعد التفسير فهي ثوابت وموازين تضبط الفهم لكتاب الله عز وجل، وتمنع المفسر من الخطأ في تفسيره، وتميز بين الحق والباطل في منقوله ومعقوله".[2]

الفرع الثالث: العلاقة بين علم أصول التفسير وعلم أصول الفقه:

أمَّا عن طبيعة العلاقة بين علم أصول التفسير وعلم أصول الفقه فيقول الدكتور برهون في معرض حديثه عن التفسير، مستشعرا صعوبة تحديد أوَّل من دوَّن قواعد وضوابط علم التفسير وأصوله:"وإذا كان من الصعب معرفة أول من دوّن قواعد وضوابط علم التفسير وأصوله، فإنها بالتأكيد كانت ثمرة بحث وتنقيب ودراسات طويلة متأنية قام بها علماء أفذاذ، عبر أجيال متلاحقة من القرن الثاني الهجري إلى زماننا هذا، وتعتبر رسالة الإمام الشافعي[3] نموذجا علميا رائدا في

---

[1] علم الأصول التفسير محاولة في البناء. مرجع سابق. ص 55 .

[2] قواعد التفسير جمعا ودراسة. مرجع سابق. ص33 .

[3] أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي،أحد الأئمة الأربعة، ولد سنة150هـ بغزة ونشأ بمكة يتيما وفقيرا، برع في الشعر واللغة وأيام العرب، كان فقيها وحافظا للحديث بصيرا بعلله، توفي سنة 204هـ ينظر: تذكرة الحفاظ. مصدر سابق. ج1، ص362.

التأليف العلمي المنهجي، حتى اشتهر أنه واضع علم أصول الفقه، وكتابه"الرسالة" هو مصدر هذا العلم . علم أصول الفقه . و مرجع كل مشتغل به، وهو مصدر قواعد أصول التفسير لاشتراك العلمين في كثير من القواعد؛ فالإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله عليه قعّد القواعد لفهم كتاب الله وسنة –رسول الله صلى الله عليه وسلم–، وكيفية التعامل معها واستنباط الأحكام منها حيث تحدث في "الرسالة" عن الكتاب والسنة، وعن مراتب البيان وعن الناسخ والمنسوخ، والعموم والخصوص، والمجمل والمفصل والأمر والنهي...، وهي علوم مشتركة بين أصول التفسير و أصول الفقه"[1]، فما يصلح أن يكون قواعد لتفسير القرآن الكريم وتفهُّم معانيه، منثور في أبواب كثيرة في كتب أصول الفقه، كما في غيره من كتب علوم القرآن وعلوم التفسير...، ولا يفوتنا أن نؤكد أن التكامل هو السمة البارزة بين مختلف العلوم الإسلامية ،التي تجعل من القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة منطلقا وهدفا في الوقت ذاته.

[1] علم أصول التفسير . مرجع سابق . ص56،57.

المبحث الثاني:نشأة علم أصول التفسير ومباحثه واستمداده:

يشتمل هذا المبحث على مطلبين، يحاول المطلب الأول الذي جاء بعنوان" نشأة علم أصول التفسير" الوقوف على المراحل التاريخية لنشأة هذا العلم، وذلك من الاشارات الأولى له في ثنايا الكتب، إلى غاية تحقيق استقلاله العلمي، وتتبع المؤلفات التي كتبت حوله عبر مختلف مراحله التارخية، ويعالج المطلب الثاني الذي عنونته بـ" مباحث علم أصول التفسير واستمداه" المواضيع التي يدرسها هذا العلم، من خلال تتبع أقوال العلماء المنظرين له، والوقوف على الاختلاف الحاصل في تحديد موضوعاته.

وتفصيلها كما يلي:

المطلب الأول:نشأة علم أصول التفسير: يمكن تقسيم المراحل التاريخية لنشأة علم أصول التفسير إلى ثلاث مراحل هي[1]:

الفرع الأول:المرحلة الأولى: أصول التفسير في العهد النبوي وعند السلف:

ممَّا لا شك فيه أن جذور العلوم الاسلامية تبدأ من عصر النبي –صلى الله عليه وسلم – ثم تتطور شيئا فشيئا، منها ما اكتمل ومنها مايزال في طور النشأة، وبهذا يمكن القول أن بواكير علم أصول التفسير قد ظهرت في العهد النبوي على يد أفضل الخلق[2]، ثم على يد أئمة التفسير من بعد النبي – صلى الله عليه وسلم – من الصحابة والتابعين وأتباعهم، من خلال آثار نصَّت على مسألة من مسائله، أو أشارت إليها، ومن هذه الآثار ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه– أن رجلا أصاب من امرأة قبلة، فأتى رسول الله — صلى الله عليه وسلم– فذكر ذلك له، فأنزلت عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾[3] قال الرجل: ألي هذه؟ قال: « لمن عَمِل بها مِن أُمَّتي ».[4]

---

[1] ينظر: التحرير في أصو الفقه — مرجع سابق– ص21.

[2] التحرير في أصول التفسير . مرجع سابق . ص21،22، قواعد التفسير . مرجع سابق . ص54 ، جهود الأمة في تفسير القرآن . مرجع سابق . ص707.

[3] هود114 .

[4] صحيح البخاري . الجامع الصحيح المختصر .: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة ،بيروت، ط3(1407هـ . 1987م)، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة هود، حديث رقم:4410، ج4، ص1727.

ففي هذا المثال تأصيل وتأسيس لقاعدة من قواعد أصول التفسير المتعلقة بأسباب النزول وهي " العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب".[1]

ومن الأقوال التي تبين عناية السلف من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، ببعض مسائل ومباحث علم أصول التفسير، قول الإمام مالك، عندما لم يجوِّز لغير العالم بلغات العرب تفسير كلام الله تعالى،[2] حيث قال ما نصُّه: «لاَ أوتَى برَجُل غير عالِم بلُغات العَرب يفسِّر ذلك إلَّا جعَلتُه نَكَالاً» [3]، فلا يفسَّر القرآن ولا تفهم معانيه إلا من طريق لغة العرب التي نزل بها.

الفرع الثاني:المرحلة الثانية: الإشارات الضمنية لمسائل هذا العلم

تتَّسم هذه المرحلة بالاكتفاء بالاشارة الى هذا العلم في ثنايا الكتب وبداية البحث في وضع ضوابط وقواعد كلية للتفسير، دون الدعوة الى ضرورة تحقيق استقلاله العلمي، فعلى الرغم من أن التفسير أول العلوم الإسلامية وجوداً إلاّ أنه كان آخرها بلورةً على مستوى التأسيس النظري والتقعيد؛ إذ لم يتم بحث «قواعد كلية للتفسير» بشكل مستقل حتى مطلع القرن الخامس[4] – عندما ألف أبو النصر الحدادي[5] كتابه «المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى» محاولاً ضبط التفسير بقواعد النحو، و ألَّف عبد الرحمن الحرالي[6] في مطلع القرن السابع الهجري كتابه «مفتاح اللُّبِّ المقفل لفهم القرآن المنزّل» في «قوانين تتنزَّل في علم التفسير منزلة أصول الفقه من الأحكام»[7]، ثم

---

1 ينظر تفصيل القاعدة وبعض النماذج عنها ص 109 من الرسالة.

2ينظر: مؤتمر جهود الأمة في أصول التفسير – مرجع سابق- ص775.

3شعب الإيمان: أبو بكر البيهقي، تحقيقذك عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض،ط1(1423هـ. 2003م)، باب تعظيم القرآن، فصل في ترك التفسير بالظن،ج3، ،ص 543.

4 ينظر في نشأته: جهود الأمة في أصول تفسير القرآن. مرجع سابق. ص787. 788.

5 هوأبو نصر أحمد بن محمد السمرقندي الحدادي، من أعلام القرن الرابع الهجري، الذي برز في علم القراءات والتفسير،كان شيخ القراء بسمرقند، انتهى إليه التحقيق والرواية، وبقي إلى بعد الأربعمائة، من مصنفاته: " الغنية في القراءات"و " المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى".غاية النهاية في طبقات القراء: ابن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2006م، ج1، ص97.

6 هو العلامة المتفنن أبو الحسن علي بن أحمد بن حسن التُّجيبي الأندلسي، ولد بمراكش، وأخذ النحو عن ابن خروف، ولقي العلماء، عمل تفسيرا عجيبا ملأه باحتمالات لا يحتمله الخطاب العربي أصلا، وتكلّم في علم الحروف و الأعداد، وزعم أنه استخرج منه وقت خروج الدجال، ووقت طلوع الشمس من مغربها، وصنّف في المنطق وفي شرح الأسماء الحسنى، وكان يضرب بحلمه المثل، مات سنة 637هـ . سير أعلام النبلاء. مصدر سابق. ج23، ص47.

7قواعد التفسير. مرجع سابق. ج1، ص42.

ألَّف نجم الدين الطوفي[1] كتابه «الإكسير في قواعد التفسير» والذي كشف في مقدمته عن السبب الذي دعاه إلى تأليف الكتاب فقال "فإنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير، وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أر أحدا منهم كشفه فيما ألفه، ولا نحَّاه في ما نحَّاه قتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار في هذا الفن إليه، فوضعت لذلك صدر هذا الكتاب مردفا له بقواعد نافعة في علم الكتاب وسميته" الإكسير في قواعد التفسير".[2]

ثم جاء ابن الأكفاني[3] وصنَّف كتابه "نغب الطائر من البحر الزاخر" أودع فيه ما قال أنه" قانون يعول في تفسيره " أي القرآن – عليه، ويرجع في تأويله إليه ومسبار تام تمييز ذلك وتتضح به المسالك.[4]

وألّف شمس الدين ابن الصائغ[5]كتابا بعنوان " المنهج القويم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم".

ولابن الوزير اليماني[6] رسالة مخطوطة بعنوان:" قواعد التفسير" وهي عبارة عن فصل من كتاب " إيثار الحق على الخلق" للمؤلف نفسه، وعنوانه "فصل في الإرشاد إلى طريقة المعرفة لصحيح التفسير"، وقد تحدث فيه المؤلف عن مراتب التفسير وقسمها إلى نوعين: مراتب رواية وذكر فيها مراتب المفسرين، ومراتب دراية وذكر فيها سبعة أنواع هي: تفسير المتكررات، تفسير القرآن بالقرآن

---

[1] هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصي، فقيه حنبلي، من العلماء، ولد بالعراق، ورحل إلى دمشق سنة 704هـ، وزار مصر، وجاور الحرمين، وتوفي بفلسطين سنة716هـ ، من مصنفاته: " بغية السائل في أمهات المسائل" و"الإكسير في قواعد التفسير"، " معراج الوصول". الأعلام . مصدر سابق . ج 3، ص127.

[2] http://www.alukah.net/sharia/0/27160/ يوم الجمعة 22جويلية 2016م، و ينظر جهود الأمة في أصول تفسير القرآن . مرجع سابق . ص787. 788.

[3]هو شمس الدين محمد بن إبراهيم بن ساعد شمس الدين أبو عبد الله الأنصاري المعروف بابن الأكفاني السنجاري المولد والأصل المصري الدار، فاضل جمع اشتات العلوم ، وكان إمام عصره في الطب، وكان فريد في الأدب يفهم فيه نكته ويذوق غوامضه، ويحفظ من الشعر شيئا كبيرا، من تصانيفه: " اللباب في الحساب" و " غنية اللبيب عند غيبة الطبيب" توفي في طاعون مصر سنة 749هـ ، ينظر في ترجمته: الوافي بالوفيات . مصدر سابق . ج2، ص20.

[4]جهود الأمة في أصول تفسير القرآن . مرجع سابق . ص787. 788.

[5] هو محمد بن عبد الرحمان بن علي، شمس الدين الحنفي الزمردي، ابن الصائغ، أديب من العلماء، مصري الأصل، ولي في آخره قضاء العسكر وإفتاء دار العدل، من كتبه :"التذكرة في النحو" و" المباني في المعاني" و" المنهج القويم في فوائد تتعلق بالقرآن العظيم"، مات سنة 776هـ . ينظر الأعلام . مصدر سابق ج6، ص192.

[6] هو محمد بن غبراهيم بن علي بن المرتضى القاسمي أبو عبد الله ، من آل وزير، مجتهد باحث من أعيان اليمن، توفي سنة 1436هـ بصنعاء، له كتب نفائس منها:" تنقيح الأنظار في علوم الآثار" و" العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم" و" البرهان القاطع في إثبات الصانع"...ينظر الأعلام . مصدر سابق . ج5،ص300.

وذكر فيه مجموعة من القواعد، ثم التفسير النبوي، آثار الصحابة الموقوفة، ثم ذكر ما يتعلق باللغة العربية على جهة الحقيقة، ثم المجازي وتحدث فيه عن قرائن المجاز، ثم النوع الأخير المتعلق بتفسير الحروف التي في فواتح السور، والروح ومما لم يصح دليل على تفسيره.[1]

ثم جاء جلال الدين البلقيني[2] فألف في أصول علم التفسير كتابه " مواقع العلوم من مواقع النجوم" ضمَّنه نيفا وخمسين نوعا من علوم القرآن هو أميل إلى أن يكون في علوم القرآن منه إلى أصول التفسير، ودوَّن الكافيجي[3] في علوم التفسير كتابا لم يسبق إليه كما قال وسمَّاه " التيسير في قواعد أصول التفسير" وبتفحص هذا الكتاب نجد أن أكثر مباحثه مرتبطة بعلوم القرآن أكثر من ارتباطها بأصول التفسير، وإن كان قد ذكر جملة من المسائل المرتبطة بأصول التفسير في الباب الثاني الذي عنونه ب" في المسائل والأصول" إلا أنّ معظمها عبارة عن مباحث في علوم القرآن[2].

الفرع الثالث:المرحلة الثالثة:التدوين المستقل لعلم أصول التفسير

تُعدُّ هذه المرحلة بداية نضوج هذا العلم، ويمكن القول أن أصل ما كُتب في أصول التفسير، ما جاء به ابن تيميه في «مقدمته» الشهيرة في أصول التفسير، والتي تتضمن كما صرَّح المؤلف قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه، والتَّمييز في منقول ذلك ومعقوله بين الحق وأنواع الباطل والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل، ولقد قسّم ابن تيمية رسالته إلى خمسة فصول:

الفصل الأول : أن النبي- صلى الله عليه وسلم- بيَّن لأصحابه معاني القرآن كما بينه لهم ألفاظه.

الفصل الثاني: اختلاف السلف في التفسير وأنه اختلاف تنوع لا تضاد.

---

[1] ينظر: إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد: أبو عبد الله محمد بن المرتضي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،ط2(1407هـ. 1987م) ص146،156.

[2]هو عبد الرحمان بن عمر بن رسلان بن نصير، قاضي القضاة جلال الدين أبو الفضل ابن شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني الشافعي، ولد بالقاهرة ونشأ بها،كان اماما بارعا، فقيها لغوياً أصوليا، مفسرا، عرافا بالفقه ودقائقه، ذكيا مستحضرا لفروع مذهبه حافظا، فصيحا ، تولى قضاء العسكر بالديار المصرية ، توفي سنة824هـ، وكانت جنازته مشهودة إلى الغاية، وحمل نعشه على رؤوس الأصابع. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي: يوسف بن تغرى بردى الأتابكي جمال الدين أبو المحاسن، تحقيق: محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب،(د ط)، 1984م، ج7، ص197.

[3] هو محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي، أبو عبد الله الكافيَجي من كبار العلماء بالمعقولات، رومي الأصل، اشتهر بمصر، وعرف بالكافيجي لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو توفي سنة879هـ له تصانيف أكثرها رسائل منها: " مختصر في علم التاريخ" و " منازل الأرواح"و" التيسير في قواعد التفسير"... الأعلام. مصدر سابق. ج6، ص150.

[2] جهود الأمة غي أصول تفسير القرآن. مرجع سابق. ص 790.789.

الفصل الثالث: الخلاف الواقع في التقسير من جهة النقل.
الفصل الرابع:الخلاف الواقع في التقسير من جهة الاستدلال.
الفصل الخامس: في أحسن طرق التقسير.
والرسالة على وجازتها وعدم شمولها لكل مباحث أصول التفسير، إلا أنها تصلح لأن تكون أساسا ومنطلقا يبنى عليه هذا العلم، فهي أشبه ما تكون بالرسالة التي كتبها الإمام الشافعي والتي تعد أصل ما كتب في أصول الفقه.

ومن الكتب المهمَّة التي صنِّفَت في هذا الفن كتاب" الفوز الكبير في أصول التفسير" للإمام ولي الله الدهلوي، أشار فيه إلى بعض من الأصول والقواعد التفسيرية، وجاءت متفرقة في مختلف مباحث الكتاب، وبالأخص في بابه الرابع الذي عنونه ب" في بيان فنون التفسير وحل الخلافات الواقعة في تفاسير الصحابة والتابعين".

ومن الذين ألَّفوا في القرن الرابع هجري الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في كتاب " القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن"، ذكر فيه كما أشار في المقدمة أصول وقواعد التفسير القرآن جليلة المقدار عظيمة النفع، تعين قارئها و متأملها على فهم كلام الله، أورد المؤلف إحدى وسبعين قاعدة بعضها قواعد في التفسير، وبعضها قواعد قرآنية عامة، ومنها قواعد ولطائف .

وكتب الشيخ محمد بن صالح العثيمين "رسالة في أصول التفسير" كانت في أصلها مقررا لطلاب المعاهد العلمية في جامعة الدمام، والمطَّلع عليها يلحظ أن مباحثها في الحقيقة في علوم القرآن أكثر منها في أصول التفسير.

وضمن الجهود المبذولة في خدمة هذا الفن ألَّف محمد لطفي الصباغ كتاب "بحوث في أصول التفسير" ودعا فيه إلى جمع مباحث علم أصول التفسير.

وألَّف أيضا فهد الرومي كتاب "بحوث في أصول التفسير ومناهجه" وتضمن كما يظهر من عنوانه علمين هما: علم الأصول ومناهج المفسرين، وضمَّنه مجموعة من قواعد التفسير.

وكتب الدكتور مساعد الطيار"فصول في أصول التفسير" و" التحرير في أصول التفسير"، بنى هذين الكتابين على مقدمات علمية، وأورد فيهما مباحث ذات صلة وثيقة بأصول التفسير حرَّر مسائلها تحريرا علميا، وعزَّزها بأمثلة موضّحة لها، وهما على قدر كبير من الأهمية.

ومن الجهود المبذولة في هذا المجال رسالة الدكتور مولاي عمر بن حماد عنوان "علم أصول التفسير ومحاولة في البناء"، حاول من خلاله الباحث بناء علم أصول التفسير وطرح مباحث مواضيع هذا العلم.

وألَّف خالد عثمان السبت كتابه" قواعد التفسير"، تتبَّع من خلاله قواعد التفسير من مظانها، فجمع متفرقها، ونظم شتاتها.

ومن هنا يتضح لنا أن قواعد التفسير كانت مبثوثة في عديد من كتب التفسير وعلوم القرآن وكتب الأصول، وأنَّ المؤلَّفات فيه حتى وإن جاءت بمسميات أصول التفسير أو قواعد التفسير، إلا أنَّه يغلب على مواضيعها أحد مباحث العلوم السابقة، بيد أنه نلاحظ أن ملامح هذا العلم بدأت تتَّضح من خلال جهود العلماء ومؤلَّفاتهم الحديثة.

المطلب الثاني: مباحث علم أصول التفسير واستمداده:

يستمد علم أصول التفسير من علوم عديدة، واختلف المنظرون لهذا العلم من تحديد موضوعاته، وبيان ذلك ما يلي:

الفرع الأول: مباحث علم أصول التفسير:

لما كان عدم النضوج هو السمة البارزة لهذا العلم،كان تحديد مسائله من الأمور الاجتهادية، فليس هناك تحديد دقيق له خاصة مع الاختلاف الحاصل في حَدِّه، وممن تطرق إلى مباحثه بشكل جلي وصريح، مساعد الطيار في كتابين هما" فصول في أصول التفسير" و"التحرير في أصول التفسير"، و محمد كبير يونس في كتابه" دراسات في أصول التفسير"، وفهد الرومي في كتابه " بحوث في أصول التفسير ومناهجه"، أما دون ذلك من المؤلفات فكان تناول مسائله إما من خلال تعريف علم أصول التفسير وذلك بالإشارة إلى موضوعه، أو ما قد تحتويه الكتب المصنفة بعنوان "أصول التفسير" من مباحث قد يفهم من خلالها أن المقصود منها مسائل هذا الفن ومواضيعه.

وتتجلى هذه السمة الاجتهادية عند المؤلف ذاته، فهذا مساعد الطيار أشار من خلال مؤلفه" فصول في أصول التفسير" إلى أن موضوعاته هي [1]:

- حكم التفسير و أقسامه.
- طرق التفسير.

[1]فصول في أصول التفسير . مرجع سابق . ص25، 26.

- التفسير بالرأي والمأثور.
- الأصول التي يدور عليها التفسير.
- طريقة السلف في التفسير.
- أسباب الاختلاف في التفسير.
- أنواع الاختلاف في التفسير.
- الإجماع في التفسير.
- توجيه أقوال السلف.
- توجيه القراءات.
- أساليب التفسير.
- كليّات القرآن.
- قواعد عامة في التفسير.
- القواعد الترجيحية في التفسير.

وبقراءة هذه المواضيع تنكشف لنا صعوبة تحديد مسائل هذا العلم نظرا لحديته وعدم نضجه، حيث نجده- الطيار- في محاولة منه لضبطها قد وقع في تجزئة عناصره، فعلى سبيل المثال أسباب الاختلاف في التفسير وأنواع الاختلاف يمكن أن يندرجان معا في مسألة الاختلاف في التفسير، ثم ما الفرق بين أساليب التفسير وطرقه؟ وما وجه علاقة توجيه القراءات بهذا العلم؟ وما معنى الأصول التي يدور عليها التفسير؟ أليست القواعد العامة والقواعد الترجيحية أصولا؟

وربما حدا به هذا الغموض والاضطراب إلى ضم العناصر الفرعية في عناصر كلية في مؤلفه الذي صدر بعده، فبعد أن نبَّه على أن الكتابة في أي علم من العلوم لا تخلو من ذكر مقدمات علمية تعريفية بهذا العلم كالتعريف بالمصطلحات ونشأة ذلك العلم، وذكر الكتب المؤلفة فيه، ونحو هذا مما هو خارج عن صلب الموضوع وإن كان له به علاقة، بيَّن أن مسائل هذا العلم فثلاثة أمور كلية:[1]

الأول: مصادر التفسير وطرقه.

الثاني: الاختلاف في التفسير (أسبابه و أنواعه).

[1] التحرير في أصول التفسير . مرجع سابق . ص19،20.

الثالث: قواعد التفسير وهي قسمان: القواعد العامة والقواعد الترجيحية.

وقارب الطيار بهذا الطرح محمد كبير يونس حيث حدَّد عناصر موضوع هذا العلم في[1]:

الأول:البحث عن مصادر تفسير القرآن الكريم، والتمييز بين الصحيح والباطل منها.

الثاني: البحث عن القواعد والمبادئ الصحيحة التي تؤدي إلى المعرفة الصحيحة لمعاني القرآن الكريم.

وما نلحظه غياب موضوع شروط المفسر من خلال ما ذُكر، مع ما يحمله من أهمية؛ فكما أن هناك قواعد وأسس ينبغي مراعاتها في تفسير القرآن الكريم حتى لا يقع المفسر في الخطأ، هناك شروطا ينبغي توفرها فيه وآدابا ينبغي مراعاتها حتى تضبط عملية التفسير، وتتحقق الغاية والمقصد منه.

وذهب فهد الرومي إلى أن علم أصول التفسير يبحث في:" علم التفسير من حيث تحديد قواعده وأسسه وشروط تناوله، وطرقه ومناهجه وما إلى ذلك".[2]

من هنا نخلص إلى أنه من الصعوبة بمكان تحديد مواضيع هذا العلم ومسائله تحديدا دقيقا، وأن هذا الأمر متوقف على التراكم المعرفي ونتاج العلماء، وما تنتجه قرائحهم من أفكار ورؤى في سبيل الوصول بحق إلى" علم أصول التفسير".

الفرع الثاني: استمداد علم أصول التفسير

لئن كان علم أصول التفسير قد تأخر التصنيف فيه كعلم مستقل إلى بداية القرن الخامس هجري، إلا أن مباحث هذا العلم وموضوعاته قد تفرقت وتناثرت في عدد من المصادر، والمراجع المختلفة، التي تعدُّ من مظانِّ هذا العلم، وهي كثيرة[1]، ويمكن إجمالها فيما يلي:

أولا:القرآن الكريم.

ثانيا: السنة النبوية.

ثالثا: أقوال السلف.

رابعا: كتب اللغة .

---

[1] دراسات في أصول التفسير . مرجع سابق . ص16.

[2] بحوث في أصول التفسير ومناهجه . مرجع سابق . ص13.

[1] قواعد التفسير. مرجع سابق . ج1، ص40 وينظر: جهود الأمة في أصول تفسير القرآن الكريم . مرجع سابق . ص775، فصول في أصول التفسير . مرجع سابق . ص.23

خامسا: مقدمات التفسير .

سادسا: كتب التفسير.

سابعا: كتب علوم القرآن.

ثامنا: كتب أصول الفقه.

تاسعا: كتب أصول الحديث.

عاشرا: كتب صدرت باسم"أصول التفسير".

الفرع الثالث: شرف علم أصول التفسير:

يظهر شرف العلم عادة من شرف موضوعه وغايته والحاجة إليه، و بيَّن خالد السبت أن علم أصول التفسير قد حاز الشرف من الجهات الثلاث:[1]

1. من جهة الموضوع، إذ موضوعه كلام الله تعالى الذي هو أجل الكتب وأعظمها و أشرفها.[1]

2. من جهة مقصوده وغايته، وهي الاعتصام بحبله للوصول إلى السعادتين.

3. من جهة عظم الحاجة إليه، إذ إن كل فلاح ديني أو دنيوي مفتقر إلى العلوم الشرعية، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله إذ هو أصلها.

ولإبراز فائدته يقول خالد العك: " وإن مثل علم أصول التفسير بالنسبة للتفسير، كمثل علم النحو بالنسبة للنطق العربي، والكتابة العربية، فهو ميزان يضبط القلم واللسان، ويمنعهما من الخطأ في آخر الكلم، فكذلك علم أصول التفسير هو ميزان للمفسر يضبطه ويمنعه من الخطأ في التفسير، ولأنه ميزان، فإنه يتبيَّن به التفسير الصحيح من التفسير الفاسد، كما يعرف بالنحو الكلام الصحيح من غير الصحيح."[2]

---

[1] قواعد التفسير جمعا ودراسة . مرجع سابق . ص39.

[1]إن القول بأن موضوع علم أصول التفسير كلام الله قول يجانب الصواب إذ مواضيع هذا العلم –كما أشرنا سابقا– غير محددة لازالت تنتظر جهود الباحثين لضبطها بدقة، وإن كان يقصد بكلامه منطلق هذا العلم، فيكون المقصود بذلك تفسير كلام الله لا كلامه، فالقرآن واحد لا اختلاف فيه بين كل المفسرين والباحثين، وإنما الاختلاف يقع في تفسيرهم لكلام الله بما اعتمدوه من قواعد وضوابط، فهموا بها ومن خلالها القرآن الكريم، وهذا من المواضيع التي يبحث فيها علم أصول التفسير، ثم ما معنى تسميته بأصول التفسير دون أصول القرآن؟ إلا إذا كان إطلاقه من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل، باعتبار علم التفسير جزء من علوم القرآن وكذلك أصوله، فذلك أمر مقبول.

[2]أصول التفسير وقواعده . مرجع سابق . ص30.

ويقول الصباغ مبيِّنا أهميته:" ... هو العلم الذي يحكم خطة المفسر، فيحول بينه وبين الخطأ في الفهم والاستنباط، وأنه يعينه على أداء مهمته على الوجه المفضل؛ إذ به يعرف مقاييس الشرح السليم ويضبط طرق التأويل".[1]

فالمنهج الذي ينبغي أن يقوم عليه التفسير، هو ذلك المنهج المبني على أسس علمية نقلية أو عقلية، لا على مجرد أهواء المفسرين ومذاهبهم، لذلك تزداد الحاجة إلى علم أصول التفسير في هذا العصر وتشتد، لكثرة ما انتشر من أخطاء شائعة وتأويلات فاسدة، لا يوجهها إلا الهوى ولا يقودها إلا الجهل.[2]

ومن خلال هذا العرض نخرج بما يلي:

- إذا كان شأن التقعيد حاضرا في عدد من العلوم، فإن:«علم التفسير» لم يشذ عن ذلك، بغض النظر عن الكم والكيف مقارنة بقواعد علوم حازت قصب السبق اهتماما وتدوينا.
- تتَّسم هذه القواعد بكونها متعددة المباحث لخصوبة موضوع علم أصول التفسير، فكانت طبيعة قواعده كذلك أيضا.
- أن علم أصول التفسير علم بكر لم ينضج بعد، يحتاج إلى تضافر جهود الباحثين لإبراز مباحثه، وتنقيحها وتحريرها.
- الغموض والفوضى الاصطلاحية وعدم وضوح الرؤيا في تسمية هذا العلم.
- غياب تعريفه الدقيق، وإن ظهرت محاولة ضبطه على يد بعض الباحثين.
- أن قواعد هذا العلم مبثوثة في عدة مصادر ككتب علوم القرآن والتفسير، وكتب أصول الفقه واللغة...

[1] قواعد الترجيح عند مفسري الغرب الاسلامي . مرجع سابق . ص25.

[2] دراسات في أصول التفسير: محسن عبد الحميد، دار الثقافة، ط2، (1404هـ . 1984م)، ص5.

الفصل الثاني:

التعريف بابن عطية وبمصنفه

الفصل الثاني:التعريف بابن عطية وبمصنفه

يهدف هذا الفصل إلى إلقاء الضوء على حياة ابن عطية، والوقوف على مختلف الظروف التي ساهمت في تكوينه، وجعلت منه عالما فذا، ذاع صيته واشتهر، من خلال مؤلفه الذي تناقله العلماء بالثناء والمدح، وأصبح مرجعا لكل من أتى بعده، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: ترجمة الإمام ابن عطية: ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول:الحياة الشخصية للقاضي ابن عطية

المطلب الثاني: الحياة العلمية للقاضي ابن عطية

المبحث الثاني: التعريف بالمحرر الوجيز: ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: نبذة موجزة عن تفسير "المحرر الوجيز" وقيمته العلمية.

المطلب الثاني: منهج ابن عطية في تفسيره.

ويندرج تحت كل هذه المطالب خمسة فروع، تفصيلها كما يلي:

المبحث الأول: ترجمة الإمام ابن عطية

عمَّر ابن عطية في ظل دولة المرابطين، وهي دولة مجاهدة، كان لها دور بارز في التاريخ الاسلامي في منطقتي المغرب والأندلس، وسنتناول في هذا المبحث دراسة جانبين لهما التأثير على حياة ابن عطية، وذلك في مطلبين: **المطلب الأول**: الحياة الشخصية للقاضي ابن عطية، و**المطلب الثاني**: الحياة العلمية لابن عطية.

المطلب الأول:الحياة الشخصية للقاضي ابن عطية:

ساهمت ظروف عديدة في إبراز معالم شخصية ابن عطية، منها الحالة السياسية التي شهدها عصره، والتي أهلته لمنصب القضاء، إضافة إلى أسرته التي نشأ بها، و التي كان لها أثر طيب في تكوينه، وبلوغه مبلغ العلماء المشهورين، ولم يقتصر نبوغه في التفسير، بل و نبغ في علوم عديدة، منها الفقه، فقد عدَّ من أعيان المذهب المالكي.

الفرع الأول: لمحة مختصرة عن الحالة السياسية في عصره:

عاش ابن عطية- رحمه الله – في فترة هي من أصعب فترات الأندلس؛ فبعد سقوط الدولة العامرية انقسمت البلاد الى دويلات متناحرة فيما بينها بعد أن كانت كتلة موحدة، وأضحت كل واحدة منها تحاول السيطرة على قدر أكبر من تركة الدولة الأموية، مما زاد من أطماع النصارى فكثرت اعتداءاتها عليها، وعجز ملوك الطوائف عن رد هجمات النصارى، فساءت بذلك أحوال البلاد، مما دفعهم إلى الاستنجاد بالمرابطين للوقوف ضد أطماع النصارى، والزحف المسيحي فقبل يوسف بن تاشفين(ت:500هـ) الدعوة[1]، ومرت سياسة المرابطين بالأندلس بمراحل ثلاث:[2]

1 . مرحلة التدخل من أجل الجهاد وإنقاذ المسلمين، وقد انتهت بانسحاب المرابطين بمجرد انتصار الزلاقة.

---

[1] ينظر: جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى خلال عصري المرابطين والموحدين: محمد بن صالح الحسين، دار أصداء المجتمع، السعودية، ط1، (1419هـ. 1998م) ص31 وما بعدها .

[2] ينظر: الجوهر الثمين بمعرفة دولة المرابطين: محمد الصلابي، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، مصر، ط1، (1424هـ .2003م) ص137، تاريخ العرب السياسي في الأندلس: سعدون نصر الله، دار النهضة العربية، بيروت، ط1،(1998م) ص300،195، دولة الإسلام في الأندلس: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4،(1997م. 1417هـ) ج2،ص373،298 .

2 . مرحلة الحذر من ملوك الطوائف بعد أن ظل وضعهم وضع التنافر والتباغض بينهم، ولم يفكروا في الاندماج في دولة واحدة تنفيذا لوصية تاشفين لهم، بل فضل بعضهم موالاة الأعداء للكيد بالآخرين

3. مرحلة ضم الأندلس الى المغرب، وذلك بعد أن توفَّرت ليوسف بن تاشفين عدد من الأسباب حَمَلَتْهُ على وضع حدا لمهزلة ملوك الطوائف.

واستمرت سيطرة المرابطين من عام484هـ حتى عام 540هـ، ثم دبَّ الضعف في دولتهم لعوامل عديدة، كان من بينهما انشغالهم بالأمور الخارجية، وإهمالهم للأمور الداخلية وإدارة الحكم وسياسة البلاد، وخلفهم على البلاد الموحدون سنة (540هـ).[1]

وأمَّا فيما يتعلق بابن عطية فيقول ابن الآبار(ت:658هـ):"وولي القضاء بالمرية للملثمين في آخر دولتهم، وكان في شيبته قد نالته منهم إهانة لإفراط حدته ومنافسته الحكام، وغرب أبوه غالب إذ ذاك إلى السوس، ثم أعيد إلى وطنه وحسن رأيهم فيها... وكان يكثر الغزوات في جيوش الملثمين".[2]

فلم يكن ابن عطية بمنأى عن الحياة السياسة التي عاشتها الأندلس في عصره، بل تولّى منصبا يعد من أخطر المناصب وأعلاها قدرا، وهو القضاء، ثم انضم الى جيوش الملثمين مجاهدا في سبيل الله.

وبقراءة تفسير ابن عطية، خاصة الآيات المتعلقة بالجهاد، يلحظ تأثير هذه الظروف السياسة عليه؛ إذ كثيرا ما يؤكد وجوب الجهاد إذا نزل العدو بأرض المسلمين،[3] فجهاده- رحمه الله -كان جهاد سيف وقلم.

---

[1] ينظر:التاريخ الإسلامي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة: عبد الرحمان علي الحجي، دار القلم، بيروت، لبنان، ط2،(1402هـ . 1981م) ص455، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين عصر الطوائف الثاني: عصمت عبد اللطيف دندش، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،ط1،(1408هـ . 1988م) ص23،46 ،الجوهر الثمين بمعرفة دولة المرابطين . مرجع سابق . ص80.

[2] المعجم . مصدر سابق . ص265،266.

[3]ينظر على سبيل المثال تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۖ"الأنفال39، وقوله تعالى:﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ الأنفال61 .

الفرع الثاني: اسمه، نسبه، وكنيته:

عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمان بن غالب بن عبد الرؤوف بن تمام بن عبد الله بن عطية بن خالد بن عطية المحاربي كنيته أبو محمد[1]، ووقع خلاف بين من ترجموا له في سلسلة نسبه، إلا أن هذا هو الثابت الذي ذكره ابن عطية في فهرسته.[2]

الفرع الثالث: مولده:

اتفقت المصادر على أنَّ مولد ابن عطية كان سنة (481 هـ) في مدينة غرناطة[3]، نشأ في بيت علم وفضل وكرم ونبل، وكان أجداده من العلماء المشهورين في زمانهم في مختلف العلوم والمعارف[4]، وقد برز منهم طائفة من العلماء في ميدان الفقه والأدب، من بينهم غالب بن تمام بن عطية (ت:400 هـ)، والفقيه العالم الزاهد الورع عبد الرحمان بن غالب بن تمام بن عطية المحاربي(ت: 468 هـ)، والإمام الحافظ المتقن أبو بكر غالب بن عبد الرحمان بن غالب بن تمام بن عطية المحاربي الغرناطي الأندلسي (ت:518 هـ) والده الذي كان له الفضل الأكبر في نبوغه؛ والذي يعتبر اللبنة الأولى في نشأته العلمية، إذ هيَّأ له جميع الأسباب والسبل الموصلة إلى العلم والمعرفة، فكان حريصا على طلب الإجازة له من كثير من العلماء.

---

[1] الصلة: ابن بشكوال، تحقيق: شريف أبو العلا العدوى، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة،ط1، (1429هـ. 2008م) ج2، ص31، سير أعلام النبلاء: الذهبي، تحقيق:شعيب الأرناؤوط و محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان،ط11،(1417هـ .1996م) ج19، ص586،587 ، تذكرة الحفاظ: الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1،ج4، ص 1269، الوافي بالوفيات: الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1، (1420هـ. 2000م) ج18، ص41، الإحاطة في أخبار غرناطة: لسان الدين بن الخطيب، مراجعة: بوزيان الدراجي،دار الأمل، الجزائر،ط1،(2009م) ج4، ص 614، تاريخ قضاة الأندلس:أبو الحسن النباهي المالقي الأندلسي"كتاب المراقبةالعليا فيمن يستحق القضا والفتيا"،تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت،ط5، (1403هـ .1983م) ص109، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: ابن فرحون المالكي، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة (د ط، د ت) ج2، ص57،، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه،ط1، (1384هـ . 1965م) ج2، ص 73، طبقات المفسرين: الداوودي، مراجعة: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية،بيروت، لبنان(دت،دط)، ج1،ص265، 267،266، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطب: أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت (د ط ، دت) ج1، ص679، طبقات المفسرين: الأندروي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية،ط1، (1417هـ. 19997م) ص175، الأعلام للزركلي- مصدر سابق- ج 3، ص282.

[2] فهرس ابن عطية:ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، (1983م) ص .12

[3] غرناطة من أقدم مدن الأندلس وأعظمها وأحسنها وأحصنها، يشقها النهر المعروف بنهر قلزم في القديم، ويعرف الآن بنهر حدّرة، يُلقط منه سَحالة الذهب الخالص. ينظر: معجم البلدان: ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، (دط)، (1397هـ. 1993م) ج4، ص195.

[4] المعجم في أصحاب القاضي الصفدي: ابن الأبار، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة،، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1(1410هـ.1989م) ص265 ، تاريخ قضاة الأندلس. مصدر سابق. ص109.

يقول الضبي(ت:599هـ):" كان الفقيه أبو بكر غالب ربما أيقظ ابنه أبا محمد عبد الحق في الليلة مرتين، يقول له قم يا بني اكتب كذا، وكذا في موضع كذا من تفسيرك، له فيه نكت كثيرة."[1]

ولا شك أن لهذا الجو الأسري العلمي أثرا في تكوين شخصيته العلمية وتطلعه إلى معالي الأمور.

الفرع الرابع: عقيدته ومذهبه:

لعقيدة المفسر ومذهبه الفقهي أثر في تفسره، ويظهر ذلك من خلال انتصار المفسِّر للمذهب الذي ينتمي إليه أثناء التفسير، وحرصه على التأصيل لمفاهيمه من القرآن الكريم، وإقامة الحجة منه على اختياره، وبقراءة "المحرر الوجيز"والتمعن فيه، تتكشَّف عقيدة ابن عطية ومذهبه الفقهي، وتفصيل ذلك كله ما يلي:

أولا: عقيدته:

كان ابن عطية- رحمه الله- على مذهب أهل السنة في الاعتقاد، وتجلى هذا الانتماء العقدي في تفسيره في عدَّة مواضع، منها ما جاء في تفسير قوله تعالى:﴿ **وَمَنْ يَّعْمَلْ سُوٓءاً اَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً** ﴾[2]

حيث ذهب ابن عطية أن الآية وعد بشرط المشيئة على ما تقتضيه عقيدة أهل السنة[3]، مبيِّنا بذلك اتباعه لعقيدة أهل السنة والجماعة.

وكان- رحمه الله – مؤولا أشعريا يدافع عن التأويل الأشعري[4]، فكثيرا ما نجده يرجح أقوال الأشعري(ت:324هـ) في تفسيره، وينتصر له، ويصفه بأنه مذهب المحققين.[5]

ورغم ما يظهر من تفسيره من تمسكه بمذهب أهل السنة، غير أنه اتهم بالاعتزال من ابن تيمية (ت:728هـ)حيث قال:" وتفسير ابن عطية وأمثاله أتبع للسنة والجماعة وأسلم من البدعة من تفسير (الكشاف)، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم على وجه لكان

---

[1] بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس: الضبي، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1(1410هـ. 1989م) ص578.

[2] النساء109.

[3] المحرر الوجيز: ج2،ص111.

[4] المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات: محمد المغراوي، مؤسسة الرسالة، دار القرآن،(دب، دت، دط) ج2، ص861 .

[5] نماذج من ذلك ينظر: الجزء التطبيقي المتعلق بقواعد العقيدة ص 124 من الرسالة.

أحسن وأجمل، فإنه كثيرا ما ينقل من تفسير: محمد بن جرير الطبري . وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدرا . ثم إنه يدع ما نقله ابن جرير عن السلف لا يحكيه بحال ويذكر ما يزعم أنه قول المحققين، وإنما يعني بهم طائفة من أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ما قررت به المعتزله أصولهم، وإن كانوا أقرب إلى السنة من المعتزلة، لكن ينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه، ويعرف أن هذا من جملة التفسير على المذهب".[1]

وممن اتهمه أيضا بالإعتزال ابن حجر الهيثمي(ت:974هـ) حين سئل هل في تفسير ابن عطية اعتزال فكان جوابه:"نعم فيه شيئ كثير حتى قال الإمام المحقق(ابن عرفة) المالكي: يخشى على المبتدئ منه أكثر مما يخاف عليه من (كشاف) الزمخشري؛ لأن الزمخشري لما علمت الناس منه أنه مبتدع تخوفوا منه، واشتهر أمره بين الناس بما فيه من الاعتزال، ومخالفة الصواب وأكثروا من تبديعه، وتضليله وتقبيحه وتجهيله، وابن عطية سني لكن لا يزال يدخل من كلام بعض المعتزلة ما هو من اعتزاله في التفسير، ثم يقره ولا ينبه عليه، ويعتقد أنه من أهل السنة، وأن ما ذكره من مذهبهم الجاري على أصولهم وليس الأمر كذلك، فكان ضرر تفسير ابن عطية أشد على الناس من ضرر الكشاف."[2]

ويُفهم من كلامهما أن تفسير ابن عطية يشمل بعضا من أصول الإعتزال، ولئن قرَّر ابن تيمية أن تفسير ابن عطية أفضل من تفسير الزمخشري لكونه أقرب إلى السنة وأسلم من البدعة، إلا أن ابن حجر الهيثمي عدَّه أخطر من تفسير الكشاف؛ لاشتهار الزمخشري بين الناس بالإعتزال، أما ابن عطية فقد عرف واشتهر باتباعه أهل السنة، لذا كان الضرر فيه أشد، إلا أنه من خلال تتبع كلام ابن عطية في تفسيره، فإنه كثيرا ما أجده يضعِّف الأقوال التي تنحو إلى الاعتزال ويخالف أصولها، بل ويدعو لصاحبها بالمغفرة، ويدعو القارئ إلى مزيد من التأمل، فقد ردّ قول أبي علي الفارسي(ت:377هـ) في تفسيره لقوله تعالى :﴿ **أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا** ﴾[3] حيث ذهب أن الله تعالى أراد بقوله تعالى:﴿ شَيْئا ﴾

[1] مقدمة في أصول التفسير . مصدر سابق . ص145.

[2] الفتاوى الحديثية: بن حجر الهيثمي المكي، دار المعرفة، بيروت، لبنان،(دب، دت، دط) ص242.

[3] مريم67.

شيئا موجودا، ولم يسلم أبو علي من كلام ابن عطية واعتراضه عليه، حيث قال:" وهذه نزعة اعتزالية فتأملها."[1]

ولئن دلَّ هذا على شيئ فإنه يدل على رفضه لهذا المذهب العقدي ومعارضته له، فكيف يعقل أن يرمى بعد ذلك بالاعتزال ؟

و من نماذج ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى:﴿ **إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ﴾[2]فقد استهل في تفسيره للآية ببيان عقيدة أهل السنة في إثباتهم لرؤية الله تعالى، وهي رؤية دون محاذاة ولا تكييف ولا تحديد كما هو معلوم، موجود لا يشبه الموجودات كذلك هو لا يشبه المرئيات في شيء، فإنه ليس كمثله شيء لا إله إلا هو، ثم بيَّن مذهب المعتزلة الذين ينفون رؤية الله تعالى، فذهبوا إلى تأويل معنى الآية إلى رحمة ربها ناظرة، أو إلى ثوابه أو ملكه، فقدروا مضافا محذوفا، واعترض عليهم بأن الرؤية ثابتة بالأدلة القاطعة في غير هذه الآية، وعليه يتقوى مذهب أهل السنة ويترجح.[3]

فابن عطية ردَّ بصنيعه هذا أصلا من أصول المعتزلة، وهو نفي الرؤية.

ووصف-رحمه الله- قول المعتزلة في تفسيرهم ل﴿ **ٱلْحَى** ﴾ الواردة في قوله تعالى:﴿ **ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلاَّ هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّوم** ﴾[4] فقد ذهبت المعتزلة إلى أن معناها: أن الله تعالى حي لا بحياة قول مرغوب عنه وأنكره[5].

وأقرّ أيضا أن الرزق كل ما صح الانتفاع به خلافاً للمعتزلة في قولهم إنه الحلال المتملك[6]، وخالف المعتزلة أيضا في مسألة التوبة من ذنب من الإقامة على غيره من غير نوعه، فذهب إلى أنها تصح، خلافا للمعتزلة في قولهم لا يكون تائبا من أقام على ذنب.[7]

---

[1] المحرر الوجيز : ج4، ص25 .

[2] القيامة22.

[3] المحرر الوجيز: ج 5، ص405 وينظر: ج1، ص342،214،115،ج2، ص116.

[4] البقرة253 .

[5] المصدر السابق: ج1، ص340 .

[6] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج3، ص151 في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلاَرْضِ إِلاَّ عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴾ هود6.

[7] ينظر االمصدر السابق ج2، ص24 في تفسير قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوۤءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ النساء17.

وغيرها من النماذج، التي تؤكد مخالفة ابن عطية للمعتزلة في أصولهم التي اعتمدوها في مذهبهم، ولو كان منهم لكان أقرّها في تفسيره.[1]

ثم إنه لم يثبت عن أحد من العلماء ممن تعقبوا ابن عطية كأبي حيان(745هـ) والثعالبي (875هـ)

في تفسيره اتهامه بالاعتزال، ومن خلال الإطلاع على التفسير أيضا، نجد أن أكثر المصادر العقدية التي اعتمدها ابن عطية في تفسيره كتب وأقوال الأشاعرة، خاصة وأن ابن عطية قرأ على عدة علماء منهم: الباقلاني(ت:402هـ) وإمام الحرمين الجويني(ت:478هـ)[2]، ولم ينقل في تفسيره عن المعتزلة إلا ما نقله عن أبي علي الفارسي في عدة مواضع، و كان – رحمه الله – مناقشا له معترضا على آرائه الاعتزالية.[3]– كما بيّنته آنفا–

ثانيا: مذهبه:

يُعد القاضي ابن عطية أحد علماء المالكية، وقد عمل في منصب القضاء في فترة انتشر فيها المذهب المالكي في دولته انتشارا واسعا، ولقي صيتا ذائعا، وقويت أركانه حتى غدا المذهب السائد والمتبع، وتتلمذ –كما مرَّ سابقا– على يد علماء اتخذوا من المذهب المالكي مذهبا فقهيا لهم، وعّده المترجمون من أعيان المذهب المالكي.[4]

---

[1] وينظر نماذج أخرى لمخالفته لبعض أصول المعتزلة: منها اعتبارهم الكلام مخلوق في قوله تعالى:﴿ وَلَوَ اَنَّمَا بِے اْلاَرْضِ مِس شَجَرَةٍ اَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَتُ اْللَّهِ إِنَّ اْللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) ﴾ لقمان26، المصدر السابق ج1، ص353

ومخالفته لهم في مسألة الوعد والوعيد، في تفسيره لقوله تعالى:﴿اِنَّ اْلذِينَ يَاكُلُونَ أَمْوَالَ اْلْيَتَامىٰ ظُلْماً اِنَّمَا يَاكُلُونَ فِے بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴾ النساء10، المصدر السابق: ج2، ص15 وقوله تعالى:﴿اِنَّ اْللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُّشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَالِكَ لِمَنْ يَّشَآءُ ﴾ النساء47، المصدر السابق: ج2، ص 94،95.

[2] فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص62،77.

[3] لمزيد من التفصيل ينظر:منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم . رجع سابق . ص 220 وما بعدها.

[4] الديباج المذهب . مصدر سابق . ج2، ص57، منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم . مرجع سابق . ص171، استدراكات ابن عطية في المحرر الوجيز على الطبري في جامع البيان، شايع الأسمري، مكتبة ملك فهد الوطنية، المدينة المنورة، ط1(1427هـ)، مجلد1، ص65 .

و اعتنى –رحمه الله– في تفسيره بذكر آراء المالكية، بل ومن شدّه عنايته به، يذكر الخلاف القائم بين علمائها وأقطابها ، فلا تمر آية من آيات الأحكام إلا ونجده يوضح رأي الإمام مالك فيها، ويقف على مواطن الخلاف بين تلاميذه[1] وعُمد المذهب.

ولئن أولى ابن عطية للمذهب عناية بارزة في تفسيره، إلا أنه كثيرا ما يعرض موقف المذاهب الأخرى في المسألة، ومثال ذلك ما جاء في تفسيره لقوله تعالى:﴿ **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَّطَّوَّفَ بِهِمَا** ﴾[2]حيث نقل اختلاف العلماء في السعي بين الصفا والمروة؛ فمذهب مالك والشافعي أن ذلك فرض ركن من أركان الحج لا يجزي تاركه أو ناسيه إلا العودة، ومذهب الثوري وأصحاب الرأي أن الدم يجزيء تاركه وإن عاد فحسن، فهو عندهم ندب، وروي عن أبي حنيفة: إن ترك أكثر من ثلاثة أشواط فعليه دم، وإن ترك ثلاثة فأقل فعليه لكل شوط إطعام مسكين. [3]

فنلحظ من خلال هذا المثال أن ابن عطية لم يشنع على مخالفي المذهب المالكي، وإنما اكتفى بعرض آراء المذاهب الأخرى في مسألة السعي، مما يعكس ثقافته الفقهية الواسعة وسعة اطلاعه، وعدم تعصبه، وعلى هذا المنوال كان صنيعه في تفسيره لآيات الأحكام.

الفرع الخامس: وفاته:

اختلفت المترجمون لابن عطية في تحديد تاريخ وفاته؛ فذهب بعضهم إلى أن وفاته كانت في مدينة لورقة[4] في الخامس والعشرين من رمضان سنة (541هـ) [5]، وذكر بعضهم أن وفاته كانت سنة 542هـ[6]، و يرى آخرون أن وفاته كانت سنة (546هـ)[7]، وقد صُحِّح القول الأول[8].

---

[1] ينظر على سبيل المثال ما جاء في تفسير قوله تعالى:﴿ **فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ البقرة224 المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص304.

[2]البقرة 157.

[3]المصدر السابق :ج1،ص 230.

[4] لُورَقَة: بالضم ثم السكون والراء مفتوحة والقاف، وهي إحدى مدن الأندلس، بها حصن ومعقل محكم، أرضها جزر لا يرويها إلا ما ركد عليها من الماء، بها عنب، يكون العنقود منها خمسين رطلا. ينظر: معجم البلدان . مصدر سابق . ج5، ص25،26.

[5] ينظر: تاريخ قضاة الأندلس ص109، المعجم في أصحاب أبي علي الصدفي . مصدر سابق . ص265، طبقات المفسرين للداودي . مصدر سابق . ج1، ص266،267، الوفي بالوفيات . مصدر سابق . ج18، ص41، شجرة النور الزكية . مصدر سابق . ج1، ص189.

[6]ينظر: الصلة . مصدر سابق . ج2، ص 31، بغية الوعاة . مصدر سابق.ج2ص73، الوافي بالوفيات . مصدر سابق . ج 18، ص41 .

[7] الإحاطة في أخبار غرناطة . مصدر سابق . ج4، ص 614، الديباج المذهب . مصدر سابق . ج2، ص58 .

[8] المعجم في أصحاب الصدفي . مصدر سابق . ص266.

المطلب الثاني: حياته العلمية

تعدَّدت العوامل التي ساهمت في تكوين شخصية ابن عطية العلمية، بدء بما هيَّأه الله له من أسرة علمية كانت دافعيا قويا له في تحصيله للعلم، و ما تحلى به من صفات مطلوبة للنبوغ فيه، إضافة الى النهضة العلمية التي شهدتها الأندلس، والتي أخرجت علماء أفذاذ، استفاد منهم ونهل من معارفهم، فنال بذلك مرتبة بين علماء عصره، وتفصيل ذلك كله ما يلي:

الفرع الأول: لمحة مختصرة عن الحركة العلمية في عصره:

رغم التقلبات التي عاشتها الأندلس في هذه الفترة إلا أن الحركة الفكرية عرفت رواجا وازدهارا في ظل ملوك الطوائف[1]، و استمرت وامتدت أثناء حكم المرابطين، بل تهيأت في عهدهم عوامل مختلفة دفعت بعجلة الحركة العلمية في الأندلس إلى الأمام؛ منها الاستقرار السياسي الذي نعمت به البلاد في معظم أيام المرابطين، و اهتمام أمراء الأندلس بالعلم ونشره منذ اللحظة الأولى، وتشجيعهم لطلبة العلم والعلماء، فأخذت جميع العلوم والمعارف التي كانت تدرس في الأندلس من قبل المرابطين طريقها في عصرهم[2]، مثل علوم القرآن والحديث والفقه، والدراسات اللغوية والأدبية، والتاريخ والجغرافيا وعلم الكلام والطب، والرياضيات وغيرها، وكل العلوم لها عندهم حظ واعتناء إلا الفلسفة والتنجيم، فقد أطلقوا على المشتغل بهما اسم"زنديق"، وقيّدت عليه أنفاسه، فإن زلَّ في شبهة رموه بالحجارة، أو أحرقوه قبل أن يصل أمره إلى السلطان، أو يقتله السلطان تقربا لقلوب العامة.[3]

وأخرجت البلاد بذلك سادة الفقهاء وسادة المحدثين والأدباء و الأطباء، حفلت بأسمائهم كتب التراجم والطبقات.

وكان من مظاهر الازدهار، كثرة العلماء في ذلك العصر، وشمولية مباحثهم وتنوعها، ووفرة تصانيفهم وفضلها على ما سواها، حتى غدت الأندلس سوقا عظيمة للكتب راجت بضاعتها وازدهرت صناعتها.

---

[1] ينظر: دراسات حضارية في التاريخ الأندلسي: محمد بشير العامري، دار غيداء، بغداد، ط1، (1433هـ. 2012م) ص53، دولة الإسلام في الأندلس. مرجع سابق. ج2، ص424،423.

[2] تاريخ العرب السياسي في الأندلس ص261، الجوهر الثمين. مرجع سابق. ص113.

[3] نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب. مصدر سابق. ج1،ص 221.

ونافست قرطبة أمهات المدن الإسلامية حتى جنت مساجدها الأوروبيين الذين وفدوا لارتشاف العلم من مناهله، والتزود من الثقافة الاسلامية.[1]

ولما كان المرابطون يحملون لواء بعث إسلامي إصلاحي، نالت العلوم الشرعية الحظ الوافر من هذا الاهتمام، حيث كان ملوك وأمراء المرابطين ومن بعدهم الموحدون، يستقدمون أعلام الفقهاء والعلماء لتأديب بنيهم، وحضور مجالس مشورتهم.[2]

وهكذا نجد أن الحركة العلمية والفكرية، والظروف الإجتماعية التي سادت في عصر ابن عطية، ساهمت في صقل شخصيته العلمية، وتضافرت لتصنع منه عالما فذا ملمًّا بشتى العلوم والمعارف، فصار علما بارزا في علم التفسير و الدراسات القرآنية.

الفرع الثاني: طلبه للعلم

استكمالا لصقل مواهبه وترقيه في درجات العلم، رحل- رحمه الله- من بلده غرناطة إلى كبريات مدن الأندلس الزاخرة بالعلم لمجالسة الشيوخ، والاتصال بهم وملاقاتهم،كإشبيلية[3] وقرطبة[4]وغيرها، فلم يكتف ابن عطية بما أخذه عن والده، بل تتلمذ على أفذاذ من العلماء، الذين كانت الأندلس تزخر به فنهل من علمهم الغزير، وأفاد منهم كثيرا، ولم يعرف عنه رحلات علمية، أو لغرض آخر خارج الأندلس، ولعلَّ السبب في ذلك أنَّ عصره كان عصر جهاد وحرب، لأنَّ الأندلس في ذلك الوقت كانت مهدَّدة بالسقوط في أيدي الإسبان، فآثر ابن عطية المرابطة في سبيل الله تعالى ومواجهة الأعداء، فكان- رحمه الله- من المجاهدين فقد نهض إلى غزوة صلبيزة سنة (503هـ) .، وكان يكثر الغزوات في جيوش المسلمين، ولي القضاء بمدينة المرية[5] في شهر محرم الحرام عام (529هـ).[6]

---

[1] قصة الأندلس . مرجع سابق . ص315 .

[2] الجوهر الثمين بمعرفة دولة المرابطين . مرجع سابق . ص207.

[3]إشبيلية مدينة أندلسية قديمة و عظيمة، قريبة من البحر يطل عليها جبل الشّرف، وهو جبل كثير الشجر والزيتون وسائر الفواكه، يجود القطن بأرضها ويعم بلاد الأندلس، وبها بساتين تعرف بجنات المصلي، وبها قصب السكر، هي على شاطئ نهر عظيم قريب في العظم من دجلة والفرات، ينسب اليها خلق كثير من أهل العلم.ينظر: معجم البلدان . مصدر سابق . ج1، ص195و الروض المعطار في خبر الأقطار: محمد بن عبد المنعم الحميري، تحقيق:إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط2(1984م) ص58،59 .

[4] قرطبة: هي قاعدة الأندلس ومن أهم مدائنها، ومستقر خلافة الأمويين بها، وفضائلها ومناقبها كثيرة، بها الجامع المشهور، وقرطبة على نهر عظيم عليه قنطرة عظيمة، ينسب إليها جماعة وافرة من أهل العلم. معجم البلدان . مصدر سابق . ص457،458.

[5] المرية بالفتح ثم الكسر وتشديد الياء، وهي مدينة أندلسية محدثة، وهي اليوم أشهر مراسي الأندلس وأشهرها وعليها صور منيع، وبها كل الصناعات، وكان بها من فواكه واد بها الكثير، و كانت مقصد مراكب الإسكندرية والشام.ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار . مرجع سابق . ص837.

[6] فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص 14 .

و إضافة إلى إمامته في التفسير والقراءات والفقه والحديث فقد وصف – رحمه الله– بالبراعة في الشعر، والنثر، قال الفتح بن خاقان(ت:528 هـ):" وقد أثبت في نظمه المستبدع، ونثره المستبرع ما ينفع عسيرا، وينصح منيرا ويسيح نميرا".[1]

الفرع الثالث:شيوخه وتلاميذه

استكثر ابن عطية من الأخذ عن العلماء والرواية عنهم، وفي مقابل ذلك تتلمذ على يديه ثلة من العلماء،

أولا: شيوخه: تتلمذ ابن عطية على يد علماء، ساهموا في تكوين شخصيته العلمية وصقلها، و كانوا له قدوة أنارت طريق النجاح والتفوق، ومنهم:

أ– أبو بكر: غالب بن عبد الرحمان بن غالب بن تمام بن عطية، المحاربي، الغرناطي– والد عبد الحق بن عطية– الحافظ العالم المتقن كان حافظا للحديث وطرقه وعلله، عارفا بأسماء رجاله ونقلته ذاكر لمتونه ومعانيه، وكان من الشعراء المجيدين، كرّر صحيح البخاري سبع مائة مرة، كف بصره آخر عمره، كان اللبنة الأولى في نشأة ابنه العلمية، قرأ عليه ابن عطية الموطأ وصحيح البخاري ومسلم وغيرها من الكتب، أجاز له جميع رواياته عن شيوخه، ولد سنة إحدى وأربعين وأربعمائة وتوفي سنة ثمان عشرة وخمسمائة (441 هـ –518 هـ)[2]

ب– أبو عبد الله : محمد بن الفرج مولى بن الطلاع، القرطبي المالكي، كان زعيم المفتين في وقته، وشيخا فاضلا فصيحا قوالا بالحق شديدا على أهل البدع، أجاز ابن عطية جميع روايته بخطه كموطأ مالك والمدونة وغيرهما، ولد سنة (404هـ) توفي سنة (497 هـ)..[3]

د–. الحافظ أبو علي الحسين بن محمد بن سكرة الصدفي كان ذا دين وورع وصون كثير الفوائد غزير العلم، عنى بالحديث والضبط وحفظ أسماء الرجال، قرأ عليه ابن عطية سنن الترميذي، وأخذ عنه التاريخ الكبير للبخاري إجازة، ولد سنة (452هـ)، واستشهد سنة (514 هـ)..[4]

---

[1] قلائد العقيان ومحاسن الأعيان: ابن خاقان، تحقيق: حسين يوسف خربوش، مكتبة المنار، الأردن، ط1(1409هـ . 1989م) ج2، ص 636.

[2] تذكرة الحفاظ . مصدر سابق . ص 1269، العبر في أخبار من غبر:الذهبي، تحقيق:أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،ط1، (1405هـ .1985م) ج2،ص411 الديباج المذهب . مصدر سابق . ص 58،59 ، فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص10.

[3] الصلة . مصدر سابق . ج2، ص 203، الديباج المذهب . مصدر سابق . ج 2، ص242،241، فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص 92،91.

[4] الصلة . مصدر سابق . ج1، ص171، الديباج المذهب . مصدر سابق . ج1،ص330،331 ، فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص101،100.

ج-. الحافظ الحسين بن محمد بن أحمد أبو علي الغساني، من جهابذة المحدثين عني بالحديث وكتبه وروايته وضبطه، وله بصر باللغة والإعراب ومعرفة بالغريب والشعر والأنساب، سمع منه ابن عطية ألفاظا من اللغة وأبياتا من الشعر قيدها عنه، وقرأ عليه بعض الكتب كموطأ مالك ومصنف أبي داود السجستاني، والملخص في مسند حديث موطأ الإمام مالك وغيرهما، وأجاز له جميع روايته بخطه ولد سنة(427هـ)، توفي سنة (496هـ) وقيل (498هـ)..[1]

و- أبو محمد عبد الرحمان بن محمد بن عتاب القرطبي من أهل الصلاح والفضل ،كان حافظا للقرآن الكريم كثير التلاوة عارفا بروايته وطرقه، واقفا على كثير من تفسيره ومعرفة غريبه مع علم وافر من العربية والتفقه في الدين، قرأ عليه ابن عطية الموطأ وأجاز له جميع ما رواه عن شيوخه المسمين في فهرسته، ولد سنة (433هـ) ،وتوفي سنة (520 هـ).[2]

ح- أبو الحسن علي بن احمد بن خلف الأنصاري المقرئ المعروف بابن الباذاش، كان أوحد زمانه اتقانا ومعرفة مع انفراد بعلم العربية، ومشاركة في علم الحديث ومعرفة رجاله ونقلته، درس عليه ابن عطية كتاب سيبويه دراسة فك وتعلم ومناولة من يدي شيخه (ابن الباذاش) إلى يده، وأجاز له جميع ما رواه عن شيوخه المسمين في فهرسته، ولد سنة (444هـ)وتوفي سنة(528هـ).[3]

ثانيا: تلاميذه: تتلمذ على يد ابن عطية جم غفير من العلماء، وأخذوا عنه مختلف العلوم والمعارف، نذكر منهم:

أ- أبو بكر: محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الإشبيلي الإمام الحافظ، المجود المقرئ، تصدر للإقراء والإسماع، وكان محدثا متقنا وأديبا لغويا واسع المعرفة، بيعت كتبه بعد وفاته بأعلى الأثمان لصحتها، كان مولده سنة (503 هـ) ووفاته سنة (575هـ)..[4]

ب_ أبو القاسم: عبد الرحمان بن عبد الله بن يوسف الأنصاري المري المعروف بابن حبيش، كان من فرسان الحديث بالأندلس، ولم يكن أحد يجاريه فيه من أهل طبقته، وله براعة في العربية واللغة

---

[1] الصلة . مصدر سابق . ج1، ص168،169، الديباج المذهب . مصدر سابق . ج1، ص 332،333، ، فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص 77- 82 .

[2] الصلة . مصدر سابق . ج1، ص360،361، الديباج . مصدر السابق . ج 1، ص479، فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص 106 .

[3] الصلة . مصدر سابق . ج 2ص66،67 ، الديباج:المذهب . مصدر سابق . ج 2، ص207،108، فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص101،103 .

[4] العبر في خبر من غبر . مصدر سابق . ج 2، ص69، سير أعلام النبلاء . مصدر سابق . ج 21، ص85 .

والأدب، كما كان له حظ من الفصاحة والبلاغة والبيان، وله كتاب المغازي، ولد سنة (504هـ) وتوفي سنة (584هـ).[1]

ج- أبو محمد: عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الفرس، شيخ المالكية بغرناطة في زمانه، كان له براعة في الفقه والأصول والعربية واللغة، ألّف كتابا في أحكام القرآن، وكان أحسن ما وضع في ذلك، أصيب بالفالج وتغير حفظه بآخرة قبل موته بعامين، عاش بضعا وسبعين سنة، وتوفي سنة 597(هـ).[2]

د-أبو جعفر: أحمد بن عبد الرحمان بن محمد بن سعيد بن مضاء اللخمي قاضي الجماعة كان مقرئا مجودا محدثا مكثرا ،وكان أمهر زمانه في علم النحو، برع في علوم الحساب والهندسة والطب والكلام، من مصنفاته: "المشرق في النحو"، و"الرد على النحويين"، وكان مولده بقرطبة سنة 513 هـ وتوفي سنة (592 هـ).[3]

هـ-ابن عبد الحق بن عطية: حمزة.[4]

الفرع الرابع: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه

أثنى على الإمام ابن عطية كل من ترجم له، حيث اجتمعت فيه الصفات الحميدة والخصال الحسنة، إلى جانب منزلته العلمية، وسعة اطلاعة وبراعته في شتى العلوم والفنون والإلمام بها، مما جعل له ذكرا حميدا:

قال ابن خاقان(ت:528 هـ):" نبعة دوح العلاء، ومحرز ملابس الثناء، فذ الجلالة، وواحد العصر والأصالة وقارا كما رسا الهضب، وأدب كما أطرد السلس العذب، وشيم تتضاءل لها قطع الرياض، وتبادر الظن به إلى شريف الأغراض سابق الأمجاد فاستولى على الأمد بعبابه، ولم ينض ثوب شبابه أدمن التعب في السؤدد جاهدا فتى تناول الكواكب قاعدا وما اتكل على أوائله، ولا سكن إلى راحات بكره و أصائله، آثاره في كل معرفة علم في رأسه نار وطوالعه في آفاقها صبح أو منار".[5]

---

[1] العبر . مصدر سابق . ج3، ص88، السير . مصدر سابق . ج21، ص121.

[2] السير. مصدر سابق . ج 21، ص365 ، الوافي بالوفيات . مصدر سابق . ج19، ص151.

[3] بغية الوعاة . مصدر سابق . ج 1،ص323 .

[4] أشار إلى ذلك في فهرست ابن عطية ينظر :ص15 و شجرة النور الزكية . مصدر سابق ج1،ص189 ولم أقف على ترجمة له.

[5] نفح الطيب . مصدر سابق . ص 207.

وعن سعة علمه قال ابن بشكوال(ت:578هـ):"كان واسع المعرفة قوي الأدب متفننا في العلوم، وأخذ عنه الناس".[1]

وكان بارعا في الكتابة، ملمًّا بشتى العلوم، يقول الضبي(ت:599هـ):" هو فقيه حافظ محدث مشهور أديب نحوي شاعر بليغ كاتب، ألَّف في التفسير كتابا ضخما أربى فيه على كل متقدم".[2]

وقال ابن الآبار(ت:658هـ) مؤكدا رسوخه في العلم ومبيِّنا فضل أسرته في نشئته العلمية:" أبو محمد من أهل غرناطة واحد من رجالات الأندلس الجامعين للفقه والحديث، والتفسير والأدب، وبيته عريق في العلم".[3]

وقال ابن الزبير(ت:708هـ) في تقريظه له :" كان فقيها جليلا عارفا بالأحكام والحديث والتفسير، نحويا لغويا أديبا، بارعا شاعرا مفيدا، ضابطا سنيا فاضلا من بيت علم وجلالة، غاية في توقد الذهن وحسن الفهم وجلالة التصرف".[4]

وقال الإمام الذهبي(ت:748هـ) متحدثا عمَّا حباه الله من صفات أهّلته لهذه الشهرة والمكانة: "وكان إماما في الفقه وفي التفسير وفي العربية، قوي المشاركة ذكيا فطنا مدركا من أوعية العلم".[5]

قال ابن فرحون (ت:799هـ) متحدثا على علو كعبه في كثير من العلوم وخاصة في علمي التفسير والعربية، وعدله في القضاء:" كان القاضي عبد الحق فقيها عالما بالتفسير والأحكام والحديث والفقه، والنحو واللغة والأدب، مقيدا حسن التقييد له نظم ونثر ولي القضاء بمدينة المرية، وكان غاية في الدهاء والذكاء والتهمم بالعلم سري الهمة في اقتناء الكتب، ولما ولى القضاء توخى الحق وعدل في الحكم وأعز الخطة".[6]

وجعل السيوطي(ت:911هـ) مؤلفه في التفسر خلاصة فكره وعلمه وثقافته، حيث قال:" ألّف تفسير القرآن العظيم، وهو أصدق شاهد له بإمامته في العربية وغيرها".[7]

---

[1] الصلة 2 . مصدر سابق . ج2، ص31.

[2] بغية الملتمس . مصدر سابق . ص506.

[3] معجم أصحاب الصدفي . مصدر سابق . ص 259.

[4] بغية الوعاة . مصدر سابق . ج 2، ص73 .

[5] سير أعلام النبلاء . مصدر سابق . ج1، ص589.

[6] الديباج . مصدر سابق . ج 2، ص57 .

[7] بغية الوعاة . مصدر سابق . ج 2، ص73 .

ومن خلال هذه الأقوال نلحظ تنوع عبارات العلماء في الثناء على الامام ابن عطية، وبيان صفاته الخلقية، مما يدل على منزلته ومكانته التي نالها بين علماء عصره.

الفرع الخامس: آثاره

تعد مؤلفات ابن عطية التي ذكرها أصحاب التراجم قليلة إذا قيست بعلمه الغزير، وربما يعود السبب في ذلك أنه أراد أن يقصر همه على علم واحد، يستنفذ فيه جهده ووقته، قال ـ رحمه الله ـ :"...ثم رأيت أنّ من الواجب على من اجتبى وتخير من العلوم واجتبى، أن يعتمد على علم من علوم الشرع، يستنفذ فيه غاية الوسع، يجوب آفاقه ويتتبع أعماقه ويضبط أصوله، ويحكم فصوله ويلخص ما هو منه، أو يؤول إليه، ويعنى بدفع الاعتراضات عليه، حتى يكون لأهل ذلك العلم كالحصن المشيد والذخر العتيد، يستندون فيه إلى أقواله ويحتذون على مثاله".[1]

ولعلّ السبب أيضا يعود إلى انشغاله بالجهاد والقضاء، وهي أمور تمنع عن التأليف.

و تتمثل الآثار التي وصلت أسماؤها إلينا في:

- "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" الذي ولو لم يكن له غير هذا الكتاب لكفاه.
- "فهرس ابن عطية" أو الفهرست أو البرنامج ضمنه مروياته وأسماء شيوخه بلغت ثلاثين شيخا كما ذكر في فهرسه، ولهذه الفهرسة قيمة كبية تتمثل في ما احتوته من الكتب والعلماء وحياتهم بالأندلس في تلك الفترة، وقد تم من كتابتها يوم الأحد التاسع من رجب عام 533هـ.[2]

ولابن عطية تآليف أخرى قليلة لم تصل إلينا، لأنها فقدت، أو أحرقت في النكبات المتلاحقة، التي أصابت المسلمين في الأندلس أيام سقوط دولتهم، وإجلائهم عن أوطانهم.[3]

ولو لم يؤلف ابن عطية إلا تفسير المحرر الوجيز لكان كافيا في الشهادة له بباعه الطويل، وقدرته العلمية وعلو كعبه في كثير من العلوم.

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص 33..

[2] فهرس ابن عطية . مصدر سابق . ص142 .

[3] منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم: عبد الوهاب فايد، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، (1393هـ.1973م)ص

المبحث الثاني: التعريف بالمحرر الوجيز:

أردت في هذا المبحث التعريف بتفسير ابن عطية، لإعطاء صورة واضحة عنه، وللوقوف على ما حوى وشمل، ولبيان أهمية هذه السفر الجليل الرائد في تفسير القرآن، والذي كان له الفضل في ظهور تفاسير أخرى لاحقا، و للتعريف ب" المحرر الوجيز" تمَّ تقسيم المبحث إلى مطلبين هما:

المطلب الأول: نبذة موجزة عن تفسير "المحرر الوجيز" وقيمته العلمية.

المطلب الثاني: منهج ابن عطية في تفسيره.

يندرج تحت كل مطلب خمسة فروع، تفصيلها كالآتي:

المطلب الأول: نبذة موجزة عن تفسير "المحرر الوجيز" وقيمته العلمية:

اشتهر تفسير ابن عطية باسم" المحرر الوجيز" غير أن البحث والتدقيق يستدعي التساؤل عن أصل هذه الاسم؟ وهل هو من وضع المؤلف أو من وضع غيره؟ وما هو الحافز الذي دفعه لأن يؤلف تفسيرا تميز به عمن سبقه من المفسرين؟

هذا ما سنحاول الإجابة عليه في ثنايا هذا المطلب.

الفرع الأول: اسم التفسير ونسبته لمؤلفه:

أجمع كل من ترجم للإمام ابن عطية على نسبة الكتاب إليه، واشتهر ذلك بين طلبة العلم، ولم أقف على أي محقق للتفسير يحاول إثبات صحة ذلك[1]، ولعل السبب يعود إلى استفاضته وروده في جميع نسخ الكتاب المطبوعة والمخطوطة، ويؤكد ذلك أيضا نقول العلماء المفسرين لمادته في تفاسيرهم كالقرطبي وأبي حيان والطاهر بن عاشور وغيرهم، فأصبح بذلك الكتاب علما يدل عليه .

عُرِف هذا التفسير باسم "المحرر الوجيز في تفسير القرآن العظيم"، ولم يكن هذا الاسم من وضع صاحبه، ولم يُعرف التفسير به في العصور اللاحقة لعصر ابن عطية، وأرجع عبد الوهاب فايد هذا

[1] أشارت إلى هذا أيضا الباحثة عواطف أمين يوسف البساطي في: الإستنباط عند ابن عطية في تفسيره المحرر الوجيز، إشراف: أمين عطية محمد باشا رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه ، كلية أصول الدين، شعبة التفسير وعلوم القرآن، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، (1430هـ. 2008م) ص44.

الاسم إلى ملا كاتب حلبي في القرن الحادي عشر الهجري[1]، وقد يكون استنبطه مما قاله ابن عطية في مقدمة تفسيره: "وقصدت فيه أن يكون جامعا محررا وجيزا".[2]

ولم يحدد المترجمون لابن عطية متى كانت بدايته في التأليف، ولكن يبدو أن ذلك كان في مقتبل عمره وريعان شبابه،[3] ويستشف ذلك من قول الضبي :"كان الفقيه أبو بكر غالب ربما أيقظ ابنه أبا محمد عبد الحق في الليلة مرتين، يقول له قم يا بني اكتب كذا وكذا في موضع كذا من تفسيرك، له فيه نكت كثيرة".[4]

وقد توفي والده سنة 518هـ، وكان عمر ابن عطية حينئذ قرابة سبع وثلاثين سنة، ولم يذكر على وجه التحديد متى فرغ من تأليفه، إلا أنه من المؤكد أنه أفنى فيه حياته، كيف لا وقد جعله فائدة عمره، و قد لاقى فيه نصبا وعنتا، يقول –رحمه الله– في مقدمة تفسيره:" وأنا وإن كنت من المقصرين، فقد ذكرت في هذا الكتاب كثيرا من علم التفسير، وحملت خواطري فيه على التعب الخطير، وعمرت به زمني واستفرغت فيه مني، إذ كتاب الله لا يتفسر إلا بتصريف جميع العلوم فيه، وجعلته ثمرة وجودي، ونخبة مجهودي".[5]

الفرع الثاني: سبب تأليف كتاب" المحرر الوجيز":

كان الباعث الذي حمل ابن عطية على تأليف هذا التفسير، هو أنه أراد التقرب إلى الله عز وجل بعمل يكون له حجابا من النار، فاختار لنفسه علم التفسير لارتباطه بأعظم كتاب وهو القرآن الكريم، يقول في ذلك –رحمه الله– :": فلما أردت أن أختار لنفسي، وأنظر في علم أعدّ أنواره لظلمة رمسي، سبرتها بالتنويع والتقسيم، وعلمت أن شرف العلم على قدر شرف المعلوم، فوجدت أمتنها حبلا وأرسخها جبالا، وأجملها آثارا، و أسطعها أنوارا علم كتاب الله جلت قدرته... وأيقنت أنه أعظم العلوم تقريبا إلى الله تعالى... ورجوت أن الله تعالى يحرِّم على النَّار فكرا عمرته أكثر عمره معانيه، ولسانا مرن ومثانيه، ونفسا ميَّزت براعة رصفه ومبانيه..."[6]

---

[1] منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم . مرجع سابق . ص82 .

[2] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص34.

[3] منهج ابن عطية . مرجع سابق . ص83.

[4] بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس . مصدر سابق . ص578 .

[5] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص35 .

[6] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص34.

الفرع الثالث: طبعات التفسير:

قيَّض الله لهذا السفر الجليل مجموعة من العلماء، تولوا إخراجه إلى النور، بعد أن كان حبيس المخطوطات، وقد طبع أربع مرات:

الطبعة الأولى: في جزأين فقط، وقد حققها الأستاذ أحمد صادق الملاح، وهي أدق تحقيقا من الطبعات الأخرى إلا أنها غير كاملة.

الطبعة الثانية: مغربية تمت بأمر من الملك الحسن الثاني . رحمه الله . وهي بتحقيق المجلس العلمي بفاس في ستة عشر جزءا، وقد طبعت بمطابع فضالة بالمحمدية . المغرب . في تاريخ (1403هـ) الموافق ل (1982م) إلى غاية (1411هـ) الموافق ل (1991م)، برعاية وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية بالمملكة المغربية، وهي الطبعة الأولى الكاملة للتفسير.

الطبعة الثالثة: في خمسة عشر جزءا وهي كاملة بتحقيق: السيد عبد العال السيد إبراهيم وعبد الله بن إبراهيم الأنصاري، ومحمد الشافعي صادق العنابي، صدرت عن دار العلوم لدولة قطر، برعاية الشؤون الدينية لوزارة التربية والتعليم بدولة قطر سنة(1398 هـ) الموافق ل(1977م).

الطبعة الرابعة: في ست مجلدات، حققها: عبد السلام عبد الشافي محمد، أخرجتها دار الكتب العمية، منشورات علي بيوض، ببيروت، سنة (1422هـ)الموافق ل (م 2001) ، اعتمدت على الطبعات السابقة، غير أنها لا تخلو من بعض السقط والأخطاء المطبعية.

وقد تم اعتماد هذه الطبعة في البحث، لأنها الطبعة الورقية الوحيدة التي تمكنت من تحصيلها، وعمدت في المواضع التي وجدت فيها سقط أو خطأ مطبعي، إلى الرجوع إلى غيرها من الطبعات المتوفرة إلكترونيا، للموازنة بينها ورفع الإشكال.

الفرع الرابع: مصادر ابن عطية في تفسيره:

اعتمد ابن عطية في تفسيره على مصادر كثيرة و متنوعة، استقى منها معارفه وعلومه، مما جعل كتابه موسوعة تضم طائفة من العلوم المختلفة، ولم يكن- رحمه الله- مجرد ناقل، بل كان كثيرا ما يعقِّب وينقد ويستدرك، وفيما يلي بعضا من هذه المصادر التي ذكرها في تفسيره:

مصادر ابن عطية في التفسير وعلوم القرآن:

_ غريب القرآن: لابن قتيبة الدينوري(ت:107هـ)

_ الناسخ والمنسوخ: لقتادة بن دعامة السدوسي(ت:117هـ)

_جامع البيان عن تأويل آي القرآن: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري(ت:314هـ)

_ شفاء الصدور: للإمام أبي بكر النقاش (ت:351هـ)

_ كتاب"التفسير" للرماني:أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله(ت:384هـ)

_ تفسير ابن فورك(ت:406هـ)

_ التحصيل لفوائد كتاب التفصيل الجامع لعلوم التنزيل: لأبي العباس المهدوي(ت:430هـ)

مصادر ابن عطية في الحديث

_كتاب " الموطأ": للإمام مالك بن أنس الأصبحي(ت:197هـ)

- مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني(ت:211هـ)

- مصنف ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبي شيبة العبسي(ت: 235هـ)

- الجامع الصحيح للإمام: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري(ت:256هـ)

- صحيح مسلم للإمام: مسلم بن الحجاج النيسابوري(ت:261هـ)

-سنن ابن ماجه:لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني(ت:273هـ)

- سنن أبي داود: لأبي داود السجستاني(ت:275هـ)

- سنن الترميذي:لأبي عيسى محمد بن سورة(ت:279هـ)

_ كتاب" الدلائل" لثابت السرقسطي(ت:302هـ)

- سنن النسائي:لأحمد بن شعيب بن علي بن بحر النسائي(ت:303هـ)

_ غريب الحديث للخطابي: أبو سليمان ، حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي (ت:388هـ)

-المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي (ت:474هـ)

مصادر ابن عطية في الفقه:

_ المختصر لعبد الله بن عبد الحكم(ت:214هـ)

_ كتاب الواضحة لعبد الملك بن حبيب الأندلسي(ت:238هـ)

_ المدونة لسحنون بن سعيد(ت:240هـ)

-الموازية لأبي عبد الله محمد بن ابراهيم المعروف بابن المواز (ت:269هـ)

- كتاب التفريغ في مسائل الفقه لأبي القاسم بن جلاب(ت:378هـ)

- كتاب الإشراف على مذاهب أهل العلم في الاجتماع والاختلاف لأبي بكر محمد بن المنذر النيسابوري(ت:309هـ)

- الإشراف على مذاهب أهل العلم: لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت:319هـ)

مصادر ابن عطية في العقيدة:

- كتب أبي الحسن الأشعري(ت:334هـ)

- كتب أبي بكر الباقلاني(ت:403هـ)

- كتب أبي المعالي الجويني(ت:478هـ)

مصادر ابن عطية في السيرة و التاريخ:

_ كتاب" السيرة النبوية" : لأبي بكر محمد بن إسحاق المطلبي(ت:150هـ)

_السيرة النبوية: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري(ت:213هـ)

_ التاريخ الكبير: لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة(ت:279هـ)

_ الذرية الطاهرة النبوية: لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي الرازي(ت:310هـ)

_ الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)

- الشامل في أصول الدين لأبي المعالي: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينى(ت:478هـ)

مصادر ابن عطية في النحو والمعاني :

-كتاب" العين" للخليل بن أحمد الفراهيدي(ت:170هـ)

-" الكتاب" لسيبويه(ت:180هـ)

- مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى(ت:209هـ)

- أقوال الأصمعي: عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع الباهلي(ت:216هـ)

- معاني القرآن: لأبي زكرياء يحيى بن زياد الفراء(ت:217هـ)

- إصلاح المنطق: ليعقوب بن إسحاق بن السكيت (ت:244هـ)

- المقتضب: لأبي العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري المبرد(ت:285هـ)

- الفصيح: لأبي العباس ثعلب أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني(ت:291هـ)

- معاني القرآن: أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج(ت:311هـ)

-أقوال ابن دريد: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي البصري الدوسي(ت:321هـ)

-أقوال ابن الأنباري: أبو بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن قَطَن بن دعامة الأنباري (ت:328هـ)

-أقوال الثعالبي: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي(ت:429هـ)

- كتاب" المحكم والمحيط الأعظم" وكتاب" المخصص": أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي(ت:458هـ)

مصادر ابن عطية في القراءات

- السبعة: لأبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي (ت:324هـ)
- الحجة في علل القراءات السبع: لأبي علي الفارسي (ت:377هـ)
- المحتسب: لأبي الفتح عثمان بن جني(ت:392هـ)
- أقوال المهدوي: لأبي العباس أحمد بن عمار (ت:430هـ)
- أقوال مكي بن أبي طالب القيسي(ت:437هـ)
- التيسير: لأبي عمرو بن عثمان الداني(ت:444هـ)

الفرع الخامس: القيمة العلمية لتفسير ابن عطية:

يعد تفسير ابن عطية ثمرة لعوامل كثيرة تضافرت على تكوينه؛ منها ما يرجع إلى البيئة الزمانية والمكانية، ومنها ما يرجع إلى أسرته التي اشتهرت بالنبوغ في العلم، ومنها ما يرجع إلى الشيوخ الذين تلقى عنهم، ومنها ما يرجع إلى وظيفته التي تولاها.

و لهذه العوامل وغيرها، احتل تفسير ابن عطية مركزا مرموقا بين كتب التفسير، وعُدَّ من أفضل وأجود التفاسير الأثرية النظرية[1]، لذلك أقبل عليه العلماء بين ملخص له وناقل عنه، والثناء عليه على مر العصور، قال ابن الآبار(ت:658هـ) بعد أن ترجم له ترجمة حافلة:" وتأليفه فى التفسير جليل الفائدة كتبه الناس كثيراً وسمعوا منه وأخذوا عنه".[2]

[1] تعريف الدارسين بمناهج المفسرين:صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار القلم، دمشق، ط2، (1429هـ. 2008م) ص320.

[2] معجم أصحاب الصدفي. مصدر سابق. ص 259.

وعدَّ ابن تيمية (ت: 728هـ) تفسيره خير من تفسير الزمخشرى[1](ت:538هـ) وأصح نقلاً وبحثاً، وأبعد عن البدع، وإن اشتمل على بعضها، بل هو خير منه بكثير بل لعله أرجح هذه التفاسير.[2]

وممن تأثر بتفسير ابن عطية الإمام القرطبي[3] (ت:671هـ) في كتابه " الجامع لأحكام القرآن" في النقل والاقتباس لكلامه مع التعقيب عليه أحيانا.

واتَّخذ المفسر ابن جزي[4](ت:741هـ) في كتابه "التسهيل لعلوم التنزيل" تفسير ابن عطية مصدرا أساسيا في تأليفه، وكان كثير النقل عنه، حتى إنه قد يرد اسمه مرتين أو ثلاث مرات في صفحة واحدة، ويعْتَدُّ باختياراته، حتى أنَّ أحد الباحثين قال:" تفسير ابن عطية مصدر أساسي وهام لكتاب التنزيل، فقد استعرض ابن جزي تفسير ابن عطية من أوله الى آخره ،كما يتضح لكل من تدبر في قراءة التسهيل."[5]

وقد أحسن ابن جزي نفسه حين قال:" وأما ابن عطية فكتابه في التفسير أحسن التآليف وأعدلها، فإنَّه اطلع على تآليف من كان قبله فهذّبها ولخصها، وهو مع ذلك حسن العبارة مسدد النظر محافظ على السنة". [6]

وتحدث أبو حيان[7](ت:745هـ) في تفسيره" البحر المحيط" عن الزمخشري وابن عطية، وأثنى عليهما كثيرا، وأجرى مقارنة بينهما، يقول في ذلك:" وهذا أبو القاسم محمود بن عمر المشرقي

---

[1] هو أبو القاسم، محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والأدب، ولد في زمخشر سنة467هـ ، سافر إلى مكة فجاور بها زمنا، فلقّب بجار الله، وتنقل في البلدان، توفي سنة538هـ في إحدى قرى خوارزم، أشهر كتبه: الكشاف في تفسير القرآن، أساس البلاغة، المفصل، مقدمة الأدب...ينظر: الأعلام. مصدر سابق. ج7، ص178.

[2]مقدمة في أصول التفسير. مصدر سابق. ص145.

[3] هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، ابو عبد الله القرطبي، ولد سنة 600 هـ، من كبار المفسرين، صالح ورع متعبد، رحل إلى الشرق واستقر بمصر، وتوفي فيها سنة 671هـ ، من كتبه: " الجامع لأحكام القرآن"، " قمع الحرص بالزهد والقناعة، "التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة...ينظر: الأعلام. مصدر سابق. ج5، ص322.

[4] هو محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن يحي بن عبد الرحمان ابن يوسف بن جُزيّ الكلبي أبو القاسم ولد عام 693هـ ، في مدينة غرناطة بالأندلس ، كان فقيها حافظا قائما على التدريس، مشاركا في فنون من عربية وفقه وأصول وقراءات وادب وحديث، حُفظة للتفسير مستوعبا للأقوال،مات سنة741هـ ، من كتبه: " القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية"، " تقريب الوصول إلى علم الأصول"، التسهيل لعلوم التنزيل"، البارع في قراءة نافع"... ينظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب. مصدر سابق. ج5، ص514، الأعلام. مصدر سابق. ج5، ص325.

[5] ابن جزي ومنهجه في التفسير: علي محمد الزبيري، دار القلم، دمشق، ط1(1407هـ. 1987م)،ج 1، ص.281.

[6]التسهيل لعلوم التنزيل: أبو القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، تصحيح وضبط، محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1415هـ. 1995م)، ج1، ص14 .

[7]هو أثير الدين محمد بن يوسف ابن علي بن يوسف بن حيان، النَفَزي الأندلسي. وُلِدَ في غرناطة في أواخر شوال سنة 654هـ، نحوي عصره ولغويِّه، ومفسّره، وحدّثه ومقرئه، ومؤرّخه وأديبه، كان ثبتا صدوقا حجة سلم العقيدة من البدع الفلسفية والاعتزال والتجسيم، ومال إلى مذهب أهل الظاهر، مات سنة745هـ، من مصنّفاته: البحر المحيط في التفسير، إتحاف الأريب بما في القرآن من الغريب، التذييل والتكميل في شرح التسهيل، مطوّل الارتشاف ومختصره... ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة. مصدر سابق. ج1، ص280.

الخوارزمي الزمخشري، وأبو محمد عبد الحق محمد بن غالب بن عطية الأندلسي المغربي الغرناطي، أوّل من صنف في علم التفسير وأفضل من تعرض للتنقيح فيه والتحرير... "[1]، وقال:" وكتاب ابن عطية أنقل وأجمع وأخلص، وكتاب الزمخشري ألخص وأغوص..."[2] لذلك كان كثيرا ما ينقل عنه ويعقِّب على كلامه.

وقال عنه ابن خلدون(ت:808هـ) في (مقدمة تاريخه) وهو يتكلم عن أنواع التفسير وما فيها من الإسرائيليات :" وجاء أبو محمد بن عطية – من المتأخرين بالمغرب – فلخص تلك التفاسير كلها، وتحرى ما هو أقرب إلى الصحة منها، ووضع ذلك في كتاب متداول بين أهل المغرب والأندلس حسن المنحى".[3]

وممن تأثر بتفسيره الشيخ الثعالبي [4](ت:875هـ) في كتابه الجواهر الحسان في تفسير القرآن فجاء كتابه مختصرا لكتاب ابن عطية، مضيفا إليه فوائد جمة من المصادر الأخرى، وقد ذكر المؤلف ذلك في مقدمته:" فإني جمعت لنفسي ولك في هذا المختصر ما أرجو أن يقر به عيني وعينك في الدارين، فقد ضمنته –بحمد الله – المهم ما اشتمل عليه تفسير ابن عطية وزدته فوائد جمَّة من غيره من كتب الأئمة، وثقاة أعلام هذه الأمَّة... "[5].

ويظهر جليا من خلال هذا العرض القيمة العلمية التي اكتسبها تفسير ابن عطية، والدلائل على عظيم تأثيره فيمن أتوا بعده، فذاع بذلك صيته واشتهر في مشرق الأرض ومغربها.

المطلب الثاني: منهج ابن عطية في تفسيره:

استفاد ابن عطية . رحمه الله . من كتب التفاسير التي تقدمته، فجاء تفسيره ملخصا لها، تحرى أن يورد فيه ما هو أقرب إلى الصحة منها[6]، وأضفى عليه من روحه العلمية الفياضة، فأحسن

1تفسيرالبحر المحيط– مصدر سابق–ج1، ص 113 .

2نفسه.

3مقدمة ابن خلون . مصدر سابق . ص409.

4هو أبو زيد عبد الرحمان بن محمد بن مخلوف الثعالبي الجزائري، علم الأعلام الفقيه المحدث، ولد سنة 686هـ، أثنى عليه جماعة بالعلم والصلاح والدين المتين، أخذ عن أئمة من أهل المشرق والمغرب، توفي سنة 875هـ وقيل 876هـ ، له تآليف كثيرة مفيدة منها: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، الدر الفائق في الأذكار، العلوم الفاخرة في أحوال الآخرة، وكتاب جامع الفوائد... ينظر: شجرة النور الزكية . مصدر سابق . ج1، ص382.

5الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمان بن محمد بن مخلوف أبي زيد الثعالبي، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1، (1418هـ . 1997م) ج1، ص117.

6 مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمان ابن خلدون، تحقيق: أحمد جاد، دار قصر البخاري، الجزائر، (دط، دت)، ص409.

فيه، وأجاد وأبدع حتى طار صيته كل مطار، وصار أصدق شاهد لمؤلفه بإمامته في العربية وغيرها من العلوم، مما أكسب تفسيره مكانة عالية بين كتب التفسير.[1]

وقد بيَّن- رحمه الله- منهجه في مقدمة تفسيره فقال :"...وقصدت فيه أن يكون جامعا وجيزا محررا، لا أذكر من القصص إلا ما لا تنفك الآية إلا به، وأثبت أقوال العلماء في المعاني منسوبة إليهم على ما تلقى السلف الصالح . رضوان الله عليهم . كتاب الله من مقاصده العربية السليمة من إلحاد أهل القول بالرموز، وأهل القول أو قراءة... وقصدت إيراد جميع القراءات مستعملها وشاذها".[2]

بيد أنه بقراءة تفسيره، نجد أن ميزة ابن عطية لم تقتصر وتقف عند حد وضع منهج لتفسيره فحسب، بل رسم للمفسرين من بعده طريقة مثلى، ومنهجية واضحة المعالم، حين جعل من التفسير علماً يستند إلى قواعد ومبادئ قائمة على الدقة والاستقصاء والترتيب.

ويقوم منهجه على الأسس التالية: [3]

الفرع الأول: جمعه في تفسيره بين المأثور والرأي:

جاء تفسير ابن عطية –رحمه الله- جامعا بين المأثور والرأي، ذكر فيه الكثير من الأحاديث المرفوعة، وأقوال الصحابة، والتابعين ومن بعدهم، ولم يعتن بذكر الأسانيد طلبا للاختصار والإيجاز، ولم يلتزم أيضا بتخريج الأحاديث ونسبتها إلى مصادرها من كتب الحديث، وكذلك لم يقتصر . رحمه الله . على ذكر الأحاديث الصحيحة فقط في تفسيره، بل نجده يذكر أحاديث ضعيفة، ينبِّه أحيانا على ضعفها وأحيانا لا يفعل، ومثال ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿**قَالُواْ يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَاۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ**﴾[4]، حيث ساق ابن عطية ما روي عن أبي بن كعب وقتادة ومجاهد، أنّ جميع البشر ينامون نومة قبل الحشر، وردَّ هذه الرواية وضعفها لعدم صحة إسنادها.[5]

---

1 التفسير والمفسرون . مرجع سابق . ج1، ص171.

2 المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص34.

3 ينظر: منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم . مرجع سابق . ص130.

4يس51.

5 المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج 4، ص458.

واعتنى ابن عطية- رحمه الله- بالتفسير بالرأي والنظر، ويشرح . رحمه الله . معنى إعمال الرأي في كتاب الله تعالى في مقدمة تفسيره من خلال بيانه لمعنى قول رسول الله- صلى الله عليه وسلم- :" من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ"[1]، فقال: "...ومعنى هذا أن يسأل الرجل عن معنى في كتاب الله فيتسور عليه برأيه دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته قوانين العلوم كالنحو والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويين لغته والنحاة نحوه، والفقهاء معانيه، ويقول كل واحد باجتهاده المبني على قوانين علم ونظر، فإن هذا القائل على هذه الصفة ليس قائلا بمجرد رأيه".[2]

ويتجلى إعماله للرأي من خلال:

- ترجيحه بين الأقوال المحتملة في تفسير بعض الآيات، من ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى:

﴿وَمِنَ ٱلذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَالْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾ [3]

حيث ذكر ابن عطية الاحتمالات الواردة في تفسير الآية، فعلى تقدير أن قوله تعالى﴿ مِن﴾ متعلقة﴿ أَخَذْنَا ﴾ يكون المعنى: وأخذنا من الذين قالوا إنّا نصارى ميثاقهم، ويحتمل أن يكون قوله ﴿ وَمِن ﴾ معطوف على قوله ﴿ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ ﴾ [4]، ويكون قوله ﴿ أَخَذْنَا

[1] سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، لبنان، كتاب العلم باب الكلام في كتاب الله بلا علم، حديث رقم3652، ج2ص344 و سنن الترميذي- مصدر سابق- كتاب تفسير القرآن ، باب: في الذي يفسر القرآن برأيه، حديث رقم2952، ج5، ص200 و سنن النسائي: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1411هـ . 1991م)، كتاب فضائل القرآن، باب من قال في القرآن بغير علم، حديث رقم8086، ج5، ص31.

[2] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص41.

[3] المائدة 16.

[4] المائدة .14 .

مِيثَـٰقَهُمْ ﴾ ابتداء خبر عنهم، و رجَّح ابن عطية الإحتمال الأول وصوَّبه[1]، ولم يبّن سبب ترجيحه له، كذلك فعل في عدة مواضع من تفسيره.

– ويظهر أيضا إعماله للرأي من خلال محاولة الجمع و التوفيق بين الأقوال،كما في تفسيره للحدود الواردة في قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ نُدْخِلْهُ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[2]

فقد حكى الطبري: أن الحدود عند السدي هنا شروط الله، وعند ابن عباس: طاعة الله، وعند بعضهم سنة الله، وعند آخرين فرائض الله، وجمعا لهذه الأقوال قال ابن عطية:" وهذا كله معنى واحد وعبارة مختلفة".3

– و قد لا يعتمد على الأقوال التي يسوقها لتفسير الآية، وإنما يبدي رأيا جديدا يراه الأليق والأنسب بتفسير الآية، من ذلك ما جاء في تفسيره "لكتاب الله " الواردة في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ الاَّ مَا مَلَكَتَ اَيْمَـٰنُكُمْ كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ [4]

حيث نقل قول عبيدة السلماني وغيره أن المقصود من قوله ﴿كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ إشارة إلى ما ثبت في القرآن من قوله: ﴿ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ ﴾[5] ضعَّف ابن عطية هذا القول، ولم يفسر به الآية لما فيه من بعد ، واختار رأيا آخر يراه الأظهر والأصوب في تفسيرها، وهو أن الإشارة في قوله ﴿كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ إنما هو إلى التحريم الحاجز بين الناس، وبين ما كانت العرب تفعله.[6]

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص 170.

[2] النساء13.

[3] ينظر المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص20.

[4] النساء24.

[5] النساء3.

[6] المصدر السابق : ج2، ص36.

الفرع الثاني: اهتمامه باللغة وبالمسائل الخلافية في الدرس النحوي:

لما كان القرآن العظيم عربي اللسان ،كان أوجب ما يفسر به هو اللغة نحوا، وصرفا وبلاغة، وتنبَّه الإمام ابن عطية لأهمية اللغة في بيان مراد الله تعالى من كلامه شرحا لألفاظه، وإعرابا لكلماته، ومعرفة مشتقاته، وهذا حتى لا يقع فيما وقع فيه بعض المفسرين من الطفر يقول في مقدمته:" وقصدت تتبع الألفاظ حتى لا يقع طفر كما في كثير من كتب التفسير".[1]

ولا نبالغ إن قلنا بأنها من أبرز سمات منهجه، إذ لا ينتهي من تفسير آية، إلا ونجد الإمام ابن عطية يقف عندها شرحا لألفاظها، وتصريفا لكلماتها، وبيانا لإعرابها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰناً وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾ [2]

فقد وقف في تفسيره لهذه الآية على لفظ « الإخوان » وبيّن أنها جمع أخ، ويجمع إخوة، وهذان أشهر الجمع فيه، على أن سيبويه يرى أن إخوة اسم جمع، وليس ببناء جمع؛ لأن فعلاً لا يجمع على فعلة، ونقل قول بعض الناس: أن الأخ في الدين يجمع إخواناً، والأخ في النسب يجمع إخوة. وردّ هذا القول بما جاء في كتاب الله تعالى، من ذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا ٱلْمُومِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾[3] وفيه، وقوله﴿ **أَوْ بَنِيٓ إِخْوَٰنِهِنَّ** ﴾[4]، فالصحيح أنهما يقالان في النسب، ويقالان في الدين.[5]

ــ واستند–رحمه الله– إلى الشعر واحتج به، فكان كثيرا ما يورد شواهد للألفاظ، والمفردات بأبيات من الشعر، فصار تفسيره ديوانا زاخرا بأبيات شعرية، ومن نماذج صنيعه هذا، ماجاء في تفسيره

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص34.

[2] آل عمران 103.

[3] الحجرات 10.

[4] النور 31.

[5] المصدر السابق:ج1، ص485.

لكلمة(**جُدَد** في قوله تعالى: ﴿ **وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ اَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ** ﴾[1]

فقد بيَّن أنها بمعنى الطريقة تكون من الأرض والجبل، كالقطعة العظيمة المتصلة طولا[2]، واستشهد بقول امرئ القيس:

كأن سراته وجدة متنه كنائن يحوي فوقهن دليص[3]

– وما يميز منهجه في مجال النحو، اهتمامه ببيان المسائل الخلافية في إعراب الألفاظ والجمل بين مختلف المدارس النحوية، خاصة منها البصرية والكوفية، و ما يلاحظ عليه في تفسيره ميله إلى المدرسة البصرية متأثرا بسيبويه، فكان في كثير من المواضع يرجح رأيه، ويردُّ على مخالفيه، ومثال ذلك في قوله تعالى: ﴿ **أَوَ كُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُمْۚ بَلْ اَكْثَرُهُمْ لاَ يُومِنُونَ** ﴾[4]

حيث ذكر أقوال النحاة في الاستفهام الوارد في بداية الآية، واستهلها بقول سيبويه بأن: الواو واو العطف دخلت عليها ألف الاستفهام، وقال الأخفش: هي زائدة، وقال الكسائي: هي ﴿ أَو ﴾ وفتحت تسهيلاً، وقرأها قوم ﴿ أَو ﴾ ساكنة الواو فتجيء بمعنى« بل».

وعدَّ ابن عطية الأقوال الواردة تكلفا، وأنّ الواو في هذا المثل متمكّنة في التقسيم، وصحَّح القول الذي استهل به تفسير الآية، وهو قول سيبويه.[5]

الفرع الثالث:اهتمامه بالقراءات وضبطها:

أولى ابن عطية – رحمه الله – القراءات اهتماما كبيرا، متواترة كانت أو شاذة، وهذا ما يستفاد من قوله في مقدمته:" وقصدت إيراد جميع القراءات مستعملها وشاذها"[6]، فكان يذكر للفظة أكثر من قراءة ويوجهها، ويبيِّن ما تحتمله من معان، وأشار ابن عطية إلى الفرق بين القراءة المتواترة

1فاطر 27.

2نفسه ج4، ص437.

3 مختار الشعر الجاهلي: مصطفى السّقا، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، (دط،دت)ج1،ص64.

4البقرة99.

5 المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص185.

6 المصدر السابق ج1، ص34 .

والشاذة في مقدمته فقال:" ...ومضت الأعصار والأمصار على قراءة السبعة وبها يصلى لأنها ثبتت بالإجماع، وأما شاذ القراءات فلا يصلى به، وذلك لأنه لم يجمع الناس عليه، أما أن المروي منه عن الصحابة وعن علماء التابعين فلا يعتقد فيهم إلا أنهم رووه، وأما ما يؤثر عن أبي السمال ومن قاربه فلا يوثق به، وإنما أذكره في هذا الكتاب لئلا يجهل والله المستعان".[1]

فمدار صحة القراءة أو شذوذها هو الإجماع، بأن يكون سندها صحيح، وأن يكون لها وجه في العربية، وأن توافق خط المصحف، فهي القراءة الصحيحة والتي ينبغي أن يصلى بها، لذلك نجده كثيرا ما يرجحها في تفسيره، باستثناء ما وقفت عليه من ردّه لبعض القراءات السبعية،كقراءة حمزة في مواضع معدودة – والذي سيأتي بيانه في الفصل الأخير من الأطروحة– ومن بين ما يظهر اهتمامه بالقراءات المستعملة والشاذة وتوجيهها، ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ **لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعاً فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ** ﴾ [2]

فعند تفسيره للآية، كان أول ما استهله في تفسيرها، ذكره للقراءات الواردة في قوله تعالى ﴿ لِيَمِيزَ ﴾ التي تصدرت الآية، فقرأ ابن كثير ونافع عاصم وأبو عمرو وابن عامر « ليَمِيز » بفتح الياء وكسر الميم، وهي قراءة الأعرج وأبي جعفر وشيبة بن نصاح، وشبل وأبي عبد الرحمن، والحسن وعكرمة ومالك بن دينار، ووجَّه معناها أنها من قولنا مزت الشيء، والعرب تقول مزته فلم يتميز لي، وجاء في شاذ القراءة وانمازوا اليوم .

وقرأ حمزة والكسائي « ليُمَيّز » بضم الياء وفتح الميم وشد الياء، وهي قراءة الأعرج وطلحة بن مصرف والأعمش والحسن أيضاً عيسى البصري، والمعنى التفريق بين شيئين فصاعدا.[3]

نلحظ من خلال هذا المثال إعتناء ابن عطية بذكر القراءات الواردة في الآية، المتواترة والشاذة، وتوجيه معناها.

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص48.

[2] الأنفال 37.

[3] المصدر السابق :ج 2،ص526.

الفرع الرابع: حيطته في الأخذ بالاسرائيليات:

لم يكن ابن عطية –رحمه الله– من المفسرين المكثرين بإيراد القصص الاسرائيلي، إذ كان يحتاط في ذلك ولا يذكر منها إلا ما تقتضيه الآية، وما لا ينفك معنى الآية إلا به، لذلك كان كثيرا ما يختصر الروايات الإسرائيلية وينقدها، ودليل ذلك ما صرَّح به في بعض المواضع قائلا:"وهذه الأخبار وما شاكلها إنما تؤخذ من كتب بني إسرائيل فلذلك ضُعِّفت".[1]

وأيضا عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾[2] ذكر ابن عطية اختلاف المتأولين في كيفية إتيان التابوت وكيف كان بدء أمره، وضعَّف الروايات الكثيرة التي وردت في قصص التابوت، وصورة حمله لعدم ثبوتها من أي وجه، وللين أسانيدها.[3]

الفرع الخامس:إنكاره للتفسير الرمزي:

أمَّا موقفه من التفسير الرمزي، القائم على صرف ألفاظ القرآن عن ظواهرها، إلى معان أخرى رمزية أو إشارية؛ فقد أنكره ابن عطية، واعتبر أنَّ هذا النوع من التفسير إلحادا في آيات الله، ينبغي التنبيه عليه، حيث يقول في ذلك:" وأثبت أقوال العلماء في المعاني منسوبة إليهم ما تلقى السلف الصالح ـ رضوان الله عليهم ـ كتاب الله من مقاصده العربية السليمة من إلحاد أهل القول بالرموز، وأهل القول بعلم الباطن وغيرهم، فمتى وقع لأحد من العلماء الذين حازوا الظن بهم لفظ ينحو إلى شيئ من أغراض الملحدين نبهت عليه".[4]

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ ﴾[5]

---

[1] المحرر الوجيز ـ مصدر سابق، ج2، ص445.

[2] البقرة 246.

[3] المصدر السابق:ج1، ص333.

[4] المصدر السابق: ج1، ص34.

[5] التكوير4.1.

حيث بيَّن ابن عطية أن الأوصاف المذكورة في الآية هي ليوم القيامة، وذهب قوم من الملحدين إلى أن هذه الأشياء المذكورة استعارات في كل ابن آدم وأحواله عند موته، والشمس نفسه والنجوم عيناه وحواسه، والعشار ساقاه، اعترض ابن عطية على هذا القول، ووصفه بأنه قول سوء وخيم غث، ذاهب إلى إثبات الرموز في كتاب الله تعالى.[1]

من خلال هذا الفصل أسجل ما يلي:

- ساهمت عوامل عدَّة في نبوغ الإمام ابن عطية منها: امتلاكه للمؤهلات الفطرية ونشأته في أسرة علمية، وتنوع اختصاص الشيوخ الذين أخذ عنهم وكثرتهم، إضافة إلى الاستقرار السياسي الذي عرفته فترة المرابطين، ورواج الحركة العلمية في عصره.
- تمكن ابن عطية في فنون عديدة من العلم، مع تمتعه بالملكة العلمية الفذة، وموسوعته الفكرية، آتت أكلها بمصنفه النافع الذي لو لم يؤلِّف غيره لكفاه.
- كان تفسير ابن عطية محط ثناء العديد من العلماء، وصار بذلك مرجعا لمن جاء بعده.
- تتمثل مزية ابن عطية في تفسيره، أنه لم يكتف بالمنقول بل زاوج بينه وبين المعقول؛ فنجده في مواطن كثيرة يناقش آراء العلماء؛ نحاة ولغويين وفقهاء، فيقبل ويرفض ويضيف في بعض الأحيان فهما جديدا للآية.
- يظهر التوجه الفقهي للإمام ابن عطية من خلال تفسيره، فقد كان – رحمه الله – من أعيان المذهب المالكي.
- كان ابن عطية أشعريا مؤولا لبعض الأسماء والصفات.
- يظهر تعصُّب ابن عطية لمدرسته النحوية البصرية، فلم يخالف سيبويه، بل كان مدافعا عن مذهبه، و يعتقد فيه دائما أنه الحق.

[1] المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج5، ص442.

الجانب التطبيقي

الفصل الأول:

القواعد المتعلقة بأصول الدين

الفصل الأول: القواعد المتعلقة بأصول الدين

ما كان القرآن الكريم الأصل الأول في الدين، كان لزاما للمشتغل في تفسير النص القرآني وتفهيمه، العناية بمباحث عديدة خادمة له، كالقراءات والنسخ والمناسبات التي تجعل منه بناء متماسكا، وغيرها ، و لا يتأتى فهم النص القرآني دون السنة النبوية، فهي البيان النظري و التطبيق العملي له، و لذلك كان أصل العقيدة و حقيقة التوحيد، ما تقرر فيهما من أصول وقواعد.

واشتمل هذا الفصل على مبحثين:

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالنص القرآني

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بالسنة النبوية والآثار والعقيدة الإسلامية

احتوى كل مبحث على مجموعة من المطالب، اندرجت تحتها مجموعة من القواعد على شكل فروع، وتفصيل ذلك:

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالنص القرآني

تتنوع القواعد الخادمة لفهم القرآن واستنباط أحكامه وأسراره، وقد عمد ابن عطية في تفسيره إلى توظيف عدد منها، كالقواعد المتعلقة بعلم القراءات الذي يعد من أكثر العلوم ارتباطا بالقرآن الكريم، والقواعد المتعلقة بالنسخ والترادف، وبموهم الاختلاف والتعارض، وهذا ما سأحاول بيانه في هذه المطالب المتفرعة عن هذا المبحث.

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالقراءات

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالنسخ

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالمناسبات والترادف وبموهم الاختلاف والتعارض.

ومهّدت لكل مطلب بتوطئة، حاولت من خلالها توضيح المصطلحات التي تطرَّق إليها المبحث، وتجلية معانيها، قبل ذكر القواعد التي تتضمّنها.

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالقراءات

يختلف منهج المفسرين في عرضهم للقراءات القرآنية؛ فمنهم من يذكر القراءات القرآنية ويقلبها دون مراعاة مدى صحتها، فيفسِّر القرآن بالمتواتر منها والشاذ، ومنهم من وضع ميزانا لقبول القراءة أو ردها، كابن عطية في محرره، فلا تصح القراءة عنده إلا إذا كانت ثابتة مروية، موافقة لأحد المصاحف العثمانية، ولها وجه سائغ في العربية، وهي الشروط التي وضعها علماء هذا الفن، وتفصيل هذه القواعد ما يلي:

توطـئة

أولا: تعريف القراءات

أ–لغة: جمع قراءة، وهي مصدر الفعل قرأ، وقرأت الشيء أي جمعته، وضممت بعضه إلى بعض.[1]

ب–اصطلاحا: عرفها الزركشي فقال: " القرآن هو الوحي المنزل على محمد –صلى الله عليه وسلم –للبيان والإعجاز، والقراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف، أو كيفياتها من تخفيف وتثقيل وغيرها".[2]

وعرَّف ابن الجزري علم القراءات بأنه: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها بعزو الناقلة".[3]

---

[1] ينظر:لسان العرب مادة (قرأ)، ج1، ص128.

[2] البرهان في علوم القرآن – مصدر سابق – ج1، ص 395، 396.

[3] البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرى: عبد الفتاح القاضي،دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (د ت)، ص7.

وفائدته: العصمة من الخطأ في النطق بالكلمات القرآنية، وصيانتها من التحريف والتغيير، والعلم بما يقرأ به كل من أئمة القراءة، والتمييز بين ما يقرأ به وما لا يقرأ به.[1]

الفرع الأول: قاعدة: لا تجوز القراءة بقراءة مخالفة للمصحف المجمع عليه وإن كانت متجهة.

والمراد من هذه القاعدة: هو موافقة القراءة لأحد المصاحف العثمانية التي أجمع الصحابة عليها، وعلى طرح ما خالفها، وقد تكون هذه الموافقة صريحة ظاهرة أو موافقة تقديرية، قال ابن الجزري في طيبته عند ذكره لأركان القراءة المقبولة..." وكان للرسم احتمالا يحوي".[2]

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى ﴿مَلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ فكلمة ﴿مَلِكِ﴾ قرئت بغير ألف، وهذه القراءة مخالفة لخط المصحف موافقة صريحة ظاهرة، وقرئت بالألف، وهذه القراءة موافقة لخط المصحف موافقة محتملة مقدرة.[3]

وقد اعتمد العلماء على هذا الضابط لقبول القراءة، ولإثبات قرآنيتها، لحصول الإجماع الذي هو حجة لا تجوز مخالفته ودليل شرعي يصار إليه، قال أبو عبيد القاسم بن سلام:" وترى القراء لم يلتفتوا إلى مذاهب العربية في القراءة إذا خالف ذلك خط المصحف، وإتباع حروف المصاحف عندهم كالسنن القائمة التي لا يجوز لأحد أن يتعداها"[4]، فالعبرة في قبول القراءات موافقة خط المصحف، على وجه فصيح في العربية كانت أم أفصح.

قال البيهقي بعد أن ذكر أثر زيد بن ثابت- رضي الله عنه-:" أراد إتباع من قبلنا في الحروف سنة متبعة، لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغا في اللغة أو أظهر منها... ومن كتب مصحفا ينبغي أن يحافظ على الهجاء الذي كتبوا به تلك المصاحف، ولا يخالفهم ولا يغير مما كتبوه شيئا، فإنهم كانوا أكثر علما، وأصدق قلبا ولسانا، وأعظم أمانة، فلا ينبغي أن يظن بأنفسنا استدراكا عليهم".[5]

---

[1] البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرى – مرجع سابق – ص7.

[2] النشر في القراءات العشر: ابن الجزري، مراجعة: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان(دت،دط)، ج1، ص9

[3] المصدر السابق :ج1، ص11.

[4] الفتاوى الكبرى- مصدر سابق -. ج1، ص54.

[5] السنن الكبرى: البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر العطا، دار ابن الباز، مكة المكرمة،(دط)، (1414هـ. 1994م) ج2، ص385.

فالأصل إتِّباع خط المصحف المجمع عليه، ولا تجوز مخالفته ولو بحرف، و قد قرَّر الإمام أحمد ذلك فقال:" تحرم مخالفة خط مصحف عثمان في واو أو ألف أو ياء، أو غير ذلك"[1].

التطبيق:

لم يخرج الإمام ابن عطية – رحمه الله– عن هذا الإجماع؛ فقد ردَّ كثيرا من القراءات وحكم بشذوذها رغم أنها متجهة، وذلك لمخالفتها للمصحف المجمع عليه، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِۦٓ أَنْ يَّضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَاۚ فَأَمَّا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْۖ وَأَمَّا ٱلذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا مَثَلًاۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيراً وَيَهْدِے بِهِۦ كَثِيراًۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلاَّ ٱلْفَـٰسِقِينَ**﴾[2]

ساق ابن عطية القراءات الواردة في قوله تعالى:﴿ يُضِل ﴾ استهلها بذكر قراءة جمهور الأمة في هذه الآية: ﴿ يُضِل ﴾ بضم الياء فيهما .

وروي عن إبراهيم ابن أبي عبلة أنه قرأ «يُضِل» بفتح الياء ﴿ كَثِير ﴾ بالرفع ﴿ويهدي به كثير وما يضل به إلا الفاسقون﴾ بالرفع.

ونقل ما ذكره أبو عمرو الداني عن قراءة بن أبي عبلة حيث قال: « هذه قراءة القدرية وابن أبي عبله من ثقات الشاميين ومن أهل السنة، ولا تصح هذه القراءة عنه، مع أنها مخالفة خط المصحف »، وروي عن ابن مسعود أنه قرأ في الأولى: ﴿ يُضِل ﴾ بضم الياء وفي الثانية ﴿وما يَضل﴾ بفتح الياء ﴿ به إلا الفاسقون ﴾ ، وعدّ ابن عطية قراءة ابن مسعود متجهة في المعنى، غير أنه ردَّها، وذلك لمخالفتها خط المصحف المجمع عليه.[3]

---

[1] البرهان في علوم القرآن – مصدر سابق– ج1، ص460.

[2] البقرة 26.

[3] المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج1، ص112.

قوله تعالى﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلاَ عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلاَ عَلَى ٱلذِينَ لاَ يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلهِ وَرَسُولِهِۦ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1]

نقل ابن عطية قراءة ابن عباس للآية، حيث قرأها ﴿ والله لأهل الإساءة غفور رحيم ﴾وذهب إلى أنها مقبولة على جهة التفسير لا على جهة التلاوة؛ وذلك لمخالفتها للمصحف المجمع عليه، فقال:" وهذا على جهة التفسير أشبه منه على جهة التلاوة لخلافه المصحف".[2]

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَّاتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُن بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً ﴾ [3]

ذكر ابن عطية في تفسيره للآية قراءة ابن مسعود في قوله تعالى:﴿إِلاَّ أَنْ يَّاتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ حيث قرأها: ﴿ إِلَّا أَن يَفْحَشْن وعَاشِروهُن ﴾، وأعقب قائلا:"وهذا خلاف مفرط لمصحف الإمام".[4]

فموافقة خط مصحف الإمام مقياس وضابط لقبول القراءة، والحكم على صحتها.[5]

الفرع الثاني:قاعدة: قد يسوغ في العربية ما لا يصح في القراءة

يُعدُّ التلقي والأخذ ثقة عن ثقة، وإماما عن إمام، إلى النبي صلى الله عليه وسلم هو الأصل المعول عليه في تلقي القرآن الكريم وقراءته .كما بيَّنت في القاعدة السابقة . فالقراءة سنة متبعة يلزم المصير إليها.

---

[1] التوبة 91.

[2] نفسه ج3، ص70.

[3] النساء19.

[4] المحرر الوجيز – مصدر سابق .– ج2، ص28.

[5] ينظر نماذج أخرى من تفسيره:ج1، ص 154، 189،ج2، ص 228، 230، 228، 509.

وهذا ما نص عليه العلماء منذ القرن الأول للهجرة، قال عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– "قراءة القرآن سنة يأخذها الآخر عن الأول".[1]

فالإسناد أعظم مدارات هذا الفن؛ لأن القراءات سنة متبعة ونقل محض، وقد يجوز في اللغة ما لم يصح ولم يثبت قراءة، والمذهب الصحيح في هذا، والذي عليه أئمة السلف والخلف، أن القراءة سنة مروية، أخذت مشافهة عن النبي –صلى الله عليه وسلم –فلزم إتباعها، لذا لا يحكم على القراءات من خلال موافقتها لقواعد النحو أو عدم موافقتها، بل الأصل والمنطق العكس؛ فالقراءات هي المعين والمورد الذي تستقى منه قواعد اللغة والنحو، بل زاد العلماء على أنَّ القراءة إذا ثبتت، صارت أصلا ترد إليه قواعد اللغة والنحو.

قال ابن مجاهد:"ولا ينبغي لذي لبٍّ أن يتجاوز ما مضت عليه الأئمة والسلف، بوجه يراه جائزا في العربية".[2]

قال الزجاج:" وما جاز في العربية ولم يقرأ به قارئ فلا نقرأ به، فإن القراءة به بدعة".[3]

وقال أبو عمرو الداني:" وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة و الأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبت عنهم لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأنَّ القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها"[4]، فالقراءة سنة متبعة يأخذها لاحق عن سابق لا تجعل على قياس لغة.

قال الشاطبي مؤكدا ذلك:" وما لقياس في القراءة مدخل"[5]، فليس كل ما جاز في قياس العربية يسوغ التلاوة به، وإنما يقرأ بما ثبت بأثر مستفيض.

التطبيق:

نصَّ ابن عطية على هذه القاعدة في مواطن عدة من تفسيره، فليس ما يجوز في العربية يصح قراءة، بل آخذ ابن عطية مكي بن أبي طالب القيسي، على كثرة ما أورده من الأوجه الجائزة الغير

---

[1] السبعة في القراءات: بن مجاهد ، تحقيق: شوقي ضيف،ط2، دار المعارف، القاهرة، (1400هـ)، ص50.

[2] المصدر السابق ص87 .

[3] إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع للشاطبي: عبد الرحمان بن إسماعيل بن إبراهيم أبي شامة الدمشقي، تحقيق: إبراهيم عطوه عوض، دار الكتب العلمية (دط،دت، دب)، ص569 .

[4] الإتقان في علوم القرآن – مصدر سابق – ج1، ص211.

[5] حرز الأماني ووجه التهاني(متن الشاطبية): الشاطبي، ضبط وتصحيح: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة المنورة، السعودية، ط5(1431هـ . 2010م)، ص290 .

مقروء بها، ومثال ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى﴿ إِنَّ ٱلذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَآنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لاَ يُومِنُونَ ﴾[1]

حيث قرأ أبو عمرو وابن كثير ونافع: ﴿آنذرتهم﴾ بهمزة مطولة، وكذلك ما أشبه ذلك في جميع القرآن، وكذلك كانت قراءة الكسائي إذا خففت، غير أن مدَّ أبي عمرو أطول من مدِّ ابن كثير، لأنه يدخل بين الهمزتين ألفاً، وابن كثير لا يفعل ذلك.

وروى قالون وإسماعيل بن جعفر عن نافع إدخال الألف بين الهمزتين مع تخفيف الثانية، وروى عنه ورش تخفيف الثانية بين بين، دون إدخال ألف بين الهمزتين، فأما عاصم وحمزة والكسائي وابن عامر: فبالهمزتين ﴿أأنذرتهم﴾ ، وما كان مثله في كل القرآن.

وقرأ ابن عباس وابن أبي إسحاق بتحقيق الهمزتين وإدخال ألف بينهما، وقرأ الزهري وابن محيصن ﴿ أنذرتهم ﴾بحذف الهمزة الأولى، وتدل ﴿أَم﴾ على الألف المحذوفة، وبعد عرضه للقراءات الواردة قال:" وكثر مكي في هذه الآية بذكر جائزات لم يقرأ بها "[2]، بل وعدَّ حكاية مثل ذلك في كتب التفسير عناء.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَاسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[3]

ساق ابن عطية في تفسيره للآية قراءة سعيد بن جبير لقوله تعالى: ﴿ٱلنَّاس﴾ حيث قرأها ﴿الناسي﴾ وتأوَّله آدم عليه السلام، وبيَّن أنه يجوز عند بعضهم تخفيف الياء؛ فيقول الناس كالقاض والهاد، ثم عقَّب بما يتفق ومضمون القاعدة قائلا:" أما جوازه في العربية فذكره سيبويه، وأما جوازه مقروءاً به فلا أحفظه".[4] فليس كل جائز في العربية قرئ به، و إنما القراءة سنة لزم إتباعها.

---

[1] البقرة 6.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق – ج 1، ص،87،88.

[3] سورة البقرة 198.

[4] المصدر السابق ج1، ص276.

قوله تعالى: ﴿ قُلِ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ إِقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [1]

بيَّن ابن عطية أن قوله تعالى: ﴿أَحَب﴾ خبر كان، وكان الحجاج بن يوسف يقرؤها ﴿ أحبُّ﴾ بالرفع وله في ذلك خبر مع يحي بن يعمر، سأله الحجاج:"هل تسمعني الجن؟ قال نعم في هذا الحرف...". [2]

ووجه تخريجه في العربية كما يرى ابن عطية أن يضمر في كان الأمر والشأن، غير أنه لم يقرأ بذلك، فلا يحتكم في قبول القراءة إلى جوازها في اللغة فقط، وإنما ينبغي لكي تصح قراءة أن تكون مروية ثابتة، مجمع عليها.

استثناءات القاعدة:

رغم أن ابن عطية أقرَّ أنَّ أصح القراءات القرآنية ما كان منها مرويا ثابتا، موافقا لخط المصحف المجمع عليه، ونص على ذلك في مقدمته[3]، إلا أنه لم يلتزم بها في كل تفسيره، فمن خلال الاستقراء تبيَّن أنه خالفها في مواضع معدودة من تفسيره؛ حيث احتكم إلى القواعد التي قعدها وسنَّها النحويون_ التي هي من وضع البشر _ وردَّ بها قراءة سبعية وضعفها لمجرد مخالفتها لقاعدة نحوية، بل ذهب إلى اعتبار إحداها لحنا، لمجرد مخالفتها لقاعدة نحوية، وانتصارا لمذهبه النحوي، ومن هذه الاستثناءات، ما جاء في تفسير **قوله تعالى: ﴿ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾** [4]

---

[1] سورة التوبة 24.

[2] المحرر الوجيز –مصدر سابق.–ج3، ص18.

[3] مقدمة تفسير ابن عطية ج1، ص48.

[4] سورة آل عمران 59.

قرأ الجمهور « فيكونُ »، بالرفع على معنى فهو يكون، وقرأ ابن عامر « فيكونَ » بالنصب، ردَّ ابن عطية قراءة ابن عامر، وهو من القراء السبعة، واعتبرها قراءة ضعيفة الوجه.[1]

قوله تعالى:﴿ فَمَا ٱسْطَٰعُوٓاْ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا ﴾ [2]

وقوله ﴿ ٱسْطَٰعُوٓا ﴾ بتخفيف الطاء، على قراءة الجمهور قيل هي لغة بمعنى استطاعوا، وقيل بل استطاعوا بعينه، كثر في كلام العرب حتى حذف بعضهم منه التاء، فقالوا: ﴿اسطاعوا﴾، وحذف بعضهم منه الطاء فقال: استاع، يستيع بمعنى استطاع يستطيع، وهي لغة مشهورة .

وقرأ حمزة وحده ﴿فما اسطّاعوا﴾ بتشديد الطاء، وردها ابن عطية، واعتبرها قراءة ضعيفة الوجه، وساق ما يؤيد مذهبه فقال: "قال أبو علي: هي غير جائزة".[3]

قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾[4]

بعد ذكره للقراءات الواردة في قوله تعالى:﴿تَسَّآءَلُون ﴾، بَيَّن توجيه نصب ﴿الأَرْحَام ﴾، فقيل أنه نصب على العطف على موضع به؛ لأن موضعه نصب، والأظهر أنه نصب بإضمار فعل تقديره :"واتقوا الأرحام أن تقطعوها"، وهذه قراءة السبعة إلا حمزة، وعليها فسر ابن عباس وغيره.

وقرأ عبد الله بن يزيد ﴿وَالأَرْحَام ﴾ بالرفع، وذلك على الابتداء والخبر مقدر تقديره:"والأرحام أهل أن توصل".[5]

وقرأ حمزة وجماعة من العلماء – ﴿وَالأَرْحَام﴾ – بالخفض عطفاً على الضمير، والمعنى عندهم: أنها يتساءل بها كما يقول الرجل: أسألك بالله وبالرحم، هكذا فسّرها الحسن وإبراهيم النخعي ومجاهد.

---

[1] المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج1، ص446.

[2] سورة الكهف 93.

[3] المحرر الوجيز – مصدر سابق –ج3، ص544.

[4] سورة النساء1.

[5] المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج2، ص4.

واعترض ابن عطية على قراءة حمزة، بكون هذه القراءة عند رؤساء نحويي البصرة لا تجوز، لأنه لا يجوز عندهم أن يعطف ظاهر على مضمر مخفوض، وساق بعض الأقوال المؤيدة لمذهبه، منها قول الزجاج عن المازني:"أن المعطوف و المعطوف عليه شريكان يحل كل واحد منهما محل صاحبه، فكما لا يجوز: مررت بزيد وك، فكذلك لا يجوز مررت بك وزيد"[1]، وأما سيبويه فهي عنده قبيحة لا تجوز إلا في الشعر.[2]

وقال أبو علي:"ذلك ضعيف في القياس".[3]

وبعد هذه الأقوال وكشفه لموقف النحاة البصريين من هذه القراءة السبعية، ذكر ابن عطية في معرض بيانه لأسباب رده لهذه القراءة وجهان:[4]

– أحدها أن ذكر الأرحام فيما يتساءل به لا معنى له في الحض على تقوى الله، ولا فائدة فيه أكثر من الإخبار بأن الأرحام يتساءل بها، وهذا تفرق في معنى الكلام وغض من فصاحته، وإنما الفصاحة في أن يكون لذكر الأرحام فائدة مستقلة.

– والوجه الثاني أن في ذكرها على ذلك تقريراً للتساؤل بها والقسم بحرمتها، والحديث الصحيح يرد ذلك في قوله –عليه الصلاة و السلام– : « **مَنْ كَانَ حَالِفاً فلْيَحلِف بالله أَوْ لِيَصْمُت**»[5]، وذكر ابن عطية قول طائفة في تفسيرها للآية، مفاده أن الخفض في– « والأرحامِ » –إنما هو على جهة القسم من الله على ما اختص به إله إلا هو من القسم بمخلوقاته، ويكون المقسم عليه فيما بعد من قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾، وردَّ ابن عطية هذا القول لأن نظم الكلام وسرده يأباه، وإن كان المعنى يخرجه.

من هنا نجد ابن عطية يرد قراءة سبعية ثابتة لمجرد مخالفتها لقاعدة نحوية، ومخالفتها لنظم الكلام وسرده.

---

1. المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج2، ص4.

2 نفسه ج2، ص5.

3 نفسه.

4 نفسه: ج2، ص5.

5 أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، حديث رقم 2533،ج2، ص951،صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، كتب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله، حديث رقم1646، ج3، ص1266.

ولم يسلم ابن عطية بموقفه هذا من اعتراض العلماء، فقد ردَّ عليه أبو حيان بسبب تضعيفه لهذه القراءة فقال:" وما ذهب إليه البصريون، وتبعهم فيه الزمخشري وابن عطية من امتناع العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار من اعتلالهم لذلك غير صحيح، بل الصحيح مذهب الكوفيين في ذلك وأنه يجوز ... وأمَّا قول ابن عطية :"ويرد عندي هذه القراءة.. إلى آخر كلامه" فجسارة قبيحة منه لا تليق بحاله ولا بطهارة لسانه، إذ عمد إلى قراءة متواترة عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . واتصلت بأكابر قراء الصحابة، الذين تلقو القرآن الكريم من رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير واسطة عثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت، وأقرا الصحابة أبي بن كعب . رضي الله عنهم . ، عمد إلى ردها بشيء خطر له في ذهنه، وهذه الجسارة لا تليق إلا بالمعتزلة كالزمخشري، فإنَّه كثيرا ما يطعن في نقل القراء وقراءتهم، وحمزة –رضي الله عنه– أخذ القرآن عن سليمان بن مهران الأعمش وحمران بن أعين، ومحمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى، وجعفر بن محمد الصادق، ولم يقرأ حمزة حرفا من كتاب الله إلا بأثر، وكان حمزة صالحا وربما ثقة في الحديث".[1]

من هنا يظهر استعظام أبي حيان لموقف ابن عطية من بعض القراءات الثابتة، ويرى أنها لا تليق بمقام من هو على منهج أهل السنة، بل وجعل ذلك الموقف لا يليق إلا بالمعتزلة كالزمخشري.

وقال في موضع آخر مبيِّنا موقفه الثابت من القراءات الصحيحة:"وأعجب لعجمي ضعيف في النحو، يرد على عربي صريح محض قراءة متواترة".[2]

وأنصف الإمام ابن الحاجب أئمة القراءات الذين ثبتت قراءاتهم بالتواتر وبما يفيد القاعدة بقوله: "إذا اختلف النحويون والقراء كان المصير إلى القراء أولى، لأنهم ناقلون عمن ثبتت عصمته من الغلط، ولأن القراءة ثبتت تواترا، وما نقله النحويون ثبت عن طريق الآحاد... ولأنَّ إجماع النحويين لا ينعقد بدون القراء؛ لأنهم شاركوهم في نقل اللغة وكثير منهم من النحويين".[3]

فالمنهج الصحيح إذن أن يصحح النحاة قواعدهم، وينظروا فيها من خلال القراءات الثابتة، فما وافق القراءة صُحِّح، وما خالفها أعيد النظر فيها، لأن القراءات هي المصدر والمعين الذي

---

[1] البحر المحيط – مصدر سابق – ج3، ص167.

[2] البحر المحيط– مصدر سابق– ج4، ص232.

[3] إتحاف الفضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: بالدمياطي، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، علم الكتب و مكتبة الكليات الأزهرية، بيروت، القاهرة، ط1(1407هـ. 1987م) ج1، ص127.

ينبغي أن تستقى من قواعد اللغة، وصدق الإمام الرازي حين رد على الذين يبحثون في الشعر العربي واستعمالات العرب لتصحيح قراءة حمزة :"...والعجب من هؤلاء النحاة أنهم يستحسنون إثبات هذه اللغة بهذين البيتين المجهولين، ولا يستحسنون إثباتها بقراءة حمزة ومجاهد، مع أنهما كانا من أكابر علماء السلف في علم القرآن".[1]

وتتجلى أهمية هذه القاعدة في أنها تحمي القراءات القرآنية الثابتة من طعن المعربين وغيرهم، باعتبار أن القرآن هو الأصل الذي ينبغي أن يصار إليه، وعليه تقعد اللغة، و به تضبط قواعد النحو، ثم إن التجرؤ على هذه القراءات الثابتة من قبل علماء المسلمين يفتح بابا للمستشرقين وللحاقدين للطعن في صحة النص القرآني وثبوته، وإبعاده عن النقص والطعن.

الفرع الثالث: قاعدة: أولى القراءات ما عليه السبعة:

اعتمدت الأمة في نقل القرآن على الحفاظ، ولذلك أرسل عثمان-رضي الله عنه- إلى الأمصار كل مصحف مع من يوافق قراءته في الأكثر، وقرأ كل مصر بما في مصحفهم وتلقوا ما فيه عن الصحابة الذين تلقوه عن النبي- صلى الله عليه وسلم- ، ثم إن القراء بعد هؤلاء كثروا وانتشروا في البلاد، وخلفهم أمم بعد أمم فكان منهم المتقن للتلاوة المشهورة بالرواية والدراية، ومنهم المحصل لوصف واحد، فكثر بينهم لذلك الاختلاف، فقام عند ذلك جهابذة الأمة وصناديد الأئمة فبالغوا في الاجتهاد بقدر الحاصل، وميَّزوا بين الصحيح والباطل وجمعوا الحروف والقراءات، وعزوا الأوجه والروايات وبيَّنوا الصحيح والشاذ بأصول أصَّلوها و أركان فضلوها، وأحظاهم بالشهرة القراءات السبع[2]، والتي حصل عليها الإجماع، وهي القراءات المنسوبة إلى الأئمة السبعة المعروفين وهم:نافع، وعاصم، وحمزة، وعبد الله بن عامر، وعبد الله بن كثير، وأبو عمرو بن العلاء، وعلي الكسائي.

التطبيق :

اعتنى ابن عطية في تفسيره بإيراد القراءات السبع المتواترة بمختلف طرقها وتوجيهها، فلا تمر عليه لفظة إلا و يُبيِّن قراءة القراء لها، وكان كثيرا ما يرجح ما عليه السبعة، ويعتبرها الأوْلى، ويصفها بأنها قراءة الجمهور، وفي بعض الأحيان قراءة الجماعة، من ذلك ما جاء في تفسير الآيات الموالية:

[1] مفاتيح الغيب فخر الدين الرازي ، ط1،(1401هـ. 1981م)، دار الفكر، بيروت، لبنان ج9، ص170.

[2] مناهل العرفان – مرجع سابق-. ج1، ص338،337.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴾[1]

وقرأ الجمهور ﴿يذبِّحون﴾ بشد الباء المكسورة على المبالغة، وقرأ ابن محيصن: ﴿يذبحون﴾ بالتخفيف، رجَّح ابن عطية قراءة الجمهور على قراءة ابن محيصن الشاذة.[2]

قوله تعالى: ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيم ﴾[3]

ساق ابن عطية القراءات الواردة في الآية، حيث قرأ عاصم فيما روى المفضل الضبي عنه ﴿غِشَٰوَه ﴾ بالنصب على تقدير: " وجعل على أبصارهم غشاوة "، و"الختم" على هذا التقدير في القلوب والأسماع، والغشوة على الأبصار، والوقوف على قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ﴾.

وقرأ الباقون ﴿غِشَٰوَه ﴾ بالرفع .

وقرأ أبو حيوة ﴿غَشوة﴾، بفتح الغين والرفع ، وهي قراءة الأعمش .

وقال الثوري: كان أصحاب عبد الله يقرؤونها ﴿غَشيةٌ﴾ بفتح الغين والياء والرفع.

وقرأ الحسن: ﴿غُشاوة﴾ بضم الغين ، وقرئت ﴿غَشاوة﴾ بفتح الغين.

أيّد ابن عطية قراءة الجمهور فقال:" وأصوب هذه القراءات المقروء بها ما عليه السبعة، من كسر الغين على وزن عمامة الأشياء التي هي أبداً مشتملة، فهكذا يجيء وزنها كالضمامة والعمامة والكنابة والعصابة والربابة وغير ذلك".[4]

---

[1] سورة البقرة 49.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق - ج1، ص140 .

[3] سورة البقرة7.

[4] المصدر السابق ج1، ص 88،89.

قوله تعالى:﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[1]

قرأ الجمهور ﴿ وَيَسْفِكُ ﴾ بكسر الفاء.

وقرأها أبو حيوة وابن أبي عبلة بضم الفاء.

وقرأ ابن هرمز ﴿ وَيَسْفِكَ ﴾ بالنصب بواو الصرف، كأنه قال:"من يجمع أن يفسد وأن يفسك".

قال ابن عطية:" والأول أحسن "[2]مرجحا بذلك قراءة الجمهور على غيرها.

استثناءات القاعدة:

إنَّ عمل ابن عطية بهذه القاعدة في تفسيره غير مطَّرِد؛ ويظهر ذلك من وجوه عدة:

– تضعيفه لبعض القراءات المتواترة انتصارا لمذهبه اللغوي .كما بينت في القاعدة السابقة .، هذا من جهة ومن جهة أخرى يورد أقوالا للعلماء في تضعيفهم لأحد القراءات السبع المتواترة، دون أن ينقدها أو يردها، مما يفهم منه موافقته لهذه الأقوال، و منها ما نقله عن أبي علي في رده لقراءة نافع، وهو من السبعة، عندما قرأ قوله تعالى﴿مَحْيَآىَ ﴾ بسكون الياء في قوله تعالى: ﴿ قُلِ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَآىَ وَمَمَاتِيَ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ قال أبو علي الفارسي:" وهي شاذة في القياس؛ لأنها جمعت بين ساكنين، وشاذة في الاستعمال، ووجهها أنه قد سمع من العرب التقت حلقتا البطان ولفلان ثلثا المال".[3]

– عمد في تفسيره إلى ترجيح قراءة متواترة على أخرى مثلها استنادا إلى اللغة، فوصفها بأوصاف عدة قد يفهم منها ترجيحها، وضعّف الأخرى كقوله: أرجح وأقوى و أشهر ،حسنة...الخ، وهذا ما منعه كثير من العلماء، قال أبو شامة: "قد أكثر المصنفون في القراءات والتفاسير من الترجيح

---

[1]البقرة 30.

[2]نفسه ج1، ص118 وينظر نماذج أخرى للقاعدة:ج1، ص 76،77، 413، ج2، ص10، 15.

[3]نفسه ج2، ص369، 370.

بين قراءة(ملك) و(مالك) حتى إن بعضهم يبالغ إلى حد يكاد يسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين واتصاف الرب تعالى بهما".[1]

ونقل الزركشي في كلامه عن توجيه القراءات ما يفيد ذلك، فقال:"وفائدته كما قال الكواشي: أن يكون دليلا على حسب المدلول عليه أو مرجحا، إلا أنه ينبغي التنبيه على شيء، وهو أنه قد ترجح إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحا يكاد يسقط القراءة الأخرى، وهذا غير مرضي لأن كلتيهما متواترة، وقد حكى أبو عمرو الزاهد في كتاب اليواقيت عن ثعلب أنه قال:إذا اختلف الإعراب في القرآن عن السبعة، لم أفضل إعرابا على إعراب في القرآن، فإذا خرجت إلى الكلام(كلام الناس) فضلت الأقوى وهو حسن".[2]

ومن الأمثلة التي وقفت عليها في ترجيحه بين القراءات المتواترة ما جاء في تفسير قوله تعالى:﴿ **فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُواْ يُكَذِّبُونَ** ﴾[3]

ساق ابن عطية القراءات الواردة في الآية، حيث قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر ﴿ يُكَذِّبُون ﴾ بضم الياء وتشديد الذال، وقرأ الباقون بفتح الياء وتخفيف الذال.

بيَّن ابن عطية في معرض توجيه القراءتين، والاختيار بينهما، أن القراءة بالتثقيل يؤيدها سابق الآية، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِمُومِنِينَ ﴾[4] فهذا إخبار بأنهم يكذبون، و القراءة بالتخفيف يؤيدها أن سياق الآيات إنما هي إخبار بكذبهم، والتوعد بالعذاب الأليم، متوجه على التكذيب، وعلى الكذب في مثل هذه النازلة، إذ هو منطوٍ على الكفر، ثم قال مرجِّحا بين القراءات الثابتة المتواترة:" وقراءة التثقيل أرجح".[5]

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧـِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلذِينَ يَامُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[6]

---

[1] إبراز المعاني من حرز الأماني – مصدر سابق– ص70.

[2] لم أجد قول الكواشي إلا نقلا عنه، ينظر: البرهان في علوم القرآن – مصدر سابق – ج1، ص419.

[3] سورة البقرة 10 .

[4] سورة البقرة 7.

[5] المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج1، ص93.

[6] سورة آل عمران 21.

قرأ جمهور الناس: ﴿ وَيَقْتُلُونَ ٱلذِينَ ﴾ وقرأ حمزة وجماعة من غير السبعة « ويقاتلون الذين » وفي مصحف ابن مسعود « وقاتلوا الذين »، وقرأها الأعمش.

قال ابن عطية:" وكلها متوجهة، وأبينها قراءة الجمهور".[1]

من هنا يلاحظ أنه رجَّح قراءة الجمهور على قراءة حمزة، وهو من السبعة، ويظهر أن إطلاقه لصيغة الجمهور لا يقصد به بالضرورة القراء السبعة، كما تجلى في هذا المثال، وإنما الأكثر منهم، وهذا ما توصل إليه الباحث فيصل الغزاوي، عند بحثه في طريقة إيراد ابن عطية للقراءات، في بحثه الموسوم ب"منهج ابن عطية الأندلسي في عرض القراءات وأثر ذلك في تفسيره".[2]

ـ إيراده للقراءات المتواترة مع الشاذة دون ترجيح، قد يظن القارئ الذي لا يملك باعا في القراءات، أن الكل سواء في الصحة والثبوت، من ذلك ما جاء في تفسير **قوله تعالى**:﴿ **كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ** ﴾[3]ساق ابن عطية القراءات الواردة في قوله تعالى:﴿ تُرْجَعُون ﴾ دون ترجيح:

قرأ جمهور الناس ﴿ تُرْجَعُون ﴾ بضم التاء وفتح الجيم.

وقرأ ابن أبي إسحاق وابن محيصن وابن يعمر وسلام، والفياض بن غزوان، ويعقوب الحضرمي: « يَرجع ويَرجعون وتَرجعون » بفتح الياء والتاء حيث وقع.[4]

قوله تعالى:﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنَ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[5]

---

[1] المحرر الوجيز – مصدر سابق –ج1، ص415 .

[2] ينظر: منهج ابن عطية الأندلسي في عرض القراءات وأثر ذلك في تفسيره: فيصل بن جميل بن حسن الغزاوي، ، إشراف: محمد ولد سيدي ولد حبيب، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة السعودية،(1423هـ)،ج1، ص55 وما بعدها.

[3]سورة البقرة 27.

[4]المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج1، ص114.

[5] سورة البقرة35 .

وكذلك الحال في هذه الآية فقد ذكر القراءات في قوله تعالى: ﴿ رَغَدا ﴾ دون أن يرجح قراءة الجمهور، حيث قرأ ابن وثاب والنخعي« رغْداً » بسكون الغين، والجمهور على فتحها.[1]

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالنسخ

يعدُّ النسخ من العلوم التي لا يمكن الخوض فيها دون دليل، لذلك شدَّد ابن عطية في تفسيره في قبول الآراء التي تقول بالنسخ، إلا إذا توفرت فيها شروط القول به، فالأصل عنده عدم النسخ في أوامر الله ونواهيه ولو جاءت بلفظ الخبر، ذلك لأن النسخ يترتب عليه رفع حكم شرعي وإزالته، وله صور عديدة: منها نسخ السنة النبوية للأحكام التي جاءت في القرآن الكريم.

توطئة

أولا: تعريف النسخ:

أ. لغة: يطلق النسخ في اللغة على معنيين:[2]

أحدهما :إزالة الشيء وإعدامه ومنه قوله تعالى: ﴿**فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِي ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾[3]ومنه قولهم: نسخت الشمس الظل.

والآخر نقل الشيء وتحويله مع بقائه في نفسه، ومنه قوله تعالى: ﴿**إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[4] ومنه نسخ الكتاب لما فيه من مشابهة النقل.

وقد اختلف العلماء في تعيين المعنى الذي وضع له لفظ النسخ، وذهب ابن عطية إلى أن المعنى الثاني لا مدخل له في معنى النسخ، فالنسخ معناه الإزالة، وهو في اللغة على ضربين: أحدهما يثبت الناسخ بعد المنسوخ، كقولهم نسخت الشمس الظل، والثاني لا يثبت كقولهم :نسخت الريح الأثر، وورد النسخ في الشرع حسب هذين المصدرين.[5]

---

[1] المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج1، ص127. وينظر:ج1،ص66، 107، 109، 114، 122، 127، 163، 169،167، 177، 182، 188، 209، 237، 283، 322، 335.

[2] المفردات :الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داودي ،دار القلم، دمشق ط1(1412هـ) ص 801، معجم مقاييس اللغة . مصدر سابق . (مادة نسخ)، ج5، ص424، المصباح المنير: الفيومي، مكتبة لبنان، بيروت 1990م، ص230 (مادة نسخ).

[3] الحج 51.

[4] سورة الجاثية 29.

[5] المحرر الوجيز – مصدر سابق– ج1، ص 190.

ب . اصطلاحا: عُرِّف النسخ في الاصطلاح بتعريفات كثيرة متقاربة في المعنى،[1] أكتفي هنا بذكر ما أورده ابن عطية عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ **مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ** ﴾ حيث قال:" وحد الناسخ عند حذاق أهل السنة هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت، بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا، مع تراخيه عنده".[2]*

فالنسخ عنده هو رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم، بخطاب متراخ عنه.

شرح التعريف:[3]

معنى قولنا"رفع الحكم" إزالة الحكم على وجه لولاه لبقي ثابتا وهذا يخرج ما لم يرفع أصلا.

وقولنا"الخطاب المتقدم" متعلق ب"الثابت" يعني أنه ثابت بخطاب شرعي متقدم لا بالبراءة الأصلية وهذا يخرج ما كان ثابتا بالبراءة الأصلية كعدم وجوب الصلاة أو الصيام، فإن رفع ذلك ليس بنسخ.

---

[1] ينظر على سبيل المثال :الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي، تعليق: عبد الرزاق العفيفي، دار الصميعي، الرياض السعودية، ط1 (1424هـ -2003م)، ج3، ص 127،131، شرح الورقات للجويني: تاج الدين الفزاري،تحقيق:سارة شافي الهاجري، دار البشائر الإسلامية، (دت، دط)، ص214_215، الناسخ والمنسوخ:ابن سلامة، تصحيح:مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي و أولاده، مصر، ط2(1387هـ -1967م) ص5.

[2] المحرر الوجيز – مصدر سابق– ص 190.

* كان مفهوم النسخ عند المتقدمين أعم منه عند الأصوليين ؛ فكل تغيير في أحوال النص اعتبره السلف نسخا سواء كان تقييدا لمطلق أو تخصيصا لعام أو بيانا لمبهم أو مجمل أو استثناء،كما يطلقون على رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر نسخا. ينظر:الموافقات في أصول الشريعة: الشاطبي ،ضبط وتقييم: محمد عبد الله دراز،توزيع: عباس أحمد الباز،مكة المكرمة،ط2(1395هـ-1975م) ج2، ص108 ،وهذا ما دفع بعض القرآنيين المعاصرين إلى إنكار النسخ ومن بينهم جاسر عودة في كتابه"نقد نظرية النسخ" إذ يرى أنه لا وجود للنسخ، وأن التناقض الذي يجده العلماء والفقهاء بين النصوص الشرعية إنما هو في أذهانهم فقط، وأن النسخ لا يطلق إلا فيما يتعلق بنسخ الشريعة الإسلامية للشرائع السابقة أو ما يتعلق منها بالتدريج في الأحكام كتحريم الخمر مثلا مع التحفظ على إطلاق مصطلح النسخ عليه ،ذلك أنه لا يعني من هذا إبطال عمل الآيات الأولى فقد تقتضي المصلحة العمل بها، وينبغي على حد قوله أن تنبني الأحكام الشرعية على فهم مقاصد النصوص أكثر من فهم دلالات ألفاظها، ويرى أن منطق الثنائيات – الذي فتح باب النسخ – أدى إلى قصور الفقه الإسلامي في التجدد مع العصر، والتغير مع الظروف من أجل الوفاء بمقاصده الأصيلة وأهدافه الجليلة. ينظر: نقد نظرية النسخ . بحث في فقه مقاصد الشريعة: جاسر عودة، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، لبنان،ط1(2013م) ص 29،62 وما بعدها.

[3] ينظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه: مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: أحمد حسن فرحات،دار المنارة،جدة، ط1(1406هـ 1986م)منً 49إلىً 52 الناسخ والمنسوخ : البغدادي، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار العدوي ،عمان الأردن(د ت) ص 39،40،41، مذكرة في أصول الفقه :الشنقيطي،مكتبة العلوم والحكم،،المدينة المنورة ط5، (2001م)ص 78،79، مناهل العرفان في علوم القرآن– مصدر سابق – ج2، ص138.

وقولنا:"بخطاب متراخ عنه" متعلق ب"رفع الحكم" يعني أنه مرفوع بخطاب متراخ عنه لا متصل به، وهذا يخرج ما يزول به الحكم، وليس بخطاب كالجنون ونحوه، وقولنا:" متراخ عنه" يخرج المتصل بالخطاب الأول فإنه تخصيص له وبيان، وليس بنسخ.

ثانيا: أهميته:

النسخ مما خص به الله تعالى هذه الأمة لحكم منها التيسر، وفيه اطلاع على حكمة الله تعالى في تربيته الخلق وسياسة البشر، وابتلائه للناس بتجديد الأحكام،مما يدل بوضوح أن هذا القرآن هو تنزيل من حكيم حميد[1]؛ لذلك كان العلم به ومعرفته من الأمور العظيمة، وأصبح لزاما على كل مفتي وعلى كل من يتصدى لكتاب الله تعالى بالتفسير أن يكون عالما به، ولذا قال الأئمة:" لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ، وقد قال علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- لقاص: أتعرف الناسخ والمنسوخ؟ قال:الله أعلم، قال: هلكت وأهلكت".[2]

ويقول الإمام بن حزم الظاهري:" لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة: هذا منسوخ إلا بيقين ... فمن قال في شيء من ذلك إنه منسوخ، فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر، وأسقط لزوم إتباعه، وهذه معصية لله تعالى مجردة، وخلاف مكشوف إلى أن يقوم برهان على صحة قوله، وإلا فهو مفتر مبطل".[3]

وردت في تفسير عدة قواعد تفسيرية متعلقة بالنسخ منها:

الفرع الأول: قاعدة: الأصل عدم النسخ[4]

يقصد بهذه القاعدة، أن الأصل منع النسخ إلا بدليل صحيح صريح على خلاف ذلك، ضرورة يصار إليها متى لم يمكن الجمع، وللقول به شروط محددة لا يستطيع المفسر أن يحكم فيها

---

[1] علوم القرآن: عبد الفتاح أبو سنة، دار الشروق، بيروت، ط1(1416هـ. 1995م) ص 121.

[2] البرهان في علوم القرآن – مصدر سابق.- ج2، ص 34 .

[3] الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم، تقديم: إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة بيروت، لبنان (د ت) ج4، ص83 .

[4] ينظر:قواعد التفسير جمعا ودراسة:خالد عثمان السبت، دار ابن القيم،دار ابن عفان،العربية السعودية، مصر، ط1(1434هـ-2013م) مجلد2، ص298 ،دراسات في قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني في ضوء ترجيحات الرازي:عبد الله بن سليمان الرومي،دار التدمرية، الرياض،ط1(1431هـ-2010م) المجلد الأول، ص264.

بعقله، وتفكيره مهما كان، ولا مجال للرأي والاجتهاد فيه، من غير نقل صحيح،[1] ويعرف النسخ بطرق محددة هي:[2]

_ دلالة الآية ذاتها.

_ النقل الصريح و الصحيح عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أو عن صحابي.

_ إجماع الأمة على أن هذا ناسخ أو منسوخ.

_ عند التعارض الحقيقي، مع معرفة المتقدم من المتأخر في التاريخ.

التطبيق: استعمل ابن عطية هذه القاعدة، في معرض ردِّه لإدِّعاء النسخ في الآيات، في مواضع عدَّة من تفسيره، من ذلك ما جاء في قوله تعالى:﴿ **إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوۤءَ بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَـٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰۤ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلآنَ وَلاَ ٱلذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً** ﴾[3] ، حيث بيَّن أن الله عز وجل نفى بقوله تعالى: ﴿لَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ ﴾ أن يدخل في حكم التائبين من حضره موته وصار في حيز اليأس، وبهذا القول قال ابن عباس وابن زيد، وجماعة من المفسرين، ثم ذكر قول الربيع الذي جعل الآية الأولى: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ ﴾ في المؤمنين، و الآية الثانية: ﴿لَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ ﴾ في المسلمين، و التي يرى أنها نسخت بقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَآءُ** ﴾[4] فحتم أن لا يغفر للكافر، وأرجأ المؤمنين إلى مشيئته لم ييئسهم من المغفرة.

---

[1] الإتقان في علوم القرآن،السيوطي، تحقيق:عبد الرحمان فهمي الزواوي، دار الغد الجديد، القاهرة،ط1(1427هـ- 200-م)ج3،ص63.

[2] نواسخ القرآن: ابن الجوزي، تحقيق ودراسة: محمد أشرف علي المليباري، أصل هذا الكتاب رسالة ماجيستار تخصص التفسير، إشراف: أحمد إبراهيم مهنا الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة) ط1، (1404هـ-1984م) ص16.

[3] سورة النساء 17-18.

[4] سورة النساء 48.

ضعَّف ابن عطية رأي الربيع، و ردَّ ادعاءه النسخ، لإمكانية الجمع بين الآيتين، وانتفاء التعارض بينهما، فقال:"وإنما يضعف القول بالنسخ من حيث تنبني الآيتان، ولا يحتاج إلى تقرير نسخ؛ لأن هذه الآية لم تنف أن يغفر للعاصي الذي يتوب من قريب، فنحتاج أن نقول أن قوله: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ نسخها، وإنما نفت هذه الآية أن يكون تائبا من لم يتب، إلا مع حضور الموت".[1]

فادِّعاء النسخ في آي القرآن،لا يكون إلا بأمر محقق، ولا يثبت مع الاحتمال، وإعمال الآية أولى من إهمالها.

ويظهر عمله بالقاعدة أيضا في تفسيره لقوله تعالى:﴿ **فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾[2]

أورد ابن عطية قول القائلين بالنسخ في الآية، واختلافهم في تحديد الناسخ من المنسوخ؛ فذهب الضحاك و السدي وعطاء، إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى :﴿ **فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً** ﴾[3]، ولذلك قالوا لا يجوز قتل أسير البتة صبرا إما أن يمن عليه، وإما أن يفادى، في حين عدَّ قتادة ومجاهد وغيرهما آية سورة محمد منسوخة بهذه الآية، و من ثم قالوا لا يجوز المن على أسير ولا مفاداته ولاشيء إلا القتل، وذكر ابن عطية قول ابن زيد في أنَّ الآيتان محكمتان ورجَّحه بقوله:"وقوله هو الصواب والآيتان لا يشبه معنى واحدة معنى الأخرى؛ وذلك أن هذه الآية قوله ﴿ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ "وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ ﴾ أفعال، إنما تمتثل مع المحارب المرسل

1المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج 2، ص25.

2 سورة التوبة 5.

3سورة محمد 4.

المناضل، وليس للأسير فيها ذكر ولا حكم، وإذا أخذ الكافر خرج عن درجات هذه الآية، وانتقل إلى حكم الآية الأخرى، وتلك الآية لا مدخل فيها لغير الأسير".[1]

فالقول إذا دار بين النسخ والإحكام كان القول بالإحكام مقدم؛ لأنَّ الأصل عدم التغيير، ولا يصار إلى النسخ إلا بدليل صحيح وصريح.

الفرع الثاني: قاعدة: النسخ لا يقع إلا في الأمر والنهي ولو بلفظ الخبر[2]

معنى القاعدة أن النسخ لا يقع إلا في الأحكام لكن في خصوص ما كان من فروع العبادات والمعاملات، أمَّا غير هذه الفروع من العقائد وأمهات الأخلاق وأصول العبادات، والمعاملات والأخبار المحضة فلا نسخ فيها على رأي جمهور العلماء[3]؛ فالنسخ بذلك لا يكون إلا في الأوامر والنواهي، سواء أكانت صريحة في الطلب أو كانت بلفظ الخبر الذي بمعنى الأمر أو النهي، ولا يدخل النسخ الخبر الصريح الذي ليس بمعنى الطلب كالوعد والوعيد؛ لأنه يؤدي إلى الكذب، وذلك محال.

وقد حكى جواز ذلك عن عبد الرحمان بن زيد بن أسلم و السدي، وليس بشيء يعول عليه،[4] قال أبو جعفر النحاس: "وهذا قول عظيم جدا يؤول إلى الكفر؛ لأن قائلا لو قال قام فلان ثم قال لم يقم فقال: نسخته لكان كاذبا"، وقال ابن عقيل:" الأخبار لا يدخلها النسخ؛ لأن نسخ الأخبار كذب وحوشى القرآن من ذلك".[5]

وقد وافقهم في ذلك ابن عطية؛ حيث نصَّ على ذلك بقوله:" والنسخ لا يجوز في الأخبار، وإنما هو مختص بالأوامر والنواهي، وردَّ بعض المعترضين الأمر خبرا، بأن قال أليس معناه:" وواجب عليكم أن تفعلوا كذا؟"، فهذا خبر، والجواب أن يقال: إن في ضمن المعنى إلا أن أنسخه عنكم وأرفعه، فكما تضمن لفظ الأمر ذلك الإخبار، تضمن هذا الاستثناء".[6]

---

[1] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج3، ص8 وينظر: ج1، ص308، 376، 389، 390، 414، 505،ج2،25، 30، 96، 353، 491، 529، 549، ج3، ص 8، 78، 406، 449،ج4، ص28، 135، 148، 161، 392.

[2] قواعد التفسير – مرجع سابق - مجلد2، ص294.

[3] البحر المحيط في أصول الفقه: الزركشي،تحرير:عمر سلمان الأشقر،دار الصفوة للطباعة والنشر،الغردقة، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت،ط1(1409هـ-1988م)ص 98-100 وينظر:الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم: ابن حزم الأندلس،تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان، ط1(1406هـ-1986م) ص8.

[4] نواسخ القرآن:ابن الجوزي- مصدر سابق- ص93.

[5] الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم: أبو جعفر النحاس، المكتبة العلامية، مصر(1357هـ-1938م)ص4.

[6] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج1، ص191.

التطبيق: ضعَّف ابن عطية بهذه القاعدة الأقوال التي تدّعي النسخ في الآيات التي وردت على سبيل الأخبار، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [1] فالسورة كما يرى ابن عطية مكية بإجماع، وليس فيها نسخ ولا حكم، واستثنى من ذلك ما قاله بعض الناس في قوله تعالى: ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَاباً﴾ [2] من أنه منسوخ، وردَّ عليهم قائلا:"وهو قول خلف لأن الأخبار لا تنسخ، وإنما ذكرنا هذا القول تنبيها على فساده".[3]

وقد تكون الآية خبرا، غير أنها تأتي بمعنى الأمر أو النهي فيقع فيها النسخ، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [4]

حيث ردَّ ابن عطية قول السدي الذي يرى بأن هذه آية لم يؤمر فيها بقتال، وهي منسوخة بالقتال، قائلا:" وهذا كلام غير متقن فإن الآية خبر لا يدخله نسخ، ولكنها تضمنت بالمعنى أمراً بموادعة، فيشبه أن يقال إن النسخ وقع في ذلك المعنى الذي تقرر في آيات أخر".[5]

من هنا يمكن القول أن ابن عطية اعتمد في ردِّه لبعض الأقوال التفسيرية وتضعيفها، على قاعدة مفادها" أنَّ النسخ لا يقع في الأخبار المحضة، وإنما يقع في الأوامر والنواهي ولو جاءت بلفظ الخبر".

الفرع الثالث: قاعدة: ترفع السنة بحكمها ما استقر من حكم القرآن

اتَّفَق العلماء القائلون بالنسخ على جواز نسخ القرآن بالقرآن والسنة بالسنة، واختلفوا في نسخ القرآن بالسنة، فأجاز الجمهور نسخ القرآن بالسنة المتواترة؛ لأن الكل وحي ومنعوا نسخ القرآن بالسنة الأحادية؛ لأن القرآن متواتر يفيد اليقين والآحاد يفيد الظن، ولا يصح رفع المعلوم

---

[1] سورة النبأ 1.

[2] سورة النبأ 23.

[3] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج5، ص423.

[4] سورة الأنعام 159.

[5] المحرر الوجيز: ج2، ص368 وينظر: ج2، ص522،25، 523،ج3، ص511،ج5، ص423 .

بالمظنون،[1] ورجَّحه الشنقيطي،[2] ومنع نسخ القرآن بالسنة كل من الشافعي، وأهل الظاهر، وأحمد في رواية أخرى،[3] واستدلوا بقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَاتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾[4] فالسنة ليست خيرا من القرآن ولا مثله.

قال الإمام الشافعي:" وأبان لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب، وأن السنة لا ناسخة للكتاب وإنما هي تبع للكتاب، بمثل ما نزل نصًّا، ومفسِّرة معنى ما أنزل الله منه جملا"،[5] ورجَّح هذا القول ابن تيمية.[6]

التطبيق

أقرَّ ابن عطية نسخ القرآن بالسنة بقوله[7]: "حذاق الأئمة على أن القرآن ينسخ بالسنة، وذلك موجود في –قوله صلى الله عليه وسلم– :" لا وصية لوارث"* وأجازه بعمله في تفسيره، فمن خلال الاستقراء توقفت على موضعين آخرين، ذكر فيهما ابن عطية جواز نسخ القرآن بالسنة، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ

---

[1] الناسخ والمنسوخ : محمد البغدادي، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار العدوي ،عمان الأردن، (د ت) ص47 ، الإحكام في أصول الأحكام : ابن حزم– مصدر سابق– ج 4، ص107، الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي– مصدر سابق– ج3، ص189.

البرهان في علوم القرآن : الزركشي . مصدر سابق . ج2، ص 37، وللاستزادة في أدلة الفريقين ينظر مناهل العرفان– مرجع سابق– ج2، ص 158،159، ص123.

[2] هو محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، مفسر مدرس من علماء شنقيط بموريتانيا، ولد بها سنة 1325هـ، حجَّ سنة1367هـ، واستقر مدرسا في المدينة المنورة ثم الرياض، وأخيرا في الجامعة الإسلامية بالمدينة، توفي بمكة سنة 1393هـ، من مؤلفاته: أضواء البيان في تفسير القرآن، منع جواز المجاز، دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب، آداب البحث والمناظرة... ينظر الأعلام – مصدر سابق– ج6، ص45.

[3] الناسخ والمنسوخ :البغدادي . مصدر سابق . ص 47 وللاستزادة ينظر مناهل العرفان– مصدر سابق– ج2 ص158،159.

[4] سورة البقرة 106.

[5] الرسالة :الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى بابل الحلبي، مصر،ط1،(1357هـ– 1938 م) ص106.

[6] ينظر:مجموع الفتاوى – مصدر سابق– ج 20، ص398.

[7] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج 1، ص191.

* وأجاب الزرقاني على هذا الاستدلال أن الحديث الوارد خبر آحاد وأن الحديث بتمامه يفيد أن الناسخ هو آيات المواريث، لا هذا الحديث، وتوصل من خلال بحثه في الآيات القليلة التي استدل بها القائلون بالجواز، إلى أنها لا تعدو أن تكون بيانا أو تخصيصا أو أنها منسوخة بآيات أخرى من القرآن الكريم، يعضّدها ما ذكروه من السنة، فقال:"من هذا العرض يخلص لنا أن نسخ القرآن بالسنة لا مانع يمنعه عقلا ولا شرعا، غاية الأمر أنه لم يقع لعدم سلامة أدلة الوقوع كما رأيت" ينظر:مناهل العرفان ج2، ص190.

﴿ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالذَّانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾[1]، حيث بيَّن إجماع العلماء على أن هاتين الآيتين منسوختان بآية الجلد في سورة النور، التي جاءت عامة في الزناة محصنهم وغير محصنهم، غير أنه ورد بالخبر المتواتر أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم – رجم ولم يجلد، و اختلف مذهب العلماء في دفع التعارض بين الآية وفعل النبي –صلى الله عليه وسلم-؛ فالذي أجاز نسخ السنة المتواترة للقرآن، جعل رجم الرسول دون الجلد ناسخاً لجلد الثيب، ومن قال إنَّ السنة المتواترة لا تنسخ القرآن جعل حكم القرآن موقفاً، ثم تأتي السنة مستأنفة من غير أن تتناول نسخاً ،وردَّ ابن عطية هذا قائلا:"وهذا تخيل لا يستقيم، لأنا نجد السنة ترفع بحكمها ما استقر من حكم القرآن على حد النسخ، ولا يرد ذلك نظر، ولا ينْخرم منه أصل، أما أنّ هذه النازلة بعينها يتوجه عندي أن يقال فيها: إن الناسخ لحكم الجلد هو القرآن المتفق على رفع لفظه وبقاء حكمه، وفي قوله تعالى:" الشيخ والشيخة – إذا زنيا – فارجموهما البتة"، وهذا نص في الرجم، وقد قرره عمر على المنبر بمحضر الصحابة".[2]

فابن عطية أقرَّ نسخ القرآن بالسنة ،ويرى أن الأئمة على جوازه، فهما جميعا وحي من عند الله يوجبان معا العلم والعمل، غير أنه يرى أن الناسخ في هذه الآية هو القرآن المنسوخ لفظا الباقي حكما، ولولاه لكان إسقاط الرسول- صلى الله عليه وسلم- الجلد هو الناسخ، لأن فعله في ذلك هو بمنزلة قوله: لا تجلدوا الثيب، وأما البكر فلا خلاف أنه يجلد.

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالمناسبات والترادف وبموهم الاختلاف والتعارض

من أوجه إعجاز القرآن الكريم الترابط والانسجام بين آياته؛ فكل آية لها مناسبة لما بعدها وما قبلها، و كل اسم كريم ختمت به الآية له تعلق بسياق الآية والحكم المذكور فيها، وكل لفظة وضعت في مكانها المناسب، بحيث لا يمكن أن يبدل مكانها لفظ مرادف في المعنى، فالقرآن بذلك كله نسيج محكم متناسق المعنى، خال من أي اختلاف أو تعارض.

توطئة: قبل ذكر القواعد المتعلقة بهذا المطلب، سأعرّف كلا من: المناسبات، والترادف، وموهم الاختلاف والتعارض، وذلك لإعطاء صورة أوضح لهذه القواعد.

---

[1] سورة النساء 15-16.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج2، ص22 وينظر: ج1، ص367.

أولا: تعريف المناسبات: يعدّ علم المناسبات أحد أوجه إعجاز القرآن الكريم، له فوائد جمَّة، ومقاصد حسنة.

أ – معنى المناسبة لغة: هي المشاكلة والمقاربة، فلان يناسب فلانا فهو نسيبه، أي يقرب منه ويشاكله.[1]

ب– تعريف المناسبة اصطلاحا: تُعَرَّف المناسبة بأنها:علم تعرف منه علل ترتيب أجزاء القرآن الكريم.[2]

وهو علم جليل، وفائدته جعل أجزاء الكلام بعضه آخذا بأعناق بعض فيقوى بذلك الارتباط، ويصبر التأليف حاله حال البناء المحكم، المتلائم الأجزاء.[3]

ثانيا: تعريف الترادف:

أ–لغة:يدل الترادف على الإتباع جاء في لسان العرب:"...كل شيء تَبِع شيئاً فهو رِدْفُه وإذا تَتابع شيء خلف شيء فهو الترادف".[4]

ب اصطلاحا:هو الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد.[5]

ثالثا:تعريف موهم الاختلاف والتعارض:

أ– لغة: تعريف الاختلاف والتعارض في اللغة واضح، و لا يحتاج إلى مزيد بيان.

ب– اصطلاحا:هو ما يقع للمبتدئ ما يوهم اختلافا وتناقضا بين آيات القرآن الكريم، وليس به، فاحتيج لإزالته.

وكلام الله تعالى منزَّه عن الاختلاف[6]**قال تعالى:﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ إِخْتِلَٰفاً كَثِيراً ﴾**[7]

---

[1] ينظر: لسان العرب. مصدر سابق. مادة (نسب) ج1، ص755، البرهان في علوم القرآن– مصدر سابق– ج1، ص61.

[2] نظم الدرر في تناسب الآيات والسور:البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (1404هـ. 1984م) ج1، ص5.

[3] البرهان في علوم القرآن– مصدر سابق– ج1، ص66 .

[4] لسان العرب. مصدر سابق. مادة (ردف) ج9،ص114.

[5] البحر المحيط في أصول الفقه. مصدر سابق. ج2، ص105.

[6] الإتقان في علوم القرآن:السيوطي، تحقيق: عبد الرحمان فهمي الزواوي، دار الغد الجديد، القاهرة،ط1(1427هـ -2006م)ج3، ص67.

[7] سورة النساء81 .

وجماع الاختلاف والتناقض:" أن كل كلام صح أن يضاف بعض ما وقع الاسم عليه إلى وجه من الوجوه فليس فيه تناقض، وإنما التناقض في اللفظ ما ضادّه من كل جهة على حسب ما تقتضيه الأسماء، ولن يوجد في الكتاب ولا في السنة شيء من ذلك أبدا، وإنما يوجد فيه النسخ في وقتين؛ بأن يوجب حكما ثم يحله، وهذا لا تناقض فيه، وتناقض الكلام لا يكون إلا في إثبات ما نفي، أو نفي ما أثبت، بحيث يشترك المثبت والمنفي في الاسم، والحدث، والزمان، والأفعال والحقيقة، فلو كان الاسم حقيقة في أحدهما وفي الآخر مستعارا، ونفي أحدهما وأثبت الآخر لم يعد تناقضا".[1]

الفرع الأول: قاعدة:كثيرا ما تختتم الآيات القرآنية ببعض الأسماء الحسنى للتدليل على أن الحكم المذكور له تعلق بذلك الاسم الكريم[2]

هذه القاعدة لطيفة نافعة تدل على أنَّ الشرع والأمر والخلق كله صادر عن أسمائه . تعالى . وصفاته العلى ومرتبط بها،[3] ومن خلالها يظهر إعجاز القرآن البديع في ذكره البليغ لأسماء الله تعالى الحسنى؛ حيث يضع كل اسم من أسماء الله الحسنى في مكانه اللائق به، حتى يكاد السامع يجزم أن هذا المكان لا يتناسب معه إلا ذلك الاسم الكريم المذكور.

وتتجلى المناسبة بين الفواصل والآيات التي ختمت بها، من خلال ملاحظة أواخر الآيات القرآنية، حيث نجدها تتنوع من حيث الأسماء الحسنى التي ختمت بها، بصورة تتناسب مع السياق، ففي عدة آيات من القرآن الكريم، إذا ذكر الله تعالى الحكم لم ينص على نفس الحكم عليه، بل يذكر من أسمائه الحسنى ما إذا علم ذلك الاسم وعلمت آثاره، علم أن ذلك الحكم من آثار ذلك الاسم.[4]

---

[1] البرهان في علوم القرآن: الزركشي – مصدر سابق– ص63.

[2]القواعد الحسان– مرجع سابق– ص60.

[3]نفسه.

[4] الأسماء الحسنى ومناسبتها للآيات التي ختمت بها" من أول سورة المائدة إلى أواخر سورة المؤمنون"، ، محمد مصطفى إيدين، إشراف: سمير عبد العزيز شليوة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في الكتاب والسنة، جامعة أم القرى ، كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية (1409هـ. 1989م) ص56.

قال الزركشي:" اعلم أن من المواضع التي يتأكد فيها إيقاع المناسبة مقاطع الكلام وأواخره، وإيقاع الشيء فيها بما يشاكله، فلابد أن تكون مناسبة للمعنى المذكور أولا، وإلا خرج بعض الكلام عن بعض، وفواصل القرآن لا تخرج عن ذلك، لكن منه ما يظهر ومنه ما يستخرج بالتأمل للبيب".[1]

التطبيق: اعتنى ابن عطية بالمناسبات في تفسيره للقرآن الكريم، فكثيرا ما نجده يرد أقوالا لم تراع التناسق والتناسب الذي جاءت به الآيات، ويرى أنها بمثابة من انتزع لفظ آخر آية عما تقدمها وارتبط بها،[2]مؤكدا في ذلك التلاحم والترابط بين آي القرآن الكريم.

ومن أوجه وأنواع المناسبات التي أولاها ابن عطية اهتماما في تفسيره، هو مناسبة الأسماء الحسنى ومعاني الآيات التي اختتمت بها، ويظهر هذا من خلال صنيعه في تفسيره، إذ يؤكد أن للأسماء الحسنى علاقة قوية بمضامين الآيات والأحكام الموجودة فيها، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ **يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْاْ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوٓاْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ** ﴾[3]

ذهب ابن عطية إلى أن﴿ قَدِير ﴾ بمعنى قادر، وخص هنا صفته التي هي القدرة بالذكر؛ لأنه قد تقدم ذكر فعل مضمنه الوعيد والإخافة، فكان ذكر القدرة مناسباً لذلك.[4]

قوله تعالى: ﴿ **وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ أَيْنَ مَا تَكُونُواْ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ** ﴾[5]

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعاً ﴾ يعني به البعث من القبور، وبيّن ابن عطية سبب اتصاف الله عز وجل بالقدرة في آخر الآية بقوله:" ثم اتصف الله تعالى بالقدرة على كل شيء مقدور عليه لتناسب الصفة مع ما ذكر من الإتيان بهم".[6]

---

[1] البرهان في علوم القرآن- مصدر سابق- ج1، ص107.

[2]ينظر على سبيل المثال: المحرر الوجيز:ج2، ص248.

[3] سورة البقرة 19.

[4]المحرر الوجيز: ج1، ص104.

[5] سورة البقرة 147 .

[6]المصدر السابق: ج1، ص225.

قوله تعالى:﴿ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [1]

يرى ابن عطية أن هاتين الصفتين؛ أي قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ تليقان بنمط الآية؛ فقد ذكر قبل الأقوال الرديئة عن الكفرة العادلين، هو سميع لهم عليم بمواقعها مجازٍ عليها.[2]

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلنَّارُ مَثۡوَىٰكُمۡ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ﴾[3]

قال ابن عطية مقررا القاعدة، ومؤكدا التناسب بين الأسماء الحسنى، و معاني الآيات التي تضمنتها: و ﴿حَكِيمٌ عَلِيمٞ ﴾ صفتان مناسبتان لهذه الآية، لأن تخلد هؤلاء الكفرة في النار فعل صادر عن حكم، وعلم بمواقع الأشياء".[4]

من هنا نخلص أن بين الأسماء الحسنى، و معاني الآيات والأحكام التي تضمنتها تناسب وترابط- كما ذهب إليه ابن عطية-، ويؤكد هذا التلاحم والانسجام في الوقت نفسه إعجاز القرآن الكريم، وأنَّه من لدن حكيم عليم.

الفرع الثاني: قاعدة: الأولى حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف مهما أمكن:

يُعَدُّ الترادف من الظواهر اللغوية المهمة، وقد حظيت مسائل الترادف باهتمام العلماء والدارسين، فاختلفت آراؤهم فيها، وتباينت اتجاهاتهم حولها، فهم بين مقر بها جامع لألفاظها، ومنكرا لها يحاول التماس الفروق بين تلك الألفاظ.

و من اتجه إلى إنكار وقوع ظاهرة الترادف في القرآن حتى وإن أقروا بوقوعها في اللغة، احتج بأن الفروق بين الألفاظ تُعد وجها من وجوه الإعجاز،[5]تقول عائشة عبد الرحمان[6] في بيانها لإعجاز

---

[1] سورة الأنعام 14.

[2]نفسه ج2، ص272.

[3] سورة الأنعام 129.

[4]نفسه ج2، ص346 وينظر نماذج أخرى في المحرر الوجيز:ج1، ص211، 302، ج2،ص 247، 275، 316، 557، ج3، ص 52، 214، 322..

[5] لمزيد من التفصيل ينظر:محمد بن عبد الرحمان بن صالح الشايع: الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن ، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1 (1414هـ. 1993م) ص181 وما بعدها.

[6] هي الكاتبة والمفكرة والباحثة، عائشة محمد علي عبد الرحمان، ولدت سنة1912م في مدينة دمياط شمال مصر، نشأت في بيت علم ودين، حفظت القرآن الكريم، وتلقت تعليمها بالمنزل، وظهر تفوقها في تلك المرحلة، التحقت بجامعة القاهرة وتخرجت من كلية الآداب ثم نالت الماجستير وتدرجت في المناصب الأكاديمية إلى أن أصبحت أستاذا في التفسير والدراسات العليا، كان لها مواقف فكرية شهيرة واتخذت مواقف حاسمة دفاعا=

القرآن، في اختيار اللفظ الذي لا يغني عنه سواه "وسيبهرهم بلا ريب ما بهرني من أسرار له بيانية، هدى إليها الدرس المنهجي المستشف في اللفظ لا يقوم مقامه سواه، وفي حرف لا يؤدي معناه حرف آخر".[1]

ثم إنَّ القرآن برأيهم وصل إلى أعلى درجات الفصاحة والبلاغة، فقد استوت فيه كل كلمة في مكانها المناسب لها، بما لا مجال معه لإبدال حرف مكان حرف، فضلا أن تقوم لفظة مكان أخرى في تأدية كامل المعنى، قال ابن تيمية:" الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادر وإما معدوم، وقلَّ أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب الإعجاز في القرآن الكريم".[2]

وذهبت طائفة أخرى إلى إثبات وجوده في اللغة، وفي القرآن الكريم، فالترادف من سنن العرب في كلامها، و القرآن يجري على أساليب لغة العرب التي نزل بها، وطرق التعبير فيها.[3]

قال الشافعي:"خاطب الله العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها... وتُسمِّي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة وتُسمِّي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة، وكانت هذه الوجوه معرفة واضحة عندها ومستنكرا عند غيرها ممن جهل هذا من لسانها، وبلسانها نزل الكتاب وجاءت السنة".[4] فمنكره إذن عند الشافعي جاهل بلسان العرب.

قال الرازي:" من الناس من أنكره وزعم أن الذي يظن أنه من المترادفات فهو من المتباينات، التي تكون لتباين الصفات، أو لتباين الموصوف مع الصفات، والكلام معهم إما في الجواز وهو معلوم بالضرورة، أو في الوقوع، وهو إما في لغتين، وهو أيضا معلوم بالضرورة أو في لغة واحدة... والتعسفات التي يذكرها الإشتقاقيون في دفع ذلك مما لا يشهد بصحتها عقل ولا نقل، فوجب تركها عليهم".[5]

=عن الإسلام، من مؤلفاتها: التفسير البياني للقرآن الكريم، مقال في الإنسان، القرآن والتفسير العصري.. توفيت سنة 1998 م. http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=241059 يوم السبت 20أوت2016م على الساعة15.00..

[1] التفسير البياني للقرآن الكريم: عائشة عبد الرحمان بنت الشاطئ ، دار المعارف، ط6(دب، دت) ج 1، ص18.

[2] مقدمة في أصول التفسير . مرجع سابق . ص51

[3]لمزيد من التفصيل ينظر:الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن . مرجع سابق . ص164 وما بعدها.

[4] الرسالة . مصدر سابق . ص52.

[5]المحصول . مصدر سابق . ج1، ص 254، 255.

ومن هنا جاء رفضهم لمحاولة بعض المفسرين لذكر الفروق بين بعض الألفاظ التي قيل بترادفها في القرآن الكريم، ورجَّح خالد السبت وقوع الترادف في اللغة، ووجوده في القرآن الكريم.[1]

التطبيق:

بيَّن ابن عطية في مقدمة تفسيره أن إعجاز القرآن عائد إلى بلوغه أعلى درجات الفصاحة، إلى جودة سبكه، واستواء كلماتها في أماكنها الخاصة بها، بحيث لو بحث عن كلمة تحل محل كلمة تنزع منه، لم يوجد في لسان العرب لفظة أحسن منها، أو تقوم مقامها، وتؤدي كامل معناها، يقول ابن عطية:" وكتاب الله لو نزعت منه لفظة، ثم أدير لسان العرب في أن يوجد أحسن منها لم يوجد، ونحن تتبين لنا البراعة في أكثره ويخفى علينا وجهها في مواضع لقصورنا عن مرتبة العرب يومئذ، في سلامة الذوق وجودة القريحة، وميز الكلام".[2]

و من مظاهر إنكاره لوقوع الترادف في القرآن الكريم، تفريقه بين الحمد والشكر في قوله تعالى :﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[3]

فـ﴿ ٱلْحَمْد ﴾ معناه الثناء الكامل، والألف واللام فيه لاستغراق الجنس من المحامد، وهو أعم من الشكر، لأنَّ الشكر إنما يكون على فعل جميل يسدى إلى الشاكر، وشكره حمد ما، والحمد المجرد هو ثناء بصفات المحمود من غير أن يسدي شيئاً، فالحامد من الناس قسمان: الشاكر والمثني بالصفات .

وذهب الطبري إلى أن الحمد والشكر بمعنى واحد، ردَّ ابن عطية رأيه واعتبره غير مرضي.

وحكي عن بعض الناس أنه قال: « الشكر ثناء على الله بأفعاله وأنعامه، والحمدُ ثناء بأوصافِه ».

قال ابن عطية مرجِّحا، ومنكرا لوقوع الترادف بين اللفظتين: "وهذا أصح معنى من أنهما بمعنى واحد، واستدل الطبري على أنهما بمعنى بصحة قولك الحمد لله شكراً، وهو في الحقيقة دليل على خلاف ما ذهب إليه، لأنَّ قولك شكراً إنما خصصت به الحمد أنه على نعمة من النعم".[4]

---

[1] قواعد التفسير . مرجع سابق، ج1، ص805.

[2] مقدمة تفسير ابن عطية: ج1، ص52.

[3] الفاتحة1.

[4] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص16.

قوله تعالى: ﴿وَءَامِنُوا بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُمْ وَلاَ تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِۦ وَلاَ تَشْتَرُواْ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَناً قَلِيلًا وَإِيَّـٰىَ فَاتَّقُونِ ﴾[1]

فرَّق ابن عطية بين ﴿اتقون﴾ و﴿ارهبون﴾ في أن الرهبة مقرون بها وعيد بالغ .[2]

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَّعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَهُوَ مُومِنٌ فَلاَ يَخَافُ ظُلْماً وَلاَ هَضْماً﴾[3]

و «الظلم» أعم من «الهضم» وهما يتقاربان في المعنى ويتداخلان، ولكن من حيث تناسقا في هذه الآية، ذهب قوم إلى تخصيص كل واحد منهما بمعنى، فقالوا «الظلم» أن تعظم عليه سيئاته وتكثر أكثر مما يجب، و «الهضم» أن ينقض حسناته ويبخسها.[4]

الفرع الثالث: قاعدة: الآيات القرآنية التي توهم التعارض يحمل كل نوع منها على حال بحسب ما يليق ويناسب المقام.[5]

قد تستشكل الآيات لدى ناظرها ويتوهم التناقض، بسبب عدم الإدراك، أو نقص علم وتدبر، قال الشاطبي في نفي الاختلاف عن الشريعة:" ثبت أنه لا اختلاف في أصل الشريعة ولا هي موضوعة على كون وجود الخلاف فيها يرجع إليه مقصودا من الشارع، بل ذلك الخلاف راجع إلى أنظار المكلفين، وإلى ما يتعلق بهم من الابتلاء، وصح أن نفي الاختلاف في الشريعة وذمه على الإطلاق، والعموم في أصولها وفروعها، إذ لو صحَّ فيها وضع فرع واحد على قصد الاختلاف، لصحَّ فيها وجود الاختلاف على الإطلاق".[6].

---

[1] البقرة40.

[2] المصدر السابق ج 1، ص134.

[3] طه109.

[4] المحرر الوجيز . مصدر سابق، ج4، ص 65.

[5] القواعد الحسان: السعدي، اعتنى به: خالد عثمان السبت، دار الفضيلة، الجزائر، ط1(1431هـ -2010م) ص42، قواعد التفسير جمعا ودراسة: خالد عثمان السبت- مرجع سابق- ص257.

[6] الموافقات- مصدر سابق - ج 4، ص131.

فالإشكال بهذا ليس واقع في القرآن الكريم وإنما في نظر المجتهد، لذا يجب لحل هذه الإشكالات أن تحمل هذه النصوص في كل حال حسب ما يليق ويناسب المقام، سواء من خلال الجمع بينها أو بغيرها من الطرق، وإن لم يتبين يتوقف ويكل الأمر إلى من هو أعلم منه.[1]

التطبيق: اعتمد ابن عطية هذه القاعدة، لإزالة الإشكال في الآيات التي توهم التعارض أو التناقض، من ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى:﴿ **وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَنَّهُمۡ كَانُواْ كَٰفِرِينَ** ﴾[2]

حيث ذكر أن هذه الآية وما شاكلها تعارض في الظاهر قوله تعالى حكاية عنهم:﴿ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ،[3]وعقَّب مزيلا التعارض والاختلاف :"واجتماعها إما أن يكون في طوائف مختلفة، أو في أوقات مختلفة يقولون في حال كذا و حال كذا".[4]

قال تعالى:﴿ قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ أَوَلَمۡ يَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَهۡلَكَ مِن قَبۡلِهِۦ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مَنۡ هُوَ أَشَدُّ مِنۡهُ قُوَّةٗ وَأَكۡثَرُ جَمۡعٗاۚ وَلَا يُسۡـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ﴾ [5]

ذهب ابن عطية إلى أنَّ في كتاب الله تعالى آيات تقتضي سؤال الناس يوم القيامة، كقوله تعالى: ﴿ **وَقِفُوهُمۡۖ إِنَّهُم مَّسۡـُٔولُونَ**﴾ [6] وغير ذلك، وفيه آيات تقتضي أنه لا يسأل أحد كقوله تعالى: ﴿ **فَيَوۡمَئِذٖ لَّا يُسۡـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٞ وَلَا جَآنّٞ**﴾ ،[7]وغير ذلك ، وأزال البعض هذا التناقض الظاهري، من خلال القول بأنها تحصل في مواطن وطوائف، وقال:" وذلك من قوله محتمل، ويشبه عندي أن تكون الآيات التي توجب السؤال، إنما يراد بها أسئلة التوبيخ والتقرير،

---

[1] أصول في التفسير – مصدر سابق- ص46.

[2] سورة الأعراف 35.

[3] سورة الأنعام24.

[4] المحرر الوجيز ج2، ص398 .

[5] سورة القصص 78.

[6] سورة الصافات 24.

[7] سورة الرحمان 39 .

والتي تنفي السؤال يراد بها أسئلة الاستفهام، والاستخبار على جهة الحاجة إلى علم ذلك من المسؤولين، أي أن ذلك لا يقع لأن العلم بهم محيط، وسؤال التوبيخ غير معتد به".[1]

فابن عطية اعتمد لرفع التعارض الظاهري، على القول بأنَّ الآيات التي تثبت السؤال المراد منها التوبيخ والتقرير، في حين المراد من الآيات التي تنفي السؤال سؤال الاستفهام والاستخبار، فينتفي التعارض بهذا.

فالقاعدة في مثل هذه النصوص فحواها: أن لا تضاد ولا تعارض بين آيات القرآن، بل ولا بينها ولا بين الأخبار النبوية أحدهما مع الآخر، بل الجميع جار على مهيع واحد، ومنتظم إلى معنى واحد.

يقول ابن حزم مؤكدا ذلك:" وبطل مذهب من أراد ضرب الحديث بعضه ببعض، أو ضرب الحديث بالقرآن وصح أنه ليس شيء من كل ذلك مخالفا لسائره علمه من علمه، وجهله من جهله...وكل ذلك كلفظة واحدة وخبر واحد موصول بعضه ببعض، ومضاف بعضه إلى بعض ومبني بعضه على بعض".[2]

ومن المواضع التي أكَّد فيها ابن عطية القاعدة، ونفى فيها التناقض بين الآيات و الأحاديث، ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿ **وَاصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ** ﴾[3]

حيث بيَّن ابن عطية أن في أمر نوح عليه السلام تدافع في ظاهر الآيات والأحاديث، وذلك أن ظاهر أمره أنه عليه السلام دعا على الكافرين عامة من جميع الأمم، ولم يخص قومه دون غيرهم، وتظاهرت الروايات وكتب التفسير، أن الغرق نال من في الأرض، فشملت العقوبة بذلك العديد من الأمم، ويفهم من هذا أن نوحا – عليه السلام – بعث إلى جميع الناس، وإلاّ لما استحقوا العقوبة لعدم إرسال الرسل، والله تعالى يقول: ﴿ **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا** ﴾ ،[4]غير أن هذه الفضيلة خاصة بالنبي –صلى الله عليه وسلم– بقوله: « **أُوتِيتُ خَمْساً**

[1] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج 4، ص300، وينظر: ج1، ص99، 115، ج2، ص64، 65، 396،ج4، ص 441،440،330.

[2] الإحكام في أصول الأحكام – مصدر سابق– ج2، ص35.

[3] سورة هود 37.

[4] سورة الإسراء 15.

لَمْ يُؤْتِهن أَحَدٌ قَبْلِي »[1]، ثم إنه لو قدر أن الله بعث رسلا قبل نوحا – عليه السلام-، وكفروا واستمروا في كفرهم، لعارض هذا التقدير الحديث النبوي، الذي يخبرنا بأن نوحا هو أول الرسل إلى أهل الأرض.[2]

والتأويل المخلص من هذا التناقض كما يرى ابن عطية، مفاده: أن نوحا أول رسول بعث إلى كفار من أهل الأرض ليصلح الخلق، ويبالغ في التبليغ، ويحتمل المشقة كما نص الحديث النبوي، غير أنه بعث إلى قومه خاصة بالتبليغ والدعاء والتنبيه، وبقي أمم في الأرض لم يكلف القول لهم فتصح الخاصة لمحمد -صلى الله عليه وسلم-، وإذا كانت هذه الأمم التي لم يبعث ليخاطبها بحال كفر، وكانت الأدلة على الله منصوبة معرضة للنظر، وكانوا متمكنين من النظر من جهة إدراكهم، وكان الشرع – ببعث نوح عليه السلام- موجوداً مستقراً، فقد وجب عليهم النظر فهو مبعوث، وإن لم يبعث إليهم معنيين فاستحقوا العقوبة في حال تركه، إذ معنى قوله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ ، أي حتى نوجده، لأن بعثة الأنبياء إلى قوم مخصوصين، إنما هو في معنى القتال والشدة، وأما من جهة بذل النصيحة وقبول من آمن فالناس أجمع في ذلك سواء؛ ونبوءته بلغت القريب والبعيد، كيف لا وقد لبث ألف سنة إلا خمسين عاماً، يدعو إلى الله، ويجيء تعذيب الكل بالغرق بعد بعثة رسول وهو عليه السلام". [3]

وبهذا التوجيه يدفع ابن عطية التعارض بين الحديث النبوي والآيات القرآنية، مؤكِّدًا سلامتها من التناقض والاختلاف، لأنها كلها وحي من عند الله تعالى.

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب التيمم، حديث رقم328،ج1، ص128، وكتاب الصلاة، أبواب المساجد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا" حديث رقم427،ج1، ص168 و أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث رقم521،ج1، ص370.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج3، ص199.

[3] المصدر السابق ج3، ص199 بتصرف، وينظر: ج2، ص416،ج3، ص58-59،ج4، ص358،357،270،269 .

نخلص في هذا المبحث إلى:

- ✓ عناية ابن عطية بالقراءات الثابتة والشاذة في تفسيره، وتوجيهها، ووضعه لقواعد تفسيرية متعلقة بالقراءات، في بيانه لمعنى كلام الله تعالى.
- ✓ موافقة خط مصحف الإمام شرط لقبول القراءة، فلا تجوز القراءة بقراءة مخالفة له، ولو كانت متجهة المعنى، أو موافقة لمذهب لغوي.
- ✓ ليس كل ما يصح في اللغة قرئ به.
- ✓ ألزم ابن عطية نفسه في تفسيره بترجيح القراءات السبع المتواترة، والتي حصل الإجماع عليها.
- ✓ خالف ابن عطية لبعض القواعد التي وضعها في تفسيره؛ فردَّ قراءات ثابتة من السبعة، لمخالفتها قواعد في النحو.
- ✓ يرجِّح ابن عطية بين القراءات المتواترة الثابتة استنادا إلى اللغة، وغيرها من المرجحات.
- ✓ قد يورد ابن عطية القراءات المتواترة مع الشاذة دون التمييز بينهما أو الترجيح، حتى وكأنها جميعا بدرجة واحدة من الصحة.
- ✓ تتنوع عبارات ابن عطية في وصفه للقراءات السبع؛ فقد يطلق عليهم السبعة، أو الجمهور، أو الجماعة ...
- ✓ من القواعد المتعلقة بالنسخ، التي ردَّ بها ابن عطية كثيرا من الأقوال التفسيرية لكلام الله:" الأصل عدم النسخ"، فلا يحمل الآية على النسخ إلا بدليل صريح، ومتى أمكن الجمع انتفى النسخ.
- ✓ لا يجوز النسخ في الأخبار، وإنما يقع في الأوامر والنواهي ولو بلفظ الخبر.
- ✓ قد تنسخ السنة النبوية الثابتة بعضا مما استقر من أحكام القرآن الكريم.
- ✓ يُعدُّ علم المناسبات من الدلائل والشواهد الكثيرة، التي تثبت عظمة إحكام القرآن الكريم، واتّساق آياته وسوره.
- ✓ للفاصلة القرآنية التي تختتم بأسماء الله الحسنى تعلق بمعنى الآية التي تضمنتها، والحكم المذكور فيها.
- ✓ الأولى عدم حمل ألفاظ القرآن على الترادف.

- ✓ سلامة الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية الصحيحة من التعارض والتناقض، فكلها وحي من عند الله تعالى.
- ✓ إزالة التعارض يكون من خلال الجمع بين النصوص، وذلك بحملها إما على طوائف مختلفة، أو في أوقات مختلفة... وهكذا.

المبحث الثاني:القواعد المتعلقة بالسنة النبوية والآثار والعقيدة الإسلامية:

بقراءة تفسير ابن عطية يظهر اعتماده على أحاديث النبي –صلى الله عليه وسلم– وما أثر عن الصحابة والتابعين في تفسيرهم لكلام الله، فهل وضع شروطا وقواعد في ذلك؟ وهل كان يقتصر في بيانه المراد من كلام الله تعالى خاصة في الآيات المتعلقة بالأسماء والصفات على ثبت وصحّ منها؟ وما هي القواعد العقدية التي اعتمدها في تفسيره لهذه الآيات؟

والإجابة على هذه التساؤلات، استدعت تقسيم هذا المبحث إلى مجموعة من المطالب، اندرجت تحتها مجموعة من القواعد على شكل فروع، و هذا تفصيل ذلك كله:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالسنة النبوية

المطلب الثاني:القواعد المتعلقة بأسباب النزول

المطلب الثالث:القواعد المتعلقة بالآثار

المطلب الرابع: القواعد المتعلقة بالعقيدة الإسلامية

وتفصيل ذلك كله:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالسنة النبوية:

توطئة:

تعَدُّ السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع، وثاني أصح الطرق لتفسير كلام الله بعد القرآن الكريم، قال مكحول مبيِّنا حاجة القرآن الكريم للسنة النبوية: "القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن؛ لأنها مبينة ومفسرة له،[1]وقال الزركشي بعد أن عدَّ تفسير القرآن بالقرآن أحسن طرق التفسير:"فإن أعياك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، قال تعالى:﴿ **وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلذِى إِخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدىً وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ**

[1] الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير: محمد أبو شبهة، مكتبة السنة، القاهرة، ط4(1408هـ) ص46.

يُومِنُونَ﴾ [1] ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: « **أَلَا إِنّي أُوتيتُ القُرْآنَ وَمِثْلَه مَعه**»[2]يعني السنة".[3]

من هنا تتجلى مكانة السنة النبوية، فبدونها يتعذر فهم القرآن فهي الكاشفة لمبهمه وغوامضه، المجلية لمعانيه، الشارحة لألفاظه ومبانيه.

الفرع الأول: قاعدة: تفسير النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على كل قول[4]

إذا ثبت تفسير النبي صلى الله عليه وسلم لآية من كتاب الله فإنه يصار إلى كلامه، ولا عبرة بأي كلام يخالف كلامه، فهو أعلم الخلق بكتاب الله لذا يجب الأخذ به، والإذعان له، ومن خالفه طرح قوله ولا كرامة، فليس بعد تفسير رسول الله – صلى الله عليه وسلم –تفسير، وليس بعده قول.[5]

قال ابن تيمية مبيِّنا مكانة تفسير النبي – صلى الله عليه وسلم– :" ومما ينبغي أن يعلم، أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث، إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي –صلى الله عليه وسلم–، لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة، ولا غيرهم".[6]

التطبيق: اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في تفسيره لكتاب الله، وتعددت تطبيقاته لها؛ فكان أحيانا لا يذكر في الآية إلا تفسير النبي – صلى الله عليه وسلم – لها، وأحيانا يذكر أقوالا أخرى، ويرجِّح ما قاله النبي وما تظاهرت به الروايات عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– ، **فمن الأول** ما جاء في معرض تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **ٱلتَّـٰٓئِبُونَ ٱلْعَـٰبِدُونَ ٱلْحَـٰمِدُونَ ٱلسَّـٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّـٰجِدُونَ ٱلْآمِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَـٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ وَبَشِّرِ ٱلْمُومِنِينَ﴾**[7] قال ابن عطية في تفسيره للآية:

---

[1] سورة النحل 64 .

[2] مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مسند الشاميين، حديث المقدام بن معد يكرب الكندي أبي كريمة عن النبي صلى الله عليه وسلم، رقم17213، ج4، ص130.

[3] البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج2، ص192.

[4] قواعد الترجيح . مرجع سابق . ج1ص191 بلفظ"إذا ثبت الحديث وكان نصا في تفسير الآية فلا يصار إلى غيره"

[5] مجموع الفتاوى – مصدر سابق – ج7، ص286.

[6] المصدر السابق: ج13، ص18.

[7] سورة التوبة 113.

﴿ أَلْعَـٰبِدُونَ ﴾ لفظ يعم القيام بعبادة الله والتزام شرعه وملازمة ذلك والمثابرة عليه والدوام ، والعابد هو المحسن، الذي فسر رسول الله–صلى الله عليه وسلم– في قوله،« **أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاه** »[1] الحديث، وبأدنى عبادة يؤديها المرء المسلم يقع عليه اسم عابد ويحصل في أدنى رتبته، وعلى قدر زيادته في العبادة يحصل الوصف"،[2] فابن عطية هنا لم يذكر أقوال العلماء في تفسير لفظة ﴿ أَلْعَـٰبِدُونَ ﴾، واكتفى بتفسير الرسول الله – صلى الله عليه وسلم– لها بالإحسان.

ومن ذلك أيضا ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ **وَإِنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَـٰعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَّسْتَمِعِ ٱلْآنَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا** ﴾ [3]

اقتصر ابن عطية في تفسير قعود الجن، بذكر ما ورد عن النبي – صلى الله عليه وسلم–، في أنهم كانوا واحدا فوق واحد، فمتى أحرق الأعلى طلع الذي تحته مكانه، فكانوا يسترقون الكلمة فيلقونها إلى الكهان ويزيدون معها، ثم يزيد الكهان بالكلمة مائة كذبة. [4]

ومن الثاني قوله تعالى: ﴿ **وَالذِينَ يُوتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ** ﴾ [5]

نقل ابن عطية الاختلاف في تفسير قوله تعالى:﴿ وَالذِينَ يُوتُونَ مَآ ءَاتَواْ ﴾ فذهب الطبري إلى أن المراد بها الزكاة المفروضة وسائر الصدقة، وروي نحوه عن ابن عمر ومجاهد، وقال ابن عباس وابن جبير: هو عام في جميع أعمال البر، وذهبت فرقة إلى أن معناه من المعاصي على قراءة أم المؤمنين وابن عباس، وقتادة والأعمش ﴿ يأتون ما أتوا ﴾ ومعناه يفعلون ما فعلوا، ورويت هذه القراءة عن النبي – صلى الله عليه وسلم–، وذهبت فرقة إلى أن ذلك في جميع الأعمال طاعتها

---

[1] رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام، رقم50، ج1، ص27 وكتاب التفسير، سورة " ألم غلبت الروم"، حديث رقم4499، ج4، ص1793، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله، رقم8، ج1، ص36، وحديث رقم9، ج1، ص39.

[2] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج3، ص 88،89.

[3] سورة الجن 9.

[4] المصدر السابق ج5، ص380،381.

[5] سورة المؤمنون 61.

ومعصيتها، وذكر الحديث الذي أسنده الطبري عن عائشة أنها قالت: « **يا رَسول الله قوله تعالى: ﴿يُؤْتُونَ ما آتَوْا﴾ هِيَ فِي الذي يَزْنِي وَيسْرِق قال: «لَا يَا بنْتْ أبِي بَكْر بَلْ هِيَ فِي الرَّجُلِ يَصُوم، ويَتَصدَّق وقَلْبُه وَجِل يَخَافُ أن لَا يُتقبَّل مِنْه»**[1]، ثم قال مقدما ومرجِّحا تفسير النبي – صلى الله عليه وسلم– للآية على غيره من الأقوال:"ولا نظر مع الحديث".[2]

من هنا كان تفسير النبي –صلى الله عليه وسلم– للآية هو المعتمد، ولا قول ولا حجة لأحد بعد قوله– صلى الله عليه وسلم–.[3]

الفرع الثاني: قاعدة: لا يفسَّر القرآن إلا بما صحَّ من الأحاديث النبوية[4]

لما تقرَّر في القاعدة السابقة مكانة التفسير النبوي للقرآن الكريم، واعتباره العمدة وطرح ما سواه ،كان لزاما الاقتصار في ذلك على ما ثبت من الأحاديث دون الضعيف منها أو الموضوع ؛ فقد يطرأ على الحديث أحد الأسباب القادحة التي تخرجه من درجة الصحة إلى درجة الضعف، سواء تعلق هذا بالمتن أو السند، فتسقط حجيتها، ويرد قول من استند إليها في تفسير كلام الله تعالى، واعتمد ابن عطية – رحمه الله– على هذه القاعدة في تفسيره، لردِّ الكثير من الأقوال التفسيرية، التي تستند إلى أحاديث ضعيفة، للين إسنادها، أو لجهالة راويها، أو لغرابتها أو لعدم ثبوتها، أو لغير ذلك من الأسباب القادحة في صحة الحديث.

التطبيق: طبَّق ابن عطية هذه القاعدة في مواضع منها:

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [5]

ساق ابن عطية ما روي في تفسير الآية، رواية مفادها أنّ الله تعالى خلق خلقاً، وأمرهم بالسجود لآدم فعصوا فأحرقهم بالنار، ثم خلق آخرين وأمرهم بذلك فعصوا فأحرقهم، ثم خلق الملائكة

---

[1] رواه ابن ماجه في السنن، كتاب الزهد، باب التوقي على العمل، حديث رقم 4198، ج5، ص287.

[2] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج4، ص 137، 138.

[3] ونظائر تطبيق هذه القاعدة في تفسيره ينظر: المحرر الوجيز: ج1، ص 258، 342، 373، 411، 425، ج2، ص 21، 24، 111، 120، 315، 399، 405، 557، ج3، ص82– 83، 89.88، 131، 167، 281، ج4، ص27، 119، 120، 265، 309، 353، 418. 419، ج5، ص357–358.

[4] ينظر قواعد الترجيح– مرجع سابق– ج1، ص225.

[5] سورة البقرة 34.

فأمرهم بذلك فسجدوا، وقال – رحمه الله– مضعِّفا هذا القول: "والإسناد في مثل هذا غير وثيق".[1]

فقد ردَّ ابن عطية هذا القول لضعف الحديث، ولأن هذا مما لا مجال للرأي فيه، فلا يعلم تفسيره إلا بنقل صحيح عن المعصوم.

قال تعالى: ﴿ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُومِنِينَ ﴾[2]

ذكر ابن عطية اختلاف المفسرين في معنى الآية على أربعة أوجه من التأويل: **أحدها** أنها نزلت تشنيعا وتبشيعا في رجل من المسلمين، استأذن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في امرأة زانية و**الثاني** أن تكون الآية نزلت في قوم مخصوصين، وهذا قول روي معناه عن عبدا لله بن عمر وعن ابن عباس وأصحابه، قالوا وهم قوم كانوا يزنون في جاهليتهم ببغايا مشهورات فلما جاء الإسلام وأسلموا لم يمكنهم الزنا، فأرادوا لفقرهم زواج أولئك النسوة إذ كان من عادتهن الإنفاق على من ارتسم بزواجهن، **والتأويل الثالث** ذكره الزجاج وغيره عن الحسن وذلك أَنه قال: المراد ﴿ ٱلزَّانِي ﴾ المحدود﴿ وَالزَّانِيَه ﴾ المحدودة، وهذا حكم من الله، فلا يجوز لزان محدود أَن يتزوج إلا زانية محدودة، وروي أن محدوداً تزوج غير محدودة فرد علي بن أبي طالب نكاحهما، وقوله ﴿حُرِّم ذَٰلِكَ ﴾ يريد الزنا، **ورابع قول** روي عن سعيد بن المسيب وذلك أنه قال:"هذا حكم كان في الزنا عامة أن لا يتزوج زان إلا زانية جاءت الرخصة ونسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿ **وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ** ﴾[3] وردَّ ابن عطية التأويل الثالث، وضعَّف أن يكون الحكم نزل مخصوصا فيمن أقيم عليه الحد، لعدم صحة الحديث الذي استدلوا واحتجوا به، وهو ما روي عن الزهراوي من طريق أبي هريرة أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: « **لَا يَنْكِحُ الزَّانِي المَجْلودُ إِلَّا مِثْلَهُ** »[4] قال ابن عطية معقبا:"وهذا حديث لا يصح، وقول فيه نظر".[5]

---

[1] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج1، ص126.

[2] سورة النور3.

[3] سورة النور32.

[4] رواه أو داود، كتاب النكاح، باب في قوله تعالى:" الزاني لا ينكح إلاَّ زانية"، حديث رقم 2054، ج2، ص176

[5] المحرر الوجيز ج5، ص162،163.

فقد طبَّق ابن عطية في ردِّه للرأي الثالث، القاعدة التي مفادها "لا يفسَّر القرآن إلا بما صحَّ من الأحاديث النبوية"، والقول المستند على حديث ضعيف، قول مردود.[1]

الفرع الثالث: قاعدة: إذا اختلف في معنى الآية فأولى المعاني ما يؤيده الحديث الصحيح[2]

إذا تعددت أقوال العلماء في تفسير الآية وتنازعوا في معناها، وكان أحد الأقوال يعضِّده حديث صحيح، فالقاعدة في ذلك أن يعتمد هذا القول في تفسير الآية، وتحمل معاني النصوص عليه، لأنَّ موافقة سنة النبي –صلى الله عليه وسلم – للقول، وتأييد الحديث له دلالة على صحته.

"والفرق بين هذه القاعدة، والقاعدة السابقة، والتي مفادها" تفسير النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على كل قول" أن الحديث الوارد في هذه القاعدة لم يرد مورد التفسير لألفاظ الآية، بل كان وروده لأي سبب آخر في أي باب من أبواب العلم، لكن معناه يوافق معنى أحد الأقوال المقولة في الآية، أما الحديث الوارد في القاعدة السابقة فهو وراد مورد التفسير، والبيان لألفاظ الآية".[3]

التطبيق:اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في مواطن عدَّة من تفسيره، ترجيحا لأحد الأقوال التفسيرية، ومن ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى:﴿ **وَكَمَ آهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيراً بَصِيراً** ﴾[4]

وذكر الاختلاف الحاصل في تحديد زمن القرن الوارد في الآية، فقال ابن سيرين:"عن النبي –– عليه السلام– أربعون، وقيل غير هذا مما هو قريب منه، وقال عبد الله بن أبي أوفى:" القرن مائة وعشرون سنة"، وقالت طائفة:" القرن مائة سنة"، ورجَّح ابن عطية القول الأخير، والذي يرى أن القرن مائة سنة، لتأييد الحديث النبوي له، حيث قال[5]:" وهذا هو الأصح الذي يعضده الحديث في قوله عليه الصلاة و السلام: « **خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي** ».[6]

---

[1] ينظر المحرر الوجيز: ج2، ص400،378،ج3، ص478،439،312،255،85،ج4، ص358،322،156.

[2] ينظر قواعد الترجيح للحربي– مرجع سابق– ج1، ص 206 بلفظ"إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه".

[3] نفسه .

[4] سورة الإسراء17.

[5] المحرر لوجيز – مصدر سابق – ج3، ص445.

[6] أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب : لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، رقم2509، ج2، ص938، وكتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 3451، ج3، ص1335، وكتاب الرقاق: باب مما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس، رقم6065، ج5، ص2362.

وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم212، ج4، ص1962.

واعتمد هذه القاعدة أيضا في تفسير **قوله تعالى:** ﴿ **وَلاَ تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلاَّ لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ** ﴾ [1]

ذكر ابن عطية اختلاف العلماء في معنى قوله: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ ﴾ فقالت طائفة: إنما هي الملائكة إذا سمعت الوحي إلى جبريل، وبالأمر يأمر به، سمعت كجر سلسلة الحديد على صفوان، فتفزع عند ذلك تعظيماً وهيبة، وقيل خوف أن تقوم الساعة، فإذا فزع ذلك ﴿ فُزِّع عَن قُلُوبِهِمۡ ﴾ أي أطير الفزع عنها وكشف فيقول بعضهم لبعض – يعني الملائكة– ولجبريل ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡ ﴾ فيقول المسؤولون قال: ﴿ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ ﴾، وقال بعضهم: ليست الآية في الملائكة، وإنما هي في الكفار بعد حلول الموت ﴿ فُزِّع عَن قُلُوبِهِمۡ ﴾ بفقد الحياة، فرأوا الحقيقة، وزال فزعهم من شبه ما يقال لهم في حياتهم، فيقال لهم حينئذ ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡ ﴾ فيقولون قال: ﴿ ٱلۡحَق ﴾ يقرون حين لا ينفعهم الإقرار، وقالت فرقة الآية في جميع العالم، ورجَّح ابن عطية التأويل الأول – في أن المقصود الملائكة ومعناها أنها إذا سمعت الوحي إلى جبريل سمعت كجر سلسلة حديد على صفوان فتفزع تعظيما وهيبة– وذلك لتأييد الأحاديث ومعاضدتها إياه، وردَّ التأويلان الأخريان قال– رحمه الله–:" والتأويل الأول في الملائكة هو الصحيح، وهو الذي تظاهرت به الأحاديث، وهذان بعيدان".[2]

وسبب ترجيحه واختياره لهذا الرأي تطبيقه لقاعدة:" إذا اختلف في معنى الآية، فأولاها ما يؤيده الحديث الصحيح".

[1] سورة سبأ 23.

[2] المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج4، ص417-418.

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بأسباب النزول:

توطئة

من الأمور المعينة على الفهم الصحيح للقرآن الكريم، معرفة تاريخ وسبب نزول الآيات، و لا يجتهد المفسر في تعيين السبب، وإنما القول فيه متوقف على النقل الصحيح ممن شاهدوا التنزيل، لذلك كان كل تفسير يخرج الآية عن تاريخ وسبب نزولها تفسير مردود، ولا يعني مراعاة سبب نزول الآيات في التفسير قصر الحكم المستنبط من السبب على الآية التي نزل في شأنها، بل قد يتعداه ليكون عاما فيشمل غير أفراد ذلك السبب.

أولا: تعريف سبب النزول: هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه، وهذه الظروف والملابسات التي أدت إلى نزول تلك الآيات أنواع شتى منها: قد تكون الأسئلة التي توجه إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – كان ذلك من الكفار أو المؤمنين، الحوادث التي تحدث فتقتضي نزول القرآن لبيان حكم الله عز و وجل فيها، وذلك أيضا قد يكون تصرفا من تصرفات الكفار، وقد تكون تصرفا من تصرفات المؤمنين، أو النبي– صلى الله عليه وسلم– نفسه، وقد تكون بعض تلك الحوادث تمنيات من التمنيات، ورغبة من الرغبات.[1]

ثانيا: فائدته:[2] لمعرفة أسباب النزول فوائد عظيمة، وأخطأ من زعم أن لا فائدة له لجريانه مجرى التاريخ، وقد نص العلماء على أهميته في فهم كلام الله تعالى، باعتباره فرع من فروع علم التفسير، ليس المفسر بغنى عن معرفته، قال الواحدي:" لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان سبب نزوله"[3]،ففهم الآية فهما صحيحا يتوقف على معرفة سبب النزول، وإلى هذا ذهب ابن دقيق العيد بقوله:"بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن".[4]

فالجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال، حتى يقع الخلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع[5]، قال ابن تيمية مبينا أهمية معرفة سبب النزول في إزالة الإشكال والبعد عن الخلاف:"معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث

---

[1] مناهل العرفان في علوم القرآن – مرجع سابق– ج1، ص89.

[2] ينظر:البرهان في علوم القرآن– مصدر سابق– ج1 ص 45،46، الإتقان في علوم القرآن – مصدر سابق – ج1، ص87–89، مناهل العرفان – مرجع سابق – ج1، ص91–95.

[3] أسباب النزول: الواحدي – مصدر سابق– ص10.

[4] الإتقان في علوم القرآن– مصدر سابق– ج1، ص88.

[5] الموافقات – مصدر سابق– ج3، ص347.

العلم بالمسبب، وقد أشكل على جماعة من السلف معاني الآيات حتى وقفوا على أسباب نزولها، فزال عنه الإشكال".[1]

ويمكن إجمال هذه الفوائد في النقاط الآتية:

- معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم.
- الاستعانة على فهم الآية، ودفع الإشكال عنها.
- تخصيص الحكم عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب.
- دفع توهم الحصر عما يفيد بظاهره الحصر.
- معرفة اسم النازل فيه الآية، وتعيين المبهم فيها.
- تيسير الحفظ وتسهيل الفهم، وتثبيت الوحي، في ذهن كل من يسمع الآية إذا عرف سببها.

الفرع الأول:قاعدة:العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[2]

قد تنزل آيات القرآن في أسباب خاصة، غير أنَّ الحكم لا يقتصر على أفراد ذلك السبب، بل يتعداه ليشمل غير أفراد السبب، لأنَّ عمومات القرآن لا يعقل أن توجه إلى شخص معين[3]، قال ابن تيمية:"والناس إن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب خاص هل يختص سببه؟ لم يقل أحد إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال أنها تختص بنوع ذلك الشخص، فتعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ، والآية التي لها سبب معين، إن كانت أمرا أو نهيا فهي متناولة لذلك الشخص، ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبر مدح أو ذم، فهي متناولة لذلك الشخص، ولمن كان بمنزلته"[4]، وهذا الرأي الراجح والذي يتَّفق مع عموم أحكام الشريعة، و الذي سار عليه الصحابة والمجتهدون من هذه الأمة، فعدوا بحكم الآيات إلى غير صورة سببها.[5]

---

[1] شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية – مصدر سابق– ص 90.

[2] القواعد الحسان– مرجع سابق– ص17،شرح أصول في التفسير– مرجع سابق– ص50 فصول في أصول التفسير – مرجع سابق– ص132، علم أصول التفسير محاولة في البناء– مرجع سابق– ص170.

[3] البرهان في علوم القرآن– مصدر سابق– ج1، ص57، الإتقان في علوم القرآن – مصدر سابق– ج1، ص89، مذكرة في أصول الفقه:الشنقيطي– مصدر سابق–ص250.

[4] مجموع الفتاوى . مصدر سابق . ج13، ص339.

[5] مباحث في علوم القرآن: مناع القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1(1433هـ -2011م)ص76 .

وعدَّها السعدي قاعدة نافعة، بمراعاتها يحصل للعبد خير كثير، وعلم غزير، وبإهمالها وعدم ملاحظتها يفوته علم كثير، ويقع الغلط والارتباك.[1]

التطبيق: اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في تفسيره؛ فكان كثيرا ما يجعل حكم الآيات عاما، رغم أنها نزلت في أقوام معينين، ذلك أن معناها لا يقتصر على المخاطب بها، بل يتعدَّاه ليشمل كل من في حالته، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾[2]

اختلف العلماء في أسباب نزول الآية، فذهب مجاهد إلى أن هذه الآية نزلت في قوم من المؤمنين كانوا بمكة ، وكان الكفار من قريش يؤذونهم ويعذبونهم على الإسلام، فكانت صدورهم تضيق لذلك، وربما استنكر أن يمكن الله الكفرة من المؤمنين، فنزلت هذه الآية مسلية، ومعلمة أن هذه هي سيرة الله تعالى في عباده، اختباراً للمؤمنين وفتنة ليعلم الصادق، ويري ثواب الله له، ويعلم الكاذب ويري عقابه إياه.

و يرى عبد الله بن عبيد بن عمير: أنها نزلت في عمار بن ياسر، إذا كان يعذب في الله تعالى ونظرائه، وقال الشعبي:"سبب الآية ما كلفه المؤمنون من الهجرة، فهي الفتنة التي لم يتركوا دونها، لا سيما وقد لحقهم بسببها أن اتبعهم الكفار وردوهم وقاتلوهم، فقتل من قتل ونجا من نجا، وقال السدي: نزلت في مسلمين كانوا بمكة وكرهوا الجهاد والقتال حين فرض على النبي – صلى الله عليه وسلم– في المدينة.

ورجَّح ابن عطية في سبب نزولها ما ذكره مجاهد، في أنها نزلت تسلية وتعليما في قوم من المؤمنين كانوا بمكة، وكان الكفار من قريش يؤذونهم ويعذبونهم على الإسلام، فكانت صدورهم تضيق ثم أعقب ذلك قائلا:" وهذه الآية وإن كانت نزلت بهذا السبب وفي هذه الجماعة، فهي بمعناها باقية في أمة محمد – صلى الله عليه وسلم–، موجود حكمها بقية الدهر، وذلك أن الفتنة من الله تعالى والاختبار باق في ثغور المسلمين بالأسر ونكاية العدو وغير ذلك، وإذا اعتبر أيضاً كل

[1] القواعد الحسان– مرجع سابق– ص17.

[2] سورة العنكبوت1.

موضع ففيه ذلك بالأمراض وأنواع المحن، ولكن التي تشبه نازلة المؤمنين مع قريش، هي ما ذكرناه من أمر العدو في كل ثغر".[1]

فرغم أن سبب نزول الآية خاصا إلا أنها بمعناها باقية في أمة محمد- صلى الله عليه وسلم - تلاقي الأذى والعذاب في دينها.*

ومن أمثلة تطبيقه للقاعدة أيضا **قوله تعالى**: ﴿**ٱلذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِالَيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ [2]

اختلف العلماء في تعيين من أنزلت فيه الآية على أقوال هي:

قال عبد الله بن عباس: نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب -رضي الله عنه -كانت له أربعة دراهم فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية.

قال ابن جريج: نزلت في رجل فعل ذلك، ولم يسم علياً ولا غيره.

وقال ابن عباس أيضاً نزلت هذه الآية في علف الخيل، وقاله عبد الله بن بشر الغافقي، وأبو ذر وأبو أمامة، والأوزاعي وأبو الدرداء قالوا: هي في علف الخيل والمرتبطة في السبيل.

وقال قتادة هذه الآية في المنفقين في سبيل الله من غير تبذير ولا تقتير.

رجَّح ابن عطية بعد أن ساق أقوال العلماء في سبب نزولها قول ابن عباس، في أن نزولها كان في علي - رضي الله عنه — ثم أعقب قائلا:" والآية وإن كانت نزلت في علي -رضي الله عنه-، فمعناها يتناول كل من فعل فعله، وكل مشاء بصدقته في الظلم، إلى مظنة ذي الحاجة، وأما علف الخيل والنفقة عليها، فإن ألفاظ الآية تتناولها تناولاً محكماً، وكذلك المنفق في الجهاد المباشر له، إنما يجيء إنفاقه على رتب الآية ".[3]

---

[1] المحرر الوجيز: ج4، ص205 .

*وأمتنا الإسلامية اليوم حبلى بأمثال هؤلاء القوم، ويَصدق عليها ما قيل فيهم، نسأل الله – عز وجل- أن يمكِّن دينه، وأن ينصر المسلمين في كل شبر.

[2] سورة البقرة 274.

[3] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج1، ص371.

فابن عطية لم يقصر معنى الآية في علي – رضي الله عنه – بل جعل معنى الآية عاما، يتناول كل من اتصف بفعله، استنادا إلى قاعدة "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب".[1]

الفرع الثاني:قاعدة: التفسير الذي يخرج معنى الآية عن تاريخها وسبب نزولها تفسير مردود

نزل القرآن الكريم منجما؛ فكانت تنزل الآية أو الآيتان أو الآيات في أوقات مختلفة، بحسب الحاجة فلا يمكن فصل النص القرآني عن تاريخ وسبب نزوله في التفسير، وكان لزاما على من يُقبل على كلام الله تعالى تفسيرا وشرحا، مراعاة الزمن والسبب الذي من أجله أنزلت الآيات القرآنية، ومعرفة كونها مكية أو مدنية، فكلها جهات يستفاد منها في التفسير– مع التسليم أن هناك من الآيات ما نزل ابتداء، والكلام هنا ينطبق على ما نزل بسبب، غير أنه لا يمكن إخراجها عن إطارها الزمني، فللمكي من القرآن خصائص غير المدني.

التطبيق: اعتمد ابن عطية على القاعدة، واستند إليها في رد الأقوال التفسيرية التي تخرج معنى الآيات عن زمن نزولها، أو عن سبب نزولها، وفي مقابل ذلك كان كثيرا ما يرجح ويختار التأويل الذي يوافق ويتماشى مع زمن نزول الآية، وتظاهرت الأسباب به.

ومثال ذلك **قوله تعالى:** ﴿**إِلاَّ ٱلذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَـٰهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَداً فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ**﴾ [2]

ذهب ابن عطية إلى أن الاستثناء الذي تقدم ذكره، هو في المشركين الذين بقي من عهدهم تسعة أشهر، وكانوا قد وفوا بالعهد على ما يجب، وقال قتادة: هم قريش الذين عوهدوا زمن الحديبية.

ضعَّف ابن عطية قول قتادة وردَّه، لعدم اعتباره حال قريش زمن نزول الآية، حيث قال:"وهذا مردود بإسلام قريش في الفتح قبل الآذان بهذا كله".[3]

---

[1] ينظر نماذج أخرى لتطبيقه هذه القاعدة في تفسيره:ج1، ص190، 231، 241، 378، 402، 405، 414، 419، 550- 552، ج2، ص 14، 70، 112، 194، 288، 344،391،392، 471، 500، 513،542
،ج3،ص309،87، 313، 394، 453، ج4،ص107،73، 123، 125، 133، 205، 215، 265-266، 294، 306، ج5، ص 256-257، 347، 436-437، 490، 492.

[2] سورة التوبة 4.

[3]المحرر الوجيز – مصدر سابق- ج3، ص7.

ومن ذلك أيضا **قوله تعالى**: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [1]

ذكر ابن عطية اختلاف الناس في الأنفال على أربعة أقوال:

الأول: قال ابن عباس وعكرمة ومجاهد، والضحاك وقتادة، وعطاء ابن زيد: هي الغنائم مجملة، بناءا على أن سبب الآية ما جرى يوم بدر؛ وهو أن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم– افترقوا يوم بدر ثلاث فرق: فرقة أقامت مع رسول الله– صلى الله عليه وآله وسلم ــ في العريش الذي صنع له، وحمته وآنسته، وفرقة أحاطت بمعسكر العدو وأسلابهم لما انكشفوا، وفرقة اتبعوا العدو فقتلوا وأسروا، فلما انجلت الحرب واجتمع الناس، رأت كل فرقة الفضل لنفسها، وقالت نحن أولى بالمغنم، وساءت أخلاقهم في ذلك، فنزلت الآية في أن الغنائم لله وللرسول فكفوا.

القول الثاني: وقال ابن عباس أيضا﴿ ٱلْأَنفَال ﴾ في الآية ما يعطيه الإمام لمن رآه، من سيف أو فرس، أو نحوه، وحسّن ابن عطية هذا الرأي، لمراعاته سبب وزمن النزول، فهو ملتئم مع ما ذكر من آثار يوم بدر.

القول الثالث: قال علي بن صالح بن جني، والحسن فيما حكاه المهدوي:﴿ ٱلْأَنفَال ﴾ في الآية ما تجئ به السرايا خاصة.

ردَّ ابن عطية هذا الرأي، لأنه قول بعيد عن الآية، غير ملتئم مع الأسباب المذكورة، بل يجيء خارجا عن يوم بدر.

القول الرابع: وقال مجاهد ﴿ ٱلْأَنفَال ﴾ في الآية الخمس، قال المهاجرون: لم يخرج منا هذا الخمس فقال الله تعالى هو لله وللرسول، وهذا أيضا ردَّه ابن عطية، لأنه قول قليل التناسب مع الآية.

وبعد سرده للأقوال الواردة في تفسير الآية، رجَّح ابن عطية رأي ابن عباس، في أنَّ المقصود بها الغنائم جملة، لتماشيه مع زمن وسبب نزول الآية، فقال:"وأولى هذه الأقوال وأوضحها القول الأول، الذي تظاهرت الروايات بأسبابه، وناسبه الوقت الذي نزلت الآية فيه".[2]

---

[1] سورة الأنفال 1.

[2] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج2، ص498.

من هنا نلحظ أن ابن عطية يرد الأقوال التي تخرج الآية عن زمن، وأساب نزولها، ويرجح الأقوال التي لا تخرج معناها عن ذلك.[1]

الفرع الثالث: قاعدة:القول في أسباب النزول متوقف على النقل الصحيح

لا يمكن معرفة سبب النزول عن طريق الاجتهاد، و إنما يعرف عن طريق الرواية والسماع، عمَّن عاصروا وشاهدوا الوحي، وهم الصحابة –رضي الله عنهم– ولا يجوز لأحد مهما كانت مواهبه العقلية، أن يقول في أسباب النزول من غير رواية عن الصحابة.[2]

قال الواحدي:"ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع، ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها وجدوا في الطلب".[3]

وذهب السيوطي إلى أن قول التابعي إذا كان صريحا في سبب النزول فإنه يقبل، ويكون مرسلا إذا صح المسند إليه، وكان هذا التابعي من أئمة التفسير الذين أخذوا عن الصحابة، كعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير.[4]

التطبيق:

قال تعالى:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَاكُلُواْ ٱلرِّبَوٰاْ أَضْعَـٰفاً مُّضَـٰعَفَةً وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[5]

ذكر ابن عطية أنَّ هذا النهي عن أكل الربا اعتراض أثناء قصة « أحد »، ثم قال:" ولا أحفظ سبباً في ذلك مروياً".[6]

قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَآءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلاَ يُجْزَىٰٓ إِلاَّ مِثْلَهَا وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ ﴾[7]

---

[1] المحرر الوجيز– مصدر سابق–:ج1، ص179،ج2، ص 353، 498، 516، ج4، ص70،ج5، ص 306، 450-451

[2] ينظر أسباب نزول القرآن: الواحدي، تحقيق ودراسة: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان، ط1(1411هـ . 1991م)ص 10،11، أسباب النزول:السيوطي،تحقيق: محمد محمد تامر،دار التقوى (دط،دت،دب) ص5

[3]أسباب نزول القرآن: الواحدي– مصدر سابق– ص 10.

[4]الإتقان . مصدر سابق . ج1، ص94.

[5]سورة آل عمران130.

[6]المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج، 1ص505، 506.

[7]سورة الأنعام160.

قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ نقل ابن عطية في تفسيره للآية، ما قاله أبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمر، أنَّ هذه الآية نزلت في الأعراب الذين آمنوا بعد الهجرة، فضاعف الله حسناتهم للحسنة عشر، وكان المهاجرون قد ضوعف لهم الحسنة سبعمائة.

وعقَّب مبيّنا القاعدة في مثل هذا، فقال:"وهذا تأويل يحتاج إلى سند يقطع العذر".[1]

من هنا لا مجال للرأي والاجتهاد في أسباب النزول، وإنما القول فيها متوقف على الرواية و النقل الصحيح.

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالآثار:

الفرع الأول:قاعدة:القول الذي يعظم النبوة ولا ينسب إليها ما لا يليق بها أولى بتفسير الآية[2]

أجمع العلماء على أن الأنبياء معصومون فيما يخبرون عن الله – سبحانه وتعالى – وفي تبليغ رسالاته ويستحيل عليهم الكذب، والكتمان والخطأ، والتورية، وهذه العصمة الثابتة للأنبياء هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة ،كما أجمعوا على عصمتهم بعد النبوة من الكبائر، و مما يزري بمناصبهم كرذائل الأخلاق والدناءات وسائر ما ينفر عنهم، وهي التي يقال لها صغائر الخسة،[3]واختلفوا في صغائر الذنوب، ومن قال بجواز شيء منهم بعد النبوة، أجمعوا على أنه لا يقر عليه البتة.[4]

واختلف العلماء قبل النبوة، وذهب أكثرهم إلى أن الأنبياء معصومون قبل النبوة من الكبائر والصغائر مطلقا، ذلك لأن مقترف الذنوب ممقوت عند الناس، ويلازمهم عارها وعيبهم بها.[5]

قال ابن عطية:" والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعاً، واختلف في غير ذلك من الصغائر، والذي أقول به أنهم معصومون من الجميع".[6]

---

[1] ن المحرر الوجيز . مصدر سابق، ج2، ص368.

[2] قواعد الترجيح– مرجع سابق– ج1، ص328.

[3] إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: الشوكاني، تحقيق: سامي الأشري، دار الفضيلة، الرياض(1421هـ – 2000م)ج1ص190 وينظر:إعلام المسلمين بعصمة النبيين: إسحاق بن عقيل عزوز المكي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1(1416هـ – 1995م) ص23.

[4] مجموع الفتاوى – مصدر سابق – ج10، ص309.

[5] البحر المحيط في أصول الفقه– مصدر سابق – ج4، ص170،171 وينظر:لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية:أحمد السفاريني، مؤسسة الخافقين، دمشق، ط2(1402هـ – 1982م) ج2، ص305.

[6] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج1، ص211.

وقد نجد اختلافا بين أقوال العلماء في تفسيرهم لقصص الأنبياء، أو أفعالهم أو خطاب الله تعالى لهم، فمنهم من يثبت العصمة للأنبياء وينزههم عن كل ما يقدح فيها، ومنهم من يطعن في عصمة النبوة ومقام الرسالة.

التطبيق: ذهب ابن عطية أن الأنبياء معصومون من كبائر الذنوب، وصغائرها جميعا، و ترجم ذلك في تفسيره، لذلك نجده يرجّح القول الذي يعظّم النبوة، ولا ينسب إليها ما لا يليق بها، ويرد الأقوال التي تطعن فيها ويصفها بالرديئة، ومن أمثلة ترجيحه للقول الذي يعظم النبوة ما جاء في **قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾**[1]

ذكر اختلاف الناس في المعنى الذي من أجله خاف الْمَوالِيَ، فقال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وأبو صالح خاف أن يرثوا ماله، وأن ترثه الكلالة، فأشفق من ذلك.

وقالت فرقة إنما كان مواليه مهملين للدين، فخاف بموته أن يضيع الدين، فطلب وَلِيًّا يقوم بالدين بعده، حكى هذا القول الزجاج، وفيه أنه لا يجوز أن يسأل «زكريا» من يرث ماله إذ الأنبياء لا تورث، و يؤيده قول النبي عليه السلام «**إنَّا مَعْشَر الأَنبياءِ لا نُورَث مَا تركَنَا فهو صَدقَة**»[2]، ويوهنه ذكر "العاقر "وذهب الأكثر من المفسرين على أنه أراد وراثة المال، ويحتمل بذلك قول النبي – صلى الله عليه وسلم– «إنا معشر الأنبياء لا نورث» أن لا يريد به العموم بل على أنه غالب أمرهم.

قال ابن عطية :" والأظهر الأليق «بزكريا» عليه السلام أن يريد وراثة العلم والدين، فتكون الوراثة مستعارة، ألا ترى أنه إنما طلب وَلِيًّا، ولم يخصص ولدا فبلغه الله أمله على أكمل الوجوه". [3]

---

[1] سورة مريم 4.

[2] رواه البخاري، كتاب الخمس، باب فرض الخمس، حديث رقم2926، ج2، ص1126، وكتاب فضائل الصحابة، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة عليها، حديث رقم3580، ج3، ص1360، وكتاب النفقات، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" لا نورث ما تركنا صدقة"، حديث رقم6346، ج6، ص2474.

ورواه مسلم ،كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيئ، حديث رقم1757، ج3، ص1376، وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" لا نورث ما تركنا صدقة"، حديث رقم1785، ج3، ص1380.

[3] المحرر الوجيز – مصدر سابق- ج5، ص4.

فاختيار ابن عطية وترجيحه هنا بأن الوراثة مستعارة، وأن المقصود بها وراثة العلم والدين، عملا بالقاعدة السابقة؛ ذلك أن هذا التوجيه هو الأليق بالنبي – عليه السلام – وتعظيما له عما لا يليق به، من أن يكون القصود منها وراثة المال.

ومن أمثلة ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُنجِّيَ مَن نَّشَآءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [1]

اختلف المفسرون في معنى الآية على قراءة عاصم، وحمزة،، والكسائي بتخفيف "كذبوا" على قولين أحدهما: أن الظن واقع بالقوم ويكون معنى الآية:حتى إذا استيأس الرسل من إيمان القوم فظن القوم أن الرسل كذبوا فيما وعدوا به من النصر والظفر، والقول الثاني ويروى عن ابن عباس: أن الرسل ضعفوا فظنوا أنهم قد كذبوا فيما وعدوا، ولأنهم بشر ضعفوا، فظنوا هذا الظن، وردَّ هذا التأويل عائشة –رضي الله عنها – وجماعة من أهل العلم، وأعظموا أن توصف الرسل بهذا، وقال أبو علي الفارسي:هذا غير جائز على الرسل، وصوَّب ابن عطية هذا القول، وردَّ القول الذي يطعن في عصمة النبوة قائلا: "وهذا هو الصواب وأين العصمة والعلم".[2]

فابن عطية يرى أنه ليس من باب العصمة والعلم، أن تحمل الآية على معنى فيه انتقاص للنبوة، وطعن فيها.

ويتجلى عمل ابن عطية أيضا بالقاعدة، ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِي وَكَادُواْ يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [3]

حيث نقل قول سعيد بن جبير عن ابن عباس، أن سب إلقائه الألواح كان غضبه على قومه في عبادتهم العجل، وغضبه على أخيه في إهمال أمرهم، وروي عن قتادة أنه قال": بل كان ذلك لما رأى فيها من فضيلة أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – فرغب أن يكون ذلك لأمته، فلما علم

[1] سورة يوسف110.

[2] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج3، ص287–288.

[3] سورة الأعراف 150.

أنه لغيرها غضب"، فالسبب كما ورد عن ابن عطية يرجع إلى القوة الغضبية، لمخالفة قومه لأوامر الله عز وجل، وهي ردة فعل طبيعية في مثل هذا الموقف، بينما السبب في قول قتادة، فيرجع إلى رغبته أن تكون الفضيلة لأمته، ولما علم أنها لأمة محمد – صلى الله عليه وسلم- غضب لذلك.
وقال ابن عطية واصفا هذا القول ومعترضا عنه:" وهذا قول رديء لا ينبغي أن يوصف موسى عليه السلام به، والأول هو الصحيح". [1]

فسبب ردِّ ابن عطية لذلك القول المنسوب إلى قتادة، هو تنزيه موسى – عليه السلام – لما فيه انتقاص وطعن له – عليه السلام – ووصفه بصفات لا تليق بنبي مثله تطبيقا لقاعدة الباب[2]، إذ ليس من المعقول أن يُعتقد بمثل هذا الاعتقاد، وصفة النبوة عاصمة لمثل هذه التأويلات الباطلة التي تطعن فيها، والواجب أن تحمل معاني هذه الآيات وغيرها، على معنى يليق بالأنبياء أصفياء الله تعالى، وينزههم عن كل نقص.

الفرع الثاني:قاعدة:قول الجمهور مقدم على كل تفسير شاذ

إذا انفرد مفسر في تفسير آية من كتاب الله تعالى بقول خالف عامة المفسرين أو الجمهور، ولم يكن لقوله هذا دلالة واضحة قوية تدل على صحته، فإن قوله هذا يعد قولا شاذا، ويكون قول الجماعة أولى بالصواب، ومفهوم الشذوذ هنا موافق لمفهوم المحدثين، وهو مخالفة الراوي الثقة لرواية الثقات، ومن هو أولى منه بكثرة عدد أو زيادة حفظ، وكذلك مخالفة المفسر للجمهور، يعد شذوذا ويحكم برد قوله.[3]

التطبيق:

اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في تفسيره لترجيح قول الجمهور وردِّ قول من خالفهم، فالقول الذي شذ عن قول الجمهور مرجوح، وقول الجمهور راجح، ومن خلال الاستقراء تبيَّن أن ابن عطية عندما يطلق لفظ الجمهور يريد به معان عدة كل حسب موضعه، فقد يريد به جمهور اللغويين، وقد يريد به جمهور الفقهاء، وقد يريد به السلف من صحابة وتابعين، أو يطلق جمهور المفسرين عامة دون تحديد المقصود منها، والعبرة في ذلك ترجيح قول الأكثرية.

---

[1] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج2، ص457.

[2] وينظر: المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج1، ص 124، 168، 223، 431، 352-353،ج2،ص222،ج3، ص 68، 154، 233-234، 255، 344، ج4، ص 5، 19، 66، 96-97، 438-439، ج5،ص254.

[3] قواعد الترجيح- مرجع سابق- ج1، ص270.

مثال ذلك **قوله تعالى:** ﴿ **وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً** ﴾ [1]

فالتحية قد تكون من مؤمن أو كافر، فإن كانت من مؤمن فيحيا بأحسن منها، وإن كانت من كافر فيرد عليه بما علمنا إياه رسول الله – صلى الله عليه وسلم- "وعليكم".

قال ابن عطية: "وجمهور أهل العلم على أن لا يبدأ أهل الكتاب بسلام، فإن سلم أحد ساهياً أو جاهلاً فينبغي أن يستقبله سلامه، وشذ قوم في إباحة ابتدائهم، والأول أصوب، لأنه به يتصور إذلالهم". [2]

وقوله تعالى: ﴿ **لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ** ﴾ [3] ذكر ابن عطية الخلاف الحاصل في قوله تعالى :﴿ لَّيْس ﴾ بعد أن بيَّن أن قوله تعالى: « ٱلْبِرَّ » اسم ليس.

قال أبو علي: ﴿ لَّيْس ﴾ بمنزلة الفعل، فالوجه أن يليها الفاعل ثم المفعول "، فمذهبه أن ﴿ لَّيْس﴾ حرف.

قال ابن عطية مرجحا رأي الجمهور:" والصواب الذي عليه الجمهور أنها فعل"،[4] فعدَّ رأي أبي علي شاذا وطرحه، وذلك لمخالفته قول الجمهور.

قوله تعالى:﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءً بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** ﴾[5]

ذكر ابن عطية في تفسيره للقطع الوارد في الآية ما روي عن عطاء بن أبي رباح:" لا تقطع في السرقة إلا اليد اليمنى فقط، ثم إن سرق عزر وحبس".[6]

---

[1] سورة النساء85.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج2، ص87.

[3] سورة البقرة 176.

[4] المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج1، ص243.

[5] سورة المائدة 38.

[6] المحرر الوجيز- مصدر سابق-ج2، ص189.

وذهب ابن عطية إلى أنه تمسك بظاهر الآية، وهو قول شاذ، فيلزم التفسير على ظاهر الآية أن تقطع اليد ثم اليد، ومذهب جمهور الفقهاء أن القطع في اليد من الرسغ، وفي الرجل من المفصل.
فابن عطية رجَّح مذهب جمهور الفقهاء في أن القطع في اليد من الرسغ، وفي الرجل من المفصل، وردَّ القول المخالف للجماعة، الذي اعتبر أنَّ القطع لا يكون إلا في اليد اليمنى فقط، وسبب ردِّه هو شذوذه عن مذهب جمهور الفقهاء، وعملا بقاعدة"تفسير الجمهور مقدم على كل تفسير شاذ".[1]

فمخالفة الواحد لرأي الجماعة والجمهور وانفراده شذوذ، ولا يعتد برأيه في التفسير والحجة قول الجمهور.

الفرع الثالث:قاعدة: لا يَصِح حمل الآية على تفسيرات وتفصيلات لأمور مغيبة لا دليل عليها من القرآن أو السنة

لا سبيل إلى معرفة الأمور الغيبية إلا بنص من قرآن أو سنة، ولا تتعلق هذه القاعدة بالأحكام التكليفية، وإنما تتضمن ما قد مضى وسلف، كأمور بدء الخلق و أخبار الأمم البائدة، وما لم يقع كالملاحم والبعث وصفة الجنة والنار ونحوها، فكل ذلك لا يصح تفسيره باجتهادات لا دليل عليها، أو بأخبار إسرائيلية.[2]

فلا تتعين المبهمات في القرآن الكريم، إلا بنص صحيح، وصريح من قرآن أو سنة.

التطبيق: اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في تضعيفه لكثير من الأقوال التفسيرية، التي استندت إلى الإسرائيليات، لضعفها ولين أسانيدها، مقرِّرًا أن الأمور الغيبية، والمبهمة في القرآن الكريم لا تصح أن تفسر بما ورد عن بني إسرائيل، وإنما يقتصر في تفسيرها على ما صح وثبت، من نص صريح من قرآن أو سنة، لذلك كان من منهجه الاختصار في ذكر هذه الأخبار لعدم صحتها، ومن أمثلة ذلك:

---

[1] نماذج أخرى لتطبيقه للقاعدة ينظر في المحرر: ج1، ص 119، 143، 145، 146، 153، 223، 240، 242، 269،322، 381، 387، 434، ج2، ص 17، 52، 56، 87، 113، 178، 208-209، 338، ج3، ص 100، 104، 115،6 -116، 152، 467-468، ج4، ص 20-21، 38، 117، 209، 327، 239، 346، 515، ج5، ص456

[2] قواعد الترجيح . مصدر سابق . ج1، ص225.

قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾[1]

حكى ابن عطية أثناء تفسيره للآية قولا عن قوم من المفسرين، الذين ذهبوا إلى أن الإشارة هنا بالرجز، إنما هي إلى طاعونا نزله فيهم مات منهم في ليلة واحدة سبعون ألف قبطي، وروي في ذلك أن موسى عليه السلام، أمر بني إسرائيل بأن يذبحوا كبشا ويضمخوا أبوابهم بالدم، ليكون ذلك فرقا بينهم وبين القبط في نزول العذاب.

ردَّ ابن عطية هذا القول وضعفه، مبيِّنا سبب تضعيفه، ومقرِّرا القاعدة:" وهذه الأخبار وما شاكلها، إنما تؤخذ من كتب بني إسرائيل، فلذلك ضعفت".[2]

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[3]

اختلف المفسرون في كيفية إتيان ﴿ٱلتَّابُوت﴾ وكيف كان بدء أمره، فقال وهب بن منبه:"كان التابوت عند بني إسرائيل يغلبون به من قاتلهم، حتى عصوا فغلبوا على التابوت، وصار التابوت عند القوم الذين غلبوا، فوضعوه في كنيسة لهم فيها أصنام، فكانت الأصنام تصبح منكسة، فجعلوه في قرية قوم فأصاب أولئك القوم أوجاع في أعناقهم، وقيل: "جعل في مخراة قوم فكانوا يصيبهم الناسور، فلما عظم بلاؤهم كيف كان، قالوا: ما هذا إلا لهذا التابوت فلنرده إلى بلاد بني إسرائيل، فأخذوا عجلة، فجعلوا التابوت عليها، وربطوها ببقرتين فأرسلوهما في الأرض نحو بلاد بني إسرائيل، فبعث الله ملائكة تسوق البقرتين حتى دخلتا به على بني إسرائيل، وهم في أمر طالوت، فأيقنوا بالنصر، وهذا هو حمل الملائكة للتابوت في هذه الرواية.

---

[1] سورة الإسراء133.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق - ج2، ص445.

[3] البقرة 246.

وقال قتادة والربيع:" بل كان هذا التابوت مما تركه موسى عند يوشع بن نون، فجعله يوشع في البرية ، ومرت عليه الدهور حتى جاء وقت طالوت، وكان أمر التابوت مشهوراً عندهم في تركة موسى، فجعل الله الإتيان به آية لملك طالوت، وبعث الله ملائكة حملته إلى بني إسرائيل، فيروى أنهم رأوا التابوت في الهواء يأتي حتى نزل بينهم ، وروي أن الملائكة جاءت به تحمله حتى جعلته في دار طالوت، فاستوسقت بنو إسرائيل عند ذلك على طالوت"[1]،

ووصف وهب بن منبه التابوت بأنه كان نحواً من ثلاثة أذرع في ذراعين.[2]

ورغم كثرة الرواة في قصص التابوت، وصورة حمله، إلا أن ابن عطية ردَّ كل هذه الأقوال، ولم يرى لإثباتها وجها للين أسانيدها، فالعبرة في تعيين المبهم صحة الروايات لا كثرتها.

قوله تعالى:﴿ وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنَ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾[3]

ساق ابن عطية أقوال المفسرين في﴿ ٱلشَّجَرَه ﴾ التي نهى عنها ما هي؟

فقال ابن مسعود وابن عباس:" هي الكَرْم ولذلك حرمت علينا الخمر".

وقال ابن جريج عن بعض الصحابة: " هي شجرة التين".

وقال ابن عباس أيضاً وأبو مالك وعطية وقتادة: " هي السنبلة وحبها ككلى البقر، أحلى من العسل، وألين من الزبد". وروي عن ابن عباس أيضا أنها: شجرة العلم فيها ثمر كل شيء، وضعّف ابن عطية أن يصح هذا القول عن ابن عباس.

وحكى الطبري عن يعقوب بن عتبة:" أنها الشجرة التي كانت الملائكة تحنك بها للخلد"، وأن اليهود تزعم أنها الحنظلة، وتقول: إنها كانت حلوة ومُرَّت من حينئذ.

وبعد أن ساق ابن عطية مختلف الأقوال في الشجرة، بيَّن موقفه في أنه ليس في شيء من هذا التعيين ما يعضده خبر، ثم صرَّح بما يوافق مضمون القاعدة فقال:" إنما الصواب أن يعتقد أنَّ الله تعالى نهى

---

[1] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج1، ص333.

[2] نفسه

[3] سورة البقرة 35 .

آدم عن شجرة، فخالف هو إليها، وعصى في الأكل منها، وفي حظره تعالى على آدم الشجرة ما يدل على أن سكناه في الجنة لا يدوم، لأن المخلد لا يحظر عليه شيء، ولا يؤمر ولا ينهى".[1]

من هنا نخلص إلى أنه إذا لم تأت آية، ولم يصح حديث في تعيين المبهم يتوقف فيه، لأنه مما استأثر الله تعالى بعلمه.[2]

المطلب الرابع: القواعد المتعلقة بالعقيدة الإسلامية:

يبيِّن هذا المطلب أثر عقيدة المفسر في بيانه لمعنى كلام الله تعالى، خاصة ما كان منها متعلقا بأسماء الله تعالى وصفاته، وتضمن مجموعة من القواعد تتمحور أساسا في إثبات صفات الله تعالى، ونفي التشبيه والتمثيل عنه، و أنَّ الشرع هو الذي يحسِّن ويقبِّح الأفعال، فلا مجال للعقل في ذلك، وأنَّ مما أثبته الشرع رؤية الله تعالى يوم الآخرة، وهو جائز عقلا لكن دون تحديد، أو تكييف، وتفصيل كل ذلك ما يلي:

توطئة

أولا: تعريف العقيدة:

أ–لغة: من العقد؛ وهو الربط، والإبرام، والإحكام، والتوثق، والشد بقوة، والتماسك، والمراصة، والإثبات؛ ومنه اليقين والجزم. والعقد نقيض الحل.[3]

ب– اصطلاحا: هي الأمور التي يجب أن يصدق بها القلب، وتطمئن إليها النفس، حتى تكون يقيناً ثابتاً لا يمازجها ريب، ولا يخالطها شك.[4]

ثانيا: تعريف العقيدة الإسلامية:هي الإيمان الجازم بربوبية الله تعالى وألوهيته وأسمائه وصفته، وملائكته وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وسائر ما ثبت من أمور الغيب، وأصول الدين وما أجمع عليه السلف الصالح، والتسليم لله تعالى في الأمر، والحكم، والطاعة، والإتباع لرسوله– صلى الله عليه وسلم–.[5]

---

[1] المحرر الوجيز– مصدر سابق –ج1، ص128.

[2] ينظر نماذج أخرى في المحرر الوجيز:ج1، ص 141، 158، 328، 337، 350، 440،ج2،ص 133، 177، 262، 376، 388، 408، 451،438ج3، 140، 278، 336، 363، 410، 488، 516، 522، 543، ج4،ص 11، 37، 54، 89، 259، 282، 300، 402، 409، 412، 486، 501، 534،ج5، ص 256، 335، 338، 361.

[3] لسان العرب . مصدر سابق . مادة (عقد) ج3، ص296.

[4] الوجيز في عقيدة السلف الصالح :عبد الله بن عبد الحميد الأثري ، مراجعة: صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد،المملكة العربية السعودية، 1422هـ ، ص1 4.

[5] المصدر السابق: ص14،15.

الفرع الأول: قاعدة: الشرع هو الذي يحسن ويقبح

تُعَدُّ هذه القاعدة من قواعد الأشاعرة في الحكم على حسن الأفعال وقبحها، فقد اختلف العلماء في ذلك هل هما عقليان أم شرعيان، بمعنى أن الحاكم بهما العقل أم الشرع.

فذهبت الأشاعرة إلى أنه لاحكم للعقل في حسن الأفعال وقبحها، وليس الحسن والقبح عائد إلى أمر حقيقي، حاصل فعلا قبل ورود بيان الشارع، بل إن ما حسنه الشارع فهو حسن، وما قبحه الشارع فهو قبيح، ولو عكس الشارع القضية، فحسن ما قبحه وقبح ما حسنه لم يكن ممتنعا، وانقلب الأمر فصار القبيح حسنا والحسن قبيحا، ومثَّلوا لذلك بالنسخ من الحرمة إلى الوجوب، ومن الوجوب إلى الحرمة، إذ ينكر الأشاعرة أن يكون للعقل والفطرة أي دور في الحكم على الأشياء، بالحسن والقبح، ويقولون مرد ذلك إلى الشرع وحده.[1]

قال أبو الحسن الأشعري:"وأجمعوا على أن القبيح من أفعال خلقه كلها، ما نهاهم عنه وزجرهم عن فعله، وأن الحسن ما أمرهم به، وندبهم إلى فعله، أو أباحه لهم".[2]

بل يعتبر أن الواجبات كلها سمعية، والعقل لا يوجب شيئا، ولا يقتضي تحسينا وتقبيحا، فمعرفة الله تعالى بالعقل تحصل، وبالسمع تجب.[3]

قال الجويني:"العقل لا يدل على حسن شيء ولا قبحه في حكم التكليف، وإنما يتلقى التحسين والتقبيح من موارد الشرع، وموجب السمع".[4] فلو عكس القضية فحسن ما قبحه، وقبح ما حسنه لم يكن ممتنعا.

ومذهب المعتزلة إثبات الحسن والقبح العقليين، بمعنى أن العقل يدرك الحسن والقبح، فهو يحسن ويقبح.

---

[1] لمزيد من التفصيل ينظر أصول الفقه : محمد رضا المظفر . مرجع سابق – ص187 وما بعدها

[2] رسالة إلى أهل الثغر: أبو الحسن الأشعري، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، مكتبة العلوم والحكم،المدينة المنورة، ط2(1422هـ . 2002م) ، ص 243.

[3] نفسه ص84.

[4] الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد:الجويني، تحقيق:محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي،القاهرة،(1369هـ 1950) ص258.

واتَّخذ مذهب أهل السنة الوسط؛ إذ يقولون بأنَّ الشرع جاء بتقرير ما هو مستقر في الفطرة والعقول، ومن ذلك تحسين الحسن، والأمر به، وتقبيح القبيح والنهي عنه، فلا تعارض بين العقل والشرع.[1]

قال ابن القيم:" وإنه – أي الشرع- لم يجئ بما يخالف العقل والفطرة، وإن جاء بما يعجز العقول عن أحواله، والاستقلال به، فالشرائع جاءت بمحارات العقول لا محالاتها، وفرق بين ما لا تدرك العقول حسنه وبين ما تشهد بقبحه، فالأول مما يأتي به الرسل دون الثاني".[2]

التطبيق: أكَّد ابن عطية في تفسيره أن لا حكم للعقل في التحسين والتقبيح، فما حسّنه الشارع هو حسن، وما قبّحه الشارع هو قبيح، ومن المواضع التي بيّن فيها ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأمُرُكُم بِالسُّوۤءِ وَالْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [3]

في سياق تفسيره ل﴿ الْفَحْشَآء ﴾ ذكر ابن عطية قول السدي في أن المقصود منها: هي الزنا، وقيل: كل ما بلغ حداً من الحدود لأنه يتفاحش حينئذ، وقيل: ما تفاحش ذكره، وبيَّن ابن عطية أن أصل الفحش قبح المنظر، ثم استعملت اللفظة فيما يستقبح من المعاني، وصرَّح بما يفيد القاعدة فقال: "و الشرع هو الذي يحسن ويقبح، فكل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء".[4]

فالتحسين والتقبيح عنده من شأن الشارع وحده، ولا دخل للعقل في ذلك.

قوله تعالى: ﴿قُلِ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِاللَّهِ مَالَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰناً وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ [5]

---

[1] الاعتصام. مصدر سابق – المجلد1، ص245، التمييز في بيان أن مذهب الأشاعرة ليس على مذهب السلف العزيز : حاي بن سالم الحاي أبو عمر، دار غراس، الكويت، ط1(1428 هـ. 2007م) ص229،227.

[2] مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيّم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمان بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد،(دت،دب)، المجلد1، ص921.

[3] البقرة 168.

[4] المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج1، ص237 .

[5] الأعراف 31.

أقرَّ ابن عطية في هذه الآية أنّ الحسن في المعاني إنما يتلقى من جهة الشرع، والفاحش كذلك، فقوله هنا ﴿ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ إنما هي إشارة إلى ما نصَّ الشرع على تحريمه في مواضع أخرى، فكل ما حرمه الشرع فهو فاحش، وإن كان العقل لا ينكره،كلباس الحرير والذهب للرجال ونحوه.[1]

من هنا نجد أنَّ ابن عطية يرى أن لا حكم للعقل في حسن الأفعال، وقبحها، و الشرع هو المثبِّت لها والمبيِّن، فوافق بذلك مذهبه الأشعري الذي اشتهر به.

الفرع الثاني: قاعدة:رؤية الله تعالى في الآخرة جائزة عقلا ثابتة شرعا دون تحديد ولا تكييف ولا تحيز

إنَّ مسألة رؤية الله تعالى من أعظم المسائل وأشرفها، وأعلاها قدرا، وهي الغاية التي يعمل من أجلها العاملون، ويتنافس من أجلها المتنافسون، وهي الزيادة التي ينسى بها أهل الجنة كل ما هم في نعيم، وحرمانها لأهل النار أعظم وأشد عليهم من عذاب جهنم.

وقد أجمع أهل السنة والجماعة من لدن الصحابة والتابعين، وأئمة الإسلام على تتابع القرون، على إثبات رؤية الله في الآخرة حقيقة بالأبصار، وامتناعها في الدنيا على أحد من البشر، وهي من القواعد المتفق عليها، والخروج عليها ضلالة وابتداع.[2]

و شدَّد ابن تيمية على مخالفة هذه القاعدة وجعل التوبة لازمة فيمن يزعم رؤية الله – عز وجل – في الدنيا فقال:" من قال من الناس أن الأولياء، أو غيرهم يرى الله بعينه في الدنيا، فهو مبتدع ضال مخالف للكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة، لاسيما إذا ادعوا أنهم أفضل من موسى، فإن هؤلاء يستتابون، فإن تابوا، وإلا قتلوا والله أعلم".[3]

فرؤية الله عز وجل في الدنيا وإن كانت جائزة عقلا، إلا أنها مستحيلة وقوعا، ومرد ذلك عدم قدرة الإنسان، قال الإمام مالك:"لم ير في الدنيا لأنه باق، ولا يرى الباقي بالفاني، فإذا كان في الآخرة رزقوا أبصارا باقية فرئي الباقي بالباقي".[4]

وعلَّق القاضي عياض قائلا:"وهذا كلام حسن مليح، وليس فيه دليل على الاستحالة، إلا من حيث ضعف القدرة". [5]

---

[1]المحرر الوجيز. مصدر سابق ، ج2، ص395.

[2]شرح العقيدة الطحاوية:علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة(دط، دت، دب)،ج2، ص221.

[3] مجموع الفتاوى. مصدر سابق. ج6، ص412 .

[4]الشفا بتعريف حقوق المصطفى: القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (دط، دت) ج1، ص200.

[5]نفسه.

ودلائل ذلك كثير من الكتاب والسنة، بلغت حد التواتر القطعي[1]، جمعها ابن القيم في حادي الأرواح بألفاظها و طرقها، وبيّن وجه الاستدلال منها.[2]

أمَّا جوازها عقلا، فبيَّن معناها ابن رجب بقوله:" إن العقل السليم المجرد من القوادح والصوارف، له عن أهليته واستقلاله في النظر، ليسلم إمكانية جواز رؤية الله تعالى في الآخرة، من ذلك أن الذي لايرى البتة هو المعدوم، أو الممتنع، والله سبحانه وتعالى منزه عنهما باتفاق العقلاء، فصح أن يرى، وكما أن الرؤية صفة كمال، وعدمها بتاتا صفة نقص، والله هو المستحق للكمال، واللائق به عن عامة العقلاء".[3] فرؤيته تعالى في الآخرة جائزة عقلا، ثابتة شرعا.

وأوَّل من عرف عنه إنكار رؤية الباري سبحانه وتعالى، الجهم بن صفوان السمرقندي، لما تلقف قالة التعطيل عن الجعد بن درهم الخراساني، وتولى كبرها وحمل راية الدعوة إليها، حتى أنكر الأسماء والصفات وعطل الله عنها، ودفع ما في القرآن من ذلك، بالتأويل الباطل، الذي هو تحريف الكلم عن مواضعه،

قال ابن القيم في أواخر نونيته[4] بعد ذكره مسألة الرؤيا:

في ذا الحديث علوه ومجيئه وكلامه حتى يرى بعيان

هذا أصول الدين في مضمونه لا قول جهم صاحب البهتان

وتبعهم على ذلك طوائف من الخوارج والرافضة، فصار قولهم في الصفات قول المعتزلة، فنفوا الرؤية على ذلك، حتى صرَّح بذلك قاضي المعتزلة وعمدتهم عبد الجبار الهمداني في" المغني" فقال:"فأما أهل العدل بأسرهم ـ يعني المعتزلة ـ والزيدية والخوارج، وأكثر المرجئة فإنهم قالوا: لا يجوز أن يرى الله بالبصر، ولا يدرك به على وجه ولا لحجاب مانع، ولكن لأن ذلك يستحيل".[5]

---

[1] كاشف الغمة في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: أبو القاسم اللالكائي، مكتبة الطبري، القاهرة، مصر، ط1،(دت)،ص128.

[2] حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح: أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر بن أيوب ابن قيّم الجوزية، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، دار عالم الفوائد، المجلد2،ص605 إلى 714.

[3] ابن حنبلي وكتابه الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة، تحقيق: علي بن عبد العزيز بن علي الشبل، مجموعة التحف النفائس الدولية(دب،دت)، ج1،ص 305.

[4] الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمان العريفي ومجموعة من المحققين، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط1، 1428هـ، ص288.

[5] المغني في أبواب التوحيد والعدل: القاضي أبو الحسن عبد الجبار الهمداني، تحقيق:مجموعة من العلماء،الشركة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، ط1 ،1380هـ ، ج2 ص147.

في حين قابلتهم طوائف الصوفية وأهل التشبه، فغلوا في إثبات الرؤية في كل زمان، وأي مكان في الدنيا والآخرة[1].

قال النووي مبيِّنا المذهب الصحيح في رؤية الله تعالى، ومعترضا على من أنكر رؤية الله تعالى يوم القيامة: "اعلم أن مذهب أهل السنة قاطبة، أنَّ رؤية الله تعالى ممكنة غير مستحيلة عقلا، وأجمعوا أيضا على وقوعها في الآخرة، أي نقلا، وأنَّ المؤمنين يرون الله دون الكافرين، وعمت طوائف من أهل البدع المعتلة والخوارج وبعض المرجئة، أنَّ الله تعالى لا يراه أحد من خلقه، وأنَّ رؤيته مستحيلة، وهذا الذي قالوه خطأ صريح وجهل قبيح".[2]

التطبيق:

من المواضع التي أثبت فيها ابن عطية رؤية الله تعالى في الآخرة، ما جاء في قوله تعالى: ﴿ **يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا** ﴾[3]

ذهب جمهور المتأولين على أن ﴿ جَهْرَةً ﴾ معمول لـ﴿ أَرِنَا ﴾، أي: حتى نراه جهاراً أي عياناً رؤية منكشفة بيِّنة، وروي عن ابن عباس أنه كان يرى أن ﴿ جَهْرَةً ﴾ معمول لـ ﴿ فَقَالُوٓا۟ ﴾، أي قالوا جهرة منهم وتصريحاً ﴿ أَرِنَا ٱللَّهَ ﴾ .

صرَّح ابن عطية بما يؤكد القاعدة، فقال:" وأهل السنة معتقدون أن هؤلاء لم يسألوا محالاً عقلاً، لكنه محال من جهة الشرع ، إذ قد أخبر تعالى على ألسنة أنبيائه أنه لا يرى في هذه الحياة الدنيا، والرؤية في الآخرة ثابتة عن النبي –صلى الله عليه وسلم– بالخبر المتواتر، وهي جائزة عقلاً دون تحديد ولا تكييف ولا تحيز، كما هو تعالى معلوم لا كالمعلومات كذاك هو مرئي لا كالمرئيات، هذه

---

[1] ابن الحنبلي وكتابه الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة– مرجع سابق– ج1، ص291.

2 المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،ط2، 1392هـ،ج3، ص15.

[3] النساء152.

حجة أهل السنة وقولهم، ولقد حدثني أبي –رضي الله عنه– عن أبي عبد الله النحوي أنه كان يقول عند تدريس هذه المسألة: مثال العلم بالله حلق لحا المعتزلة في إنكارهم".[1]

فرؤية الله تعالى في الدنيا محالة من جهة الشرع لا من جهة العقل، وهي ثابتة يوم القيامة دون تحديد ولا تكييف.

قوله تعالى:﴿ لا تُدْرِكُهُ ٱلأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾[2]

نقل ابن عطية إجماع أهل السنة، على أن الله تعالى يرى يوم القيامة، يراه المؤمنون، وأسند هذا القول إلى ابن وهب عن مالك بن أنس، وبيَّن جواز ذلك عقلاً، واحتجاجه إلى ورود السمع بوقوع ذلك الجائز ، واختصار تبيين ذلك كما يرى ابن عطية: "يعتبر بعلمنا بالله عز وجل، فمن حيث جاز أن نعلمه لا في مكان ولا متحيز ولا مقابل، ولم يتعلق علمنا بأكثر من الوجود، جاز أن نراه غير مقابل ولا محاذى، ولا مكيفاً ولا محدوداً".[3]

ونقل قول الإمام أبو عبد الله النحوي بأن: مسألة العلم حلقت لحى المعتزلة، ثم ورد الشرع بذلك، وهو قوله عز وجل: ﴿ **وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ﴾[4]وتعدية النظر يأتي إنما هو في كلام العرب لمعنى الرؤية لا لمعنى الانتظار على ما ذهبت إليه المعتزلة، وذكر هذا المذهب لمالك فقال[5]: فأين هم عن قوله تعالى: ﴿ **كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ** ﴾.[6]

ثم ساق بعدها ابن عطية ما صح عن النبي – صلى الله عليه وسلم– وتواتر وكثر نقله في إثبات رؤية الله في الآخرة، وضعَّف ما ذهبت إليه المعتزلة، إلى المنع من جواز رؤية الله يوم القيامة، مناقشا ما استدلوا به من الآيات ومخطئا لهم فيما ذهبوا إليه مقررا بذلك مضمون القاعدة.

1المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص131.

2 الأنعام 104.

3 المصدر السابق ج2، ص330.

4 القيامة 21،22 .

5المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص330.

6 المطففين 15.

قال تعالى:﴿ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾[1]

وقوله تعالى﴿ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ حمل هذه الآية أهل السنة على أنها متضمنة رؤية المؤمنين لله تعالى، وهي رؤية دون محاذاة ولا تكييف ولا تحديد كما هو معلوم، موجود لا يشبه الموجودات كذلك هو لا يشبه المرئيات في شيء، فإنه ليس كمثله شيء لا إله إلا هو، ونقل ابن عطية ما يثبت معتقد أهل السنة من ذلك:قوله صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّكُم تَرونَ ربَّكُم يَوْمَ القِيامَة كمَا تَرَوْنَ القمَر ليلَة البَدر لا تَضَامُّون في رُؤيتِه**»[2]، وفسَّره الحسن بقوله:" تَنظُرونَ إلَى الله تعالى بلا إحَاطَة".[3]

ثم أعقب ذلك بذكر من خالف أهل السنة، من المعتزلة الذين ينفون رؤية الله تعالى، وبيَّن توجيههم لمعنى للآية، حيث قدروا مضافا محذوفا، فيكون المعنى في هذه الآية: إلى رحمة ربها ناظرة، أو إلى ثوابه أو ملكه، و ردَّ ابن عطية على هذا التوجيه، ورجَّح مذهب أهل السنة فقال:" وهذا وجه سائغ في العربية كما تقول، فلان ناظر إليك في كذا، أي إلى صنعك في كذا، والرواية إنما تثبتها بأدلة قاطعة غير هذه الآية، فإذا ثبتت حسن تأويل أهل السنة في هذه الآية وقوي".[4]

من هنا نخلص أن سبب الخلاف في رؤية الله تعالى يوم القيامة، راجع إلى الاختلاف في فهم النصوص و تأويلها، فأهل السنة أخذوا بظواهر النصوص القرآنية، وأثبتوا الرؤية في الآخرة، مستدلين على مذهبهم بالأحاديث النبوية التي تثبت ذلك، وذهب من خالفهم من المعتزلة وغيرهم إلى تأويل النصوص، وعدم أخذها على ظاهرها، بإضافة تقديرات إلى الآيات تنتفي من خلالها الرؤية.

وذهب ابن عطية بعد عرضه لمختلف المذاهب في المسألة، إلى ترجيح مذهب أهل السنة، وإثبات رؤية الله تعالى في الآخرة، لكن دون تحديد ولا تكييف، عملا بنص قاعدة الباب، وقاعدة:" تحمل نصوص الوحي على ظواهرها".

1القيامة 23.

2 رواه الترمذي، كتاب صفة الجنة، باب رؤية الرب تبارك وتعالى، حديث رقم2554، ج4، ص688.

3 لم أعثر عليه.

4المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج5، ص405.

الفرع الثالث: قاعدة منع النقلة والتشبيه وحلول الحوادث

من القواعد المعتمدة عند الأشاعرة في تفسيرهم لصفات الله تعالى منع النقلة والتشبيه فلا تجرى كل صفات الله على ظاهرها من غير تأويل أو تعطيل أو تجسيم كما عند أهل السنة والجماعة.

قال ابن تيمية:"فمذهب السلف-رضوان الله عليهم-إثبات الصفات، وإجراؤها على ظاهرها ونفي الكيفية عنها، لأن الكلام في الصفات فرع من الكلام في الذات، وإثبات الذات إثبات وجود لا كيفية، فكذلك إثبات الصفات، وعلى هذا مضى السلف كلهم".[1]

وليس المقصود بإجرائها على ظاهرها، الظاهر الذي هو من خصائص المخلوقين حتى يشبه الله بخلقه، فهذا ضلال، بل يجب القطع بأن الله تعالى ليس كمثله شيء، لا في ذاته ولا في صفاته، ولا في أفعاله، وإنَّما الظاهر الذي هو في عرف سلف الأمة، بحيث لا يحرف الكلم عن مواضعه، ولا يلحد في أسماء الله تعالى، ولا يفسر القرآن والحديث بما يخالف تفسير سلف الأمة وأهل السنة، بل يجرى ذلك على ما اقتضته النصوص وتطابق عليه دلائل الكتاب والسنة، وأجمع عليه سلف الأمة، فهذا مصيب في ذلك وهو الحق.[2]

وقد انقسم المخالفون لهذه القاعدة- التي عليها أهل السنة والجماعة - إلى أربعة أقسام[3]:

القسم الأول: من جعلوا الظاهر المتبادر من نصوص الصفات التمثيل، وأبقوا دلالتها على ذلك، وهؤلاء هم المشبهة، ولا شك أن مذهبهم باطل، وذلك لما فيه من جناية على النصوص الشرعية، وتعطيل لها وهو خلاف ما أمر الله به، وأرشد إليه في قوله تعالى:"ليس كمثله شيء"، وقد أنكر مذهبهم أئمة السلف بل كفروا من يقول بهذا القول.

القسم الثاني: من نفوا الظاهر المتبادر من نصوص الصفات، وهؤلاء هم المعطلة، وللتعطيل صور عديدة، منها ما يسمى بالتفويض، وهو القول بأنه لا يعلم معنى تلك الصفات، وبالتالي فإنهم يفوضون المراد منها إلى الله تعالى، ومن صوره إثبات بعض الصفات دون البعض،كقول الأشاعرة الذين أثبتوا سبع صفات فقط وهي العلم والحياة، والقدرة والإرادة والسمع، والبصر والكلام وأولوا

---

[1] مجموع الفتاوى . مصدر سابق . ج4، ص6،7 ولمزيد من الإيضاح ينظر:شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية: محمد صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية،ط6،(1412هـ)، المجلد1،ص77وما بعدها.

[2]موافقة شيخ الإسلام ابن تيمية لأئمة السلف في تقرير القواعد والضوابط المتعلقة بباب الأسماء والصفات: أحمد بن محمد بن الصادق النجار،مكتبة الملك فهد، المدينة المنورة، ط2،(1435هـ) ، المجلد1، ص236.

[3]مجموع الفتاوى: . مصدر سابق . ج3، ص5 وما بعدها، وينظر موافقة شيخ الإسلام ابن تيمية لأئمة السلف . مرجع سابق- المجلد1،ص 237،238 وص12،13.

بقية الصفات، ومن صوره أيضا إثبات الأسماء دون الصفات، كقول المعتزلة فإنهم يثبتون أن الله سبحانه عليم، ولكن بغير علم قدير بغير قدرة وهكذا، ومن صوره التعطيل أيضا نفي الأسماء والصفات، كقول الجهمية الذين يرون أن تلك الأسماء والصفات، إنما هي من قبيل المجاز لا الحقيقة.

وكل هؤلاء المعطلة ليس لهم من دليل، إلا أنهم خافوا التشبيه فلجئوا إلى التعطيل، إما تعطيلا كليا، وإما تعطيلا جزئيا .كما رأينا .

قسم الثالث:قوم يقولون: يجوز أن يكون ظاهرها المراد اللائق بجلال الله، ويجوز ألا يكون المراد صفة الله ونحو ذلك، وهذه طريقة كثير من الفقهاء وغيرهم.

القسم الرابع:قوم يمسكون عن هذا كله، ولا يزيدون على تلاوة القرآن وقراءة الحديث، معرضين بقلوبهم وألسنتهم عن هذه التقديرات.

أما أهل السنة، فإنهم يثبتون صفات الباري سبحانه على الوجه الذي يليق به سبحانه، فنجوا من التشبيه والتعطيل معا.

ويقسم جمهور الأشاعرة صفات الخالق إلى أقسام أربعة[1]:

الصفات النفسية: هي كل صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات، دون معنى زائد عليها كالوجود فإنه صفة نفسية، أي ذاتية بمعنى أن وجوده لذاته لا لعلة:أي أن غيره ليس مؤثرا في وجوده.

وإنما نسبت الصفة النفسية إلى النفس أي الذات، لأنها لا تفهم ولا تتعقل،إلا بها فلا يمكن أن تفهم ذات إلا بوجودها.

الصفات السلبية:ويسميها بعض الأشاعرة بصفات الجلال، كما أن الصفات الوجودية تسمى بصفات الإكرام، وعرَّفها الأشاعرة بأنها:"التي دلت على سلب ما لا يليق به سبحانه وتعالى، وسميت هذه الصفات بالصفات السلبية نسبة إلى السلب، وهو النفي وذلك لأنها تفسر بالنفي وهو السلب، فالقدم هو: سلب أولوية الوجود أو نفي أن يكون لوجوده أول، فهذه الصفة تنفي

---

[1]عقائد الأشاعرة:مصطفى باحو، المكتبة الإسلامية،القاهرة،مصر،ط1(1433هـ .2012م)، ص102 وينظر: منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل وأثر المنهجين في العقيدة: جابر إدريس علي أمير، أضواء السلف، المملكة السعودية، ط1(1419هـ .1998م)ج2،ص756،755،شرح المواقف للقاضي عضد الدين عبد الرحمان الإيجي: الشريف علي بن محمد الجرجاني، دار الكتب العلمية،بيروت لبنان، ط1(1419هـ. 1998) ج5، ص5،4.

أمرا لا يليق بالله وتسلبه عنه، فهي صفة سلبية، وكذلك ذكر بعض الأشاعرة أن من الصفات السلبية أنه: ليس بجسم وليس جوهرا ولا عرضا وأنه-تعالى- ليس في زمان، وأنه تعالى لا يتحد بغيره، وأنه تعالى لا يتصف بشيء من الأعراض المحسوسة،

ونجد أن الأشاعرة في أثناء حديثهم عن الصفات السلبية، وهي التي تسلب عن الله أمرا لا يليق به، فنفوا عن الله تعالى بعض الصفات التي أثبتها لنفسه، وزعموا أنها من الصفات السلبية التي يجب أن ينزه الله عنها، وأن الله تعلى مقدس عنها.

صفات المعاني: وهي كل صفة قائمة بموصوف له حكمه، ككونه قادرا، وصفات المعاني صفات موجودة فيخرج بذلك الصفات السلبية والإضافية، كصفات الأفعال عند الأشاعرة، وهي سبع صفات قديمة زائدة على الذات، وهي: العلم والقدرة والحياة والإرادة، والكلام والسمع والبصر.

الصفات المعنوية: وهي الأحكام الثابتة للموصوف بها معللة بعلل قائمة بالموصوف، فكونه تعالى عالما حال معللة بالعلم القائم بالعالم، وكونه سبحانه قادرا حال معللة بالقدرة القائمة بالقادر...فهذه الأحوال تثبت للذات نتيجة لإثبات صفات المعاني، لأنه يلزم من علمه أن يكون عالما ويلزم من قدرته أن يكون قادرا، فالأحكام المعللة بصفات المعاني ككونه عالما وكونه قادرا، وكونه سميعا تسمى صفات معنوية، وقد تسمى أحوالا عند مثبتي الأحوال.

وقد اختلف الأشاعرة حول مسألة الأحوال اختلافا كبيرا، فمنهم من أثبتها ومنهم من نفاها.[1]

من هنا نجد أن الأشاعرة وافقوا أهل السنة في بعض الصفات، وخالفوهم في الأخرى، كما وافقوا المعتزلة في بعض الصفات وخالفوهم فيما تبقى.

والصفات التي أثبتها الأشاعرة سبعة وهي: الحياة، العلم، الإرادة، القدرة، السمع، البصر والكلام.[2]وهذه الصفات ثابتة عندهم بالعقل والنقل لذلك أثبتوها، وأما غيرها من الصفات فهي ثابتة عندهم بالنقل فقط، لذلك عمدوا إلى تأويلها.

---

[1] نهاية الأقدام في علم الكلام: عبد الكريم الشهرستاني، مكتبة الثقافة الدينية،القاهرة،ط1(1430هـ . 2009م) ص127 وينظر: الإرشاد – مصدر سابق- ص80.

[2] إلا أنهم في صفة ا لكلام قالوا هو كلام نفسي قديم، وأهل السنة قالوا: كلام بحروف وصوت، كلام قديم وآحاد الحوادث، فهو سبحانه لا يزال يتكلم.

التطبيق:أوَّل ابن عطية كثيرا من صفات الله تعالى، ولم يحملها على ظاهرها، بل منع إثباتها تقديسا لله تعالى وبعدا للتشبيه والتمثيل الذي لا يليق بالله تعالى — في نظره- ، ومن نماذج الصفات التي أوَّلها ابن عطية:

قوله تعالى:﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَالاَرْضَۖ وَلاَ يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾[1]

ذهب ابن عطية أن المقصود من قوله تعالى﴿ ٱلْعَلِىُّ﴾ يراد منه علو القدر والمنزلة لا علو المكان، لأن الله منزه عن التحيز، ونقل ما حكى الطبري عن قوم أنهم قالوا:"هو العلي عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه".[2]

أعاب ابن عطية هذا القول، واعتبره قول جهلة مجسمين، وكان الوجه أن لا يحكى؛ ذلك أنه أول العلو بعلو المكان، غير أن ابن عطية لم يُسْلم نفسه من النقد؛ إذ عمَد إلى تأويل العلو الوارد في الآية بأنه علو المنزلة، ولم يأخذ النص على ظاهره ونفى ما أثبته الله عز وجل لنفسه، فالأوجب في مثل هذه الآيات أن تأخذ على ظاهرها دون تأويل، والعلو صفة كمال لله تعالى، فوجب ثبوتها له سبحانه وتعالى.

صفة الاستواء

قوله تعالى:﴿ هُوَ ٱلذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلاَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّيٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾[3]

ذكر ابن عطية التأويلات في قوله تعالى ﴿ ٱسْتَوَى ﴾:

قال قوم: « معناه علا دون تكييف ولا تحديد »، هذا اختيار الطبري، والتقدير علا أمره وقدرته وسلطانه.

وقال ابن كيسان: « معناه قصد إلى السماء ».

وقيل معناه كمل صنعه فيها كما تقول استوى الأمر.

---

[1] البقرة 254.

[2] المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج1، ص342.

[3] البقرة 28.

وحكى الطبري عن قوم : أن المعنى أقبل، وضعفه.

وحكي عن قوم « المستوي » هو الدخان، وردَّ هذا التأويل لأن رصف الكلام يأباه.

وقيل المعنى استولى كما قال الشاعر الأخطل:

قد استوى بشر على العراقِ ... من غير سيف ودم مهراقِ[1]

و اعترض على هذا الرأي؛ ذلك أنه إنما يجيء في قوله تعالى: ﴿ **ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ**﴾ [2]

وبعد سرده لهذه الأقوال، بيَّن القاعدة المعتمدة في هذه الآية بقوله:"والقاعدة في هذه الآية ونحوها منع النقلة وحلول الحوادث، ويبقى استواء القدرة والسلطان ".[3]

فابن عطية هنا يؤول الاستواء باستواء القدرة والسلطان، ولا يأخذها على ظاهرها.

صفة اليد في قوله تعالى:﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ ﴾[4]

بيَّن ابن عطية أن العقيدة في معنى قوله تعالى: ﴿ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾، نفي التشبيه عن الله تعالى، وأنه ليس بجسم ولا له جارحة، ولا يشبه ولا يكيف ولا يتحيز في جهة كالجواهر، ولا تحله الحوادث تعالى عما يقول المبطلون، وبذلك يكون معناه عبارة عن أنعامه على الجملة[5]، فهو بذلك ينفي ما أثبته الله لنفسه و يؤول اليد بأنها النعمة، ولم يأخذ الآية على ظاهرها.

صفة الإتيان والمجيء :

قوله تعالى:﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا ﴾[6]

---

[1] هذا البيت للأخطل، بحر الرجز ينظر: تاج العروس – مصدر سابق- ج38، ص331.

[2] طه 4.

[3] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص115.

[4] المائدة 66.

[5] المصدر السابق ج2، ص214.

[6] الفجر 24.

أوَّل ابن عطية صفة المجيء في قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ﴾ بمجيء السلطان والقضاء.[1]

من هنا يتَّضِح أنَّ صنيع ابن عطية في تفسيره، تأويل بعض الأسماء والصفات، تماشيا مع مذهبه الأشعري.

الفرع الرابع: قاعدة: لا يسمى الله تعالى إلا باسم قد أطلقته الشريعة ووقفت عليه أيضاً

إنَّ ممَّا اتفق عليه أئمّةُ أهل السنة والجماعة، أن بابَ إثبات أسماء الله الحسنى وصفاته توقيفيٌّ – أي : لزوم الاقتصار على النص الشرعيِّ؛ كتاباً وسنّةً.

ووجوب معرفة الله وأسمائه وصفاته بالسمع لا بالعقل، فلا نصفه بما وصف به نفسه، ووصفه به الرسول – صلى الله عليه وسلم- ، وعلى ذلك تواطأت عباراتُ السلف والخلف من ذلك:

قال ابن خزيمة :"لا نصف معبودنا إلا بما وصف به نفسه، إما في كتاب الله أو على لسان نبيه – صلى الله عليه وسلم- بنقل العدل عن العدل موصولا إليه، لا نحتج بالمراسيل ولا بالأخبار الواهية، ولا نحتج أيضا في صفات معبودنا بالآراء والمقاييس".[2]

قال ابن عبد البر:"فلا يصفه ذو العقول إلا بخبر، ولا خبر في صفات الله إلا بما وصف نفسه به في كتابه، أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، فلا نتعدى ذلك إلى تشبيه أو قياس، أو تمثيل أو تنظير، فإنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير".[3]

فباب الأسماء والصفات لا يؤخذ من الآراء، والأقيسة العقلية التي تقتضي المماثلة.

– قال أبو نصر السِّجْزِي: "وقد اتفقت الأئمة على أن الصفات لا تُؤْخَذُ إلا توقيفاً...ولا يجوز أن يُوصَف الله إلا بما وصف به نفسَه، أو وصفه به رسولُه –صلى الله عليه وعلى آله وسلم – .وذاك إذا ثبت الحديث، ولم يَبْقَ شبهةٌ في صحته".[4]

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق، ج5، ص480، ينظر نماذج أخرى في تفسيره: ج1، ص342و ج4، ص304 و ج5، ص536.

[2] التوحيد وإثبات صفة الرب عز وجل: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، دار الرشد،الرياض(1414هـ 1994م) ج1، ص89.

[3] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد . مصدر سابق . ج7، ص145.

[4] رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت: أبي نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوايلي السجزي، تحقيق: محمد بكريم با عبد الله، دار الراية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1(1414هـ . 1994م) ص121،122.

– وقال أبو الحسن القابِسيُّ :"أسماء الله وصفاته لا تُعلم إلا بالتوقيف من الكتاب والسنة أو الإجماع، ولا يُدخَل فيها بالقياس".[1]

فأسماء الله وصفاته توقيفيّة و لا يُثبت لله تعالى إلا ما أثبته لنفسه في كتابه، أو صحَّ عن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم–.

قال ابن تيمية:" وجوب اعتقاد شيء معين، لا يثبت إلا بالشرع بلا نزاع"[2]، وقال أيضا:" ومن الوجوه الصحيحة أن معرفة الله بأسمائه وصفاته على وجه التفصيل، لا تعلم إلا من جهة الرسول – صلى الله عليه وسلم–، إما بخبره، وإما بخبره وتنبيهه، ودلالته على الأدلة العقلية".[3]

وقد قرر ابنُ القيِّم أنّ ما يُطلَق عليه في باب الأسماء والصفات: توقيفيٌّ وأدرجها ضمن ما عَدَّه من قواعد (الأسماء الحسنى).[4]

فالحق والذي عليه مذهب سلف الأمة وأئمتها، أنهم يصفونه بما وصف به نفسه ووصف به رسوله – صلى الله عليه وسلم– في النفي والإثبات، لا يتجاوزون القرآن والحديث.

التطبيق: سلك ابن عطية مسلك الجماعة في إثبات أن أسماء الله وصفاته توقيفية، فلا مجال في إطلاقها للرأي والاجتهاد والأقيسة، وضعَّف ابن عطية بهذه القاعدة أقوالا وردَّها مقررا للقاعدة، من ذلك ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ** ﴾[5]

ذكر ابن عطية اختلاف العلماء في الاسم الذي يقتضي مدحاً خالصاً ولا يتعلق به شبهة ولا اشتراك، إلا أنه لم ير منصوصاً هل يطلق ويسمى الله به؟ فنص ابن الباقلاني على جواز ذلك، ونص أبو الحسن الأشعري على منع ذلك، والفقهاء والجمهور على المنع.

---

[1] فتح الباري شرح صحيح البخاري – مصدر سابق- ج11، ص217.

[2] التسعينية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، ط1(1420هـ 1999م) ص205.

[3] بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، تحقيق: رشيد حسن محمد علي ، مجمع الملك فهد، المملكة العربية السعودية، 1426هـ، ج2، ص137.

[4] بدائع الفوائد . مصدر سابق . المجلد1، ص258.

[5] الأعراف180.

صوَّب ابن عطية رأي الجمهور بما يوافق مضمون القاعدة فقال:" والصواب أن لا يسمى الله تعالى إلا باسم قد أطلقته الشريعة، ووقفت عليه أيضاً، فإن هذه الشريطة التي في جواز إطلاقه من أن تكون مدحاً خالصاً لا شبهة فيه، ولا اشتراك أمر لا يحسنه إلا الأقل من أهل العلوم، فإذا أبيح ذلك تسور عليه من يظن بنفسه الإحسان، وهو لا يحسن، فأدخل في أسماء الله ما لا يجوز إجماعاً". [1]

وبيَّن المفسِّر أنَّ من أسماء الله تعالى ما ورد في القرآن، ومنها ما ورد في الحديث وتواتر، وهذا هو الذي ينبغي أن يعتمد عليه، ونبَّه إلى أنَّ الحديث الذي ورد في الترمذي عن أبي هريرة، ونصَّ فيه على تسعة وتسعين اسماً في بعضها شذوذ، و أنَّ ذلك الحديث ليس بالمتواتر، وإنما المتواتر منه قول النبي – صلى الله عليه وسلم –« **إنَّ لله تِسعَة وتسْعين اسماً مائة إلا وَاحداً من أحْصَاها دخَل الجنَّة** ». [2]

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج 2، ص480،481.

[2] أخرجه البخاري، كتاب الشروط: باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار والشروط التي يتعارفها، حديث رقم2585، ج3، ص981، وكتاب التوحيد، باب: ان لله مائة اسم إلا واحدا، رقم6957، ج6، ص2691.

وأخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، حديث رقم2677، ج4، ص2062.

بعد هذا العرض نخلص إلى النتائج التالية:

- ✓ اتسمت القواعد المتعلقة بالسنة النبوية التي اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره بالتنوع.
- ✓ اعتمد ابن عطية على هذه القواعد في ترجيح أحد الأقوال، أو تضعيف غيرها.
- ✓ يظهر اعتناء ابن عطية بالحديث، من خلال استعماله لعدة مصطلحات حديثية كقوله: لين السند، جهالة الراوي، الحديث واه...، مما يعكس الصناعة الحديثية عند ابن عطية.
- ✓ لا يعْتَد ابن عطية بالأحاديث الضعيفة في تفسيره، ولا بأخبار بني إسرائيل، فلا يفسَّر القرآن عنده إلا بما صح من الحديث.
- ✓ مما ينبغي مراعاته أثناء تفسير كلام الله تعالى، أسباب نزول الآيات والسور.
- ✓ كل تفسير يخرج معنى الآية عن سبب نزولها فهو تفسير مردود.
- ✓ إذا نزلت الآية لسبب خاص وجاء اللفظ عاما، فإن الحكم لا يقتصر عليها، وإنما يتعداها إلى غيرها، استنادا إلى قاعدة " العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب".
- ✓ لا يقبل القول في أسباب النزول الآيات إلا بما صحَّ وثبُت منها.
- ✓ كل تفسير لا يعظِّم مقام النبوَّة، ولا ينسب إليها ما لا يليق بها تفسير مردود.
- ✓ ما اجتمع عليه الجمهور حجة، ولا يعترض بالرأي المنفرد على الحجة.
- ✓ لا طريق لتفسير الأمور الغيبية الواردة في بعض الآيات القرآنية إلا بنص قرآني، أو أحاديث صحيحة.
- ✓ كانت لعقيدة ابن عطية أثر واضح في تفسيره؛ إذ كثيرا ما يفسر كلام الله بما يتفق وقواعد الأشاعرة في العقيدة، ويقيم الحجة لها من القرآن الكريم، خاصَّة ما كان منها متعلقا بآيات الأسماء والصفات.

الفصل الثاني:

القواعد المتعلقة بالسياق والقواعد الفقهية والأصولية

الفصل الثاني: القواعد المتعلقة بالسياق والقواعد الفقهية والأصولية

تعدُّ معرفة السياق ضرورية لكل من يتعامل مع النصوص الشرعية؛ لأنَّه يساعد على تفسير القرآن بالقرآن، ويعين على الاستنباط السليم للأحكام الشرعية، لذلك سار الفقهاء والأصوليون على منهج الصحابة في اعتبار السياق، إذ لا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى، والحكم بالحق، إلا من خلال فهم الواقع، واستنباط حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات، والعلامات حتى يحيط به علما.

وتضمن هذا الفصل مبحثين:

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالسياق والفقه

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بأصول الفقه

احتوى كل مبحث على مطالب، شملت مجموعة من القواعد، جعلتها في فروع.

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالسياق والفقه:

يحاول هذا المبحث الكشف عن القواعد المتعلقة بسياق النص القرآني، إذ لا يمكن للمفسر إغفال دوره، في الكشف عن المعنى الصحيح للقرآن الكريم، ويسعى كذلك المبحث إلى إبراز مجموعة من القواعد الفقهية التي اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره للآيات الخاصة بالأحكام، ترجيحا لبعض الأقوال وتضعيفا لغيرها، واشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالسياق

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالفقه

و سأشرع الآن في تفصيل هذه المطالب تبعا لترتيبها.

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالسياق: تناولت في هذا المطلب القواعد المتعلقة بسياق الآيات القرآنية، مهَّدت لها بتوطئة، تناولت فيها تعريف السياق، وبيَّنت أهميته، وتضمَّن هذا المطلب خمس قواعد، تفصيلها كالآتي:

توطئة

أولا: تعريف السياق:

أ. لغة: قال ابن الأثير:" أصل لفظة "سياق" هي: سواق, فقلبت الواو ياءً لكسرة السين, وهما مصدران من ساق يسوق.[1]

وقال الجوهري: "يقال: ولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحد: أي بعضهم على إثر بعض, ليس بينهم جارية".[2]

ومنه هنا فالسياق يدل على التتابع والتوالي والاتصال والتسلسل، وسياق الكلام تتابعه، وتواليه واتصاله.

ب . تعريف السياق اصطلاحًا:

رغم استخدام العلماء القدامى لمصطلح السياق إلا أنَّا لا نجد له تعريفا محدَّدا، وإنَّما نصُّوا على أهميته وبعض آثاره كالترجيح وغيره، وربما يعود هذا إلى وضوح معنى كلمة السياق يقول محمد

[1]النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الراوي ومحمود محمد الطناجي، دار إحياء الكتب العربية، ط1(1383هـ-1963م)، ج2، ص424.

[2]الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4،(1407هـ . 1987م). ج4، ص1499 .

يوسف حبلص:" قد يشيع المصطلح العلمي بين الدارسين إلى درجة الابتذال فيتوهم البعض أنَّ هذا المصطلح واضح مفهوم، فإذا ما حاولوا تحديد المعنى الذي ظنُّوا أنهم يفهمونه بدا الأمر عسيرا غاية العسرة، وغامضا أشد الغموض، ومن تلك المصطلحات اللغوية الشائعة الاستعمال، العصية على التحديد الدقيق بشكل متفق عليه بين الدارسين، مصطلح الكلمة ومصطلح الجملة ومصطلح السياق"[1]، وهذا ما آل ببعض المعاصرين إلى الاختلاف في تعريف السياق والتأصيل له، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول:

ذهب بعض الباحثين إلى حصر معنى السياق على المقال دون الحال وهو ما يسميه أهل اللغة "بالسياق اللغوي".

ويعرِّفه المثنى بأنّه: "تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية, لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود, دون انقطاع أو انفصال".[2]

ويعرّفه المطيري السياق بأنه: "بيان الكلمة أو الجملة القرآنية منتظمة مع ما قبلها وما بعدها".[3]

الاتجاه الثاني:

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن السّياق القرآني يشمل المقال المتمثل في:" السباق واللحاق" ويشمل الحال "المقام"و يعنُون به ما يصاحب النص من أحوال، وعوامل خارجية لها أثر في فهمه: كحال المتكلم, والمخاطب,... إلخ

فقد عرَّف الشهراني السياق بأنَّه: " ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية، لها أثر في فهمه: من سابق أو لاحق به, أو حال المخاطب, والمخاطب, والغرض الذي سيق له, والجو الذي نزل فيه."[4]

وقسَّم نعمان جغيم سياق الخطاب إلى نوعين: سياق لغوي وسياق إجتماعي، ويقصد بالسِّياق اللغوي الجمل المكونة، والسابقة واللاحقة لنص الخطاب المراد تفسيره، واستخلاص المقصود منه،

---

[1] البحث الدلالي عند الأصوليين: محمد يوسف حبلص، مكتبة عالم الكتب، مصر ،ط1،دت،ص28.

[2] نظرية السياق القرآني: محمود عبد الفتاح المثنى، دراسة تأصيلية نقدية، دار وائل، الأردن، ط1،(2008م)، ص15.

[3] دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي، أحمد لافي، الجامعة الأردنية(2007م)، ص14.

[4] السياق القرآني وأثره في التفسير . مرجع سابق ص65 .

أما السياق الاجتماعي، فهو عنده حصيلة الظروف الاجتماعية، والطبيعية والنفسية، السائدة وقت صدور الخطاب، والتي يتوقع أن يكون لها تأثير في صيغة الخطاب وتوجيهه وفهمه.[1]

الاتجاه الثالث: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن المقصود بالسياق هو الغرض الذي سيق الكلام لأجله.

قال ابن دقيق العيد:" أما السياق والقرائن فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه". فقد أرجع السياق إلى مراد المتكلم وهو الغرض والمقصود".[2]

وقال السيوطي مبيِّنا ما يجب على المفسر مراعاته أثناء تفسيره للقرآن:" وعليه مراعاة المعنى الحقيقي والمجازي، ومراعاة التأليف، والغرض الذي سيق له الكلام".[3]

وقال السجلماسي في تعريفه للسياق:"ربط القول بغرض مقصود على القصد الأول".[4]

من خلال ما سبق يُسجَّل ما يلي:

ـ قصور المدلول اللغوي لجملة "سياق الكلام" أو "سياق القرآن" عن تأدية معنى الحال والقصد؛ فسياق الكلام تتابعه واتصاله, وسياق القرآن تتابع الكلمات والجمل القرآنية وانتظامها، واتصالها لتأدية المعنى.

ـ تفريق العلماء بين دلالة السياق ودلالة الحال أو قرائن الأحوال؛ فقد غاير ابن دقيق العيد بين السياق وبين القرائن.

قال السعدي مبيِّنا الأمور المعينَة على فهم المراد من القرآن: "فالنَّظر لسياق الآيات مع العلم بأحوال الرسول، وسيرته مع أصحابه وأعدائه، وقت نزوله –أي القرآن–, من أعظم ما يعين على معرفته, وفهم المراد منه".[5] ففرَّق –رحمه الله– بين سياق الآيات، وقرائن الأحوال.

ـ صنيع المفسرين من خلال استخدامهم للفظ السياق بمعنى المقال، و تعبيرهم للمقام بدلالة الحال أو قرائن الأحوال، ومن بينهم ابن عطية و الطبري.

---

[1] نظرية السياق . دراسة أصولية .: نجم الدين قادر كريم الزنكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1(1427هـ .2006م)، ص53

[2] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام . مصدر سابق . ج2، ص21.

[3] الإتقان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج2، ص122.

[4] المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع: ابو محمد القاسم السجلماسي، تحقيق: علاء الغازي، مكتبة المعارف، ط1(1401هـ)، ص188.

[5] تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان: عبد الرحمان بن ناصر السعدي، اعتناء: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام،(1422هـ)، ج1، ص4.

ـ إنَّ القول باعتبار السياق في التفسير، هو من قبيل تفسير القرآن بالقرآن لا يصحُّ، إذا جعلنا من الحال سياقا، فتفسير كلام الله بسابقه أو لاحقه، لا يخرجنا من دائرة تفسير كلام الله بعضه ببعض، أمَّا إذا اعتبرنا أن الحال قسيم المقال في تعريف السياق يبطل هذا القول؛ ذلك أن الحال أو مقتضى الحال، عبارة عن قرائن خارجية، يفهم من خلالها المراد، كأسباب النزول، والنسخ وغيرها.

ـ أمَّا من جعل السياق بمعنى القصد، فإضافة إلى كون اللغة تأباه، فإنه تعريف بالغاية والهدف – الذي هو بيان مقصد المخاطب – وهو ما يمكن إدراجه في الاتجاه الأول، أو الثاني؛ إذ الغاية من ضم الكلام أوله بآخره وآخره بأوله – الذي هو وسيلة يتخذها المفسر– هو الوقوف على المقصد من الآية، وكذلك الأمر إذا فسِّر القرآن بمقتضى الحال، فالهدف الأساسي بيان المقصد من القرآن، بغض النظر عن الوسيلة أو الأسلوب المستخدم.

ـ إنَّ استخدام السياق لتفسير كلام الله عز وجل بمفهوم المقال يطِّرد ليشمل كل آيات القرآن الكريم، أما إذا أريد به إضافة إلى المقال الحال فهنا حصر وتقييد؛ فليس لكل آية سبب نزول على سبيل المثال، ويطرح هذا الجمع إشكالا آخر، إذا ما تعارض المقال مع الحال، فأيهما يرجح، وإن دلَّ هذا على شيء لدلَّ على استحالة إدراجهما ضمن مفهوم واحد، لاحتمال تعارضهما أثناء الترجيح، ويمكن بذلك اعتبار السياق الذي هو المقال مستوى داخلي، وقرينة داخلية، ثم تأتي قرائن خارجية، يفسر بها القرآن بمستوى آخر، ومنها المقام...، فهما مستويان منفصلان، يكمِّلان بعضهما البعض، للوصول إلى الدلالة الصحيحة لذلك اشتهر أنه :"لا يفهم القول "المقال"، إلا في ضوء معطيات الحال" المقام."

فالراجح ما نحى إليه أصحاب الاتجاه الأول، ولعلَّ تعريف المثنى للسياق أوضحها وأبينها، مع إضافة شرط سلامة تناقضه مع قرائن الأحوال، فيصير بذلك معنى السياق في نظري: تتابع معاني الألفاظ القرآنية وانتظامها, لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود, دون انقطاع أو انفصال، وبما لا يتناقض مع قرائن الأحوال.

ثانيا:أهمية السياق

تبرز أهمية السياق في:

_الكشف عن معاني كلام الله تعالى قال ابن تيمية:" فتأمل ما قبل الآية وما بعدها، يطلعك على حقيقة المعنى."[1]

ويعد الشاطبي دلالة السياق أحد المسالك المهمة في التعرف على القصد الشرعي؛ فإن السياق وما يقترن به من القرائن الحالية أو المقالية، تدل على المصالح في المأمورات، والمفاسد في المنهيات"[2]، فالغفلة عنه تؤدي إلى الخروج عن مقصود النصوص.

3 _ السياق من أركان الإعجاز البياني للقرآن الكريم.[3]

4_ دلالة السياق تضبط التفسير بالرأي قال الزرقاني:" إن لم يظفر بالمعنى في كتاب الله، أو مأثورات الصحابة، وجب عليه أن يجتهد وسعه متبعا ما يأتي...:

. مراعاة التناسب بين السابق واللاحق بين فقرات الآية الواحدة، وبين الآيات بعضها وبعض.

. مراعاة المقصود من الكلام."[4]

5 _ يعين السياق على بيان المحذوف قال العز بن عبد السلام- رحمه الله-:"ولا يحذفون ما لا دليل عليه، وإذا دار المحذوف بين أمرين، قدر أحسنهما لفظا ومعنى، والسياق مرشد إليه فيقدر في كل موضع أحسن ما يليق به".[5]

6_ توجيه المتشابه اللفظي، فلا يتم تحديد المتشابه ومعرفته على وجه الدقة، إلا من خلال تدبر السياق، والوقوف على كل حركة وسكنة، وبغير ذلك فلن يجر إلا التعب النافل، والجهد الفاصل، وليس ذاك بأمر".[6]

1دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية: أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط2، 1404 هـ،ج2، ص313.

2الموافقات . مصدر سابق ج3، ص413.

3دلائل الإعجاز: عبد القاهر الجرجاني، تحقيق : التنجي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، (1415هـ)، ص49.

4مناهل العرفان – مرجع سابق – ج2، ص44.

5الإمام في بيان أدلة الأحكام: عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، تحقيق: رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية بيروت ط1 (1407هـ) ج1، ص204.

6نظرية السياق القرآني: محمود عبد الفتاح المثنى دراسة تأصيلية نقدية، دار وائل، الأردن، (ط1 2008م)، ص165.

7_ السياق مهم في الرد على الفرق المنحرفة عن العقيدة الصحيحة، يقول محمد بن كعب القرظي واصفا تعاملهم مع الآيات:"يأخذون بأولها ويتركون آخرها، ويأخذون آخرها ويتركون أولها".[1]

الفرع الأول: قاعدة: إدخال الكلام فيما وليه أولى من جعله منقطعا[2]

تعَدُّ دلالة السياق من الأمور المتفق عليها في مجاري كلام الله عند المفسرين[3]، فإلحاق الكلام بما سبقه وقَرُب منه أولى بتفسير الآية؛ ذلك لأن فيه حملا للكلام على سياق واحد دون فصله و جعله كلامين، والأمثل في الكلام أن يكون مترابطا في سياق واحد إلى أن يقوم دليل على أنه منقطع بما فيه، قال ابن تيمية:"فمن تدبر القرآن وتدبر ما قبل الآية وما بعدها، وعرف مقصود القرآن، تبيَّن له المراد وعرف الهدى، والرسالة وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج".[4]

ثم إنَّ إجراء الكلام على اتساق وترابط بين معانيه، السابق منها واللاحق، أرسخ في باب الفصاحة والبلاغة، من تفريق معاني الكلام وتشتيتها.[5]

التطبيق:

قرَّر الإمام ابن عطية هذه القاعدة في مواطن كثيرة وبصيغ مختلفة، مؤكِّدا أنَّ جَعْل الكلام متصلا أولى من جعله منقطعا، ومن أمثلة تطبيقاته للقاعدة:

قوله تعالى: ﴿ٱشْتَرَوْاْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِۦٓ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[6]

بعد تفسيره للفعل﴿سَآء﴾ المذكور في هذه الآية، وبيان الأوجه الإعرابية له، ساق ابن عطية روايات عن سبب نزول الآية، منها أنَّ أبا سفيان بن حرب جمع بعض العرب على طعام، و ندبهم إلى وجه من وجوه النقض، فأجابوا إلى ذلك فنزلت الآية، وقال بعض الناس:هذه في اليهود.

---

[1]الشريعة:أبي بكر بن الحسين الآجري، تحقيق :مكتب التحقيق في مؤسسة الريان للطباعة والنشر،بيروت:جمعية إحياء التراث الإسلامي، ط1(1421هـ . 2000م) ص234.

[2] قواعد الترجيح . مرجع سابق- ج1ص 127، قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري- مرجع سابق- ص 287.

[3]البحر المحيط في أصول الفقه . مصدر سابق . ج6، ص 52.

[4] مجموع الفتاوى . مرجع سابق ج15، ص94.

[5]قواعد التفسير . مرجع سابق . ج1، ص279.

[6]سورة التوبة9.

ردَّ ابن عطية القول الذي يرى أن الآية نزلت في اليهود بقوله:" وهذا القول وان كانت ألفاظ هذه الآية تقتضيه، فما قبلها وما بعدها، يرده ويتبرأ منه ويختل أسلوب القول به"، وقوي عنده ما ذهب إليه عند تفسيره للآية التي بعدها،و هي قوله تعالى:﴿ لاَ يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلًّا وَلاَ ذِمَّةً ﴾[1] بأنها وصف لهذه الطائفة المشترية، وهذا يضعِّف قول من يرى أن قوله: ﴿ اِشْتَرَوْاْ بِـَايَـٰتِ اللَّهِ ﴾ هو في اليهود".[2]

فابن عطية في تفسيره لهذه الآية ضعَّف قولا، استنادا إلى لاحق الآية، إذ لا يمكن أن يفهم كلام الله دون مراعاة ما قلبه وما بعده.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ وَلِيِّيَ ٱللَّهُ ٱلذِے نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴾[3]

ذكر ابن عطية أوجه القراءات في قوله تعالى :﴿ إِنَّ وَلِيِّيَ ٱللَّهُ ﴾ وتوجيهها، من ذلك ما روي عن الجحدري فيما ذكر أبو عمرو الداني أنه تقرأ « أن ولي إله » على الإضافة، وفسَّر ذلك بأن المراد جبريل عليه السلام، ونقل ابن عطية قول أبو حاتم في أن هذه القراءة غير منسوبة وضعَّفَها، وعلى الرغم من أن ابن عطية استحسن هذا المعنى لملائمة ألفاظ الآية له، إلا أنه ردَّ هذه القراءة لعدم ملاءمتها لما قبلها و ما بعدها بقوله :"فإن ما قبلها وما بعدها يدافع ذلك".[4]

قوله تعالى:﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْداً مَّمْلُوكاً لاَّ يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَمَن رَّزَقْنَـٰهُ مِنَّا رِزْقاً حَسَناً فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرّاً وَجَهْراً هَلْ يَسْتَوُۥنَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾[5]

بيَّن ابن عطية اختلاف العلماء في تحديد معنى الذي ضُرِب به المثل، فقال قتادة وابن عباس: هو مثل الكافر والمؤمن فكأن الكافر مملوك مصروف عن الطاعة فهو لا يقدر على شيء لذلك،

---

[1] سورة التوبة8 .

[2] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج3، ص11.

[3] سورة الأعراف 196.

[4] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص490.

[5] سورة النحل75 .

ويشبه ذلك العبد المذكور، وعقَّب على القول بأن التمثيل على هذا التأويل إنما وقع في جهة الكافر فقط، جعل له مثالاً، ثم قرن بالمؤمن المرزوق إلا أن يكون المرزوق ليس بمؤمن، وإنما هو مثال للمؤمن، فيقع التمثيل من جهتين .

وقال مجاهد والضحاك: هذا المثال والمثال الآخر الذي بعده إنما هو لله تعالى والأصنام، فتلك هي للعبد المملوك الذي لا يقدر على شيء، والله تعالى تتصرف قدرته دون معقب، وكذلك فسر الزجاج على نحو قول مجاهد.

رجَّح ابن عطية هذا القول وصوَّبه لموافقته لسياق الآية قائلا:" وهذا التأويل أصوب؛ لأنَّ الآية تكون من معنى ما قبلها وبعدها في تبين أمر الله والرد على أمر الأصنام".[1]

من هنا نجد أن ابن عطية اعتمد على السياق في تفسيره لكلام الله، فكان يراعي دائما معاني ما قبل الآية وما بعدها، فيرجِّح ما كان ملتئما مع الآية ويصوِّبه، وفي المقابل يضعِّف القول الذي ينزع عن الآية ترابطها والتحامها، ولا يراعي سابقها ولاحقها.

الفرع الثاني: قاعدة:لا يجوز إخراج كلام الله عن ظاهره إلى باطن لغير ضرورة

أجمع جميع المسلمين على أن العمل بالظاهر واجب؛ فالأصل في نصوص القرآن وكذا السنة، أن تحمل على ظواهرها، وتفسَّر حسب ما يقتضيه ظاهر اللفظ، ولا يجوز أن يعدل بألفاظ الوحي عن ذلك، إلا بدليل واضح يصرفه عن ظاهره، يجب حينها الرجوع إليه، وهذا ما تقرَّر في علم الأصول.[2]

فالظَّاهر دليل شرعي يجب إتِّباعه والعمل به، قال الزركشي مقرِّرا هذه القاعدة::"وكل لفظ احتمل معنيين فهو قسمان:أحدهما أن يكون أحدهما أظهر من الآخر، فيجب الحمل على الظاهر، إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي دون الجلي فيحمل عليه".[3]

---

[1] المحرر الوجيز: ج 3، ص410 وينظر: ج1، ص 170، 217، ج2، ص 283، 315، 316، 488، 490، ج3، ص 88، 90، 370، 467، ج4، ص 65، 70، 90.

[2] مذكرة في أصول الفقه . مرجع سابق . ص 211وينظر قواعد الترجيح . مرجع سابق . ج1، ص137.

[3] البرهان . مصدر سابق . ج2، ص183.

والمراد بالظَّاهر، هو ما يتبادر منها إلى الذهن من المعاني[1]، وأنَّه ليس لها معنى باطن يخالف ظاهرها، ولا يقتصر الظاهر في هذه القاعدة على ما عُرف في علم الأصول بأنه ما احتمل معنيين أحدهما أظهر من الآخر.[2]

وبهذا يتبيَّن أنَّ إعمال النصوص على ظواهرها هو الأصل، ولا يجوز صرف اللفظ عن ظاهره إلا لدليل صحيح من كتاب أو سنة، لأن تأويل الظواهر بلا دليل إلغاء لإرادة الشارع من اللفظ، واستبدالها بإرادة المؤول فينحرف بذلك التفسير ويفتح بابا للتفسير بالأهواء، والتفاسير الباطنية المنحرفة، ولا تحصل معرفة مراد الله تعالى إلا بمعرفة معاني كلامه وألفاظه دون تحريف، ودون صرفها عن ظاهرها، وعدَّها ابن تيمية من المحاذير فقال:" المحذور هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين[3]"، لأنه أحوط وأبرأ للذمة، وأقوى في التعبد والانقياد، ولا يخفى على أولي الألباب والأخيار من الأمة أهمية الاحتياط لأمر دينهم، كأشد ما يحتاط المرء لأمر دنياه.[4]

التطبيق

قرَّر ابن عطية في تفسيره للقرآن أن الأخذ بظاهر الكلام واجب، إلا أن يقوم دليل على صرفه عن ظاهره، و إرادة باطنه، وشدَّد على من يصرف كلام الله عن مدلوله المفهوم بمقتضى ظاهر الخطاب العربي، وعدَّه لغزا برئ القرآن منه، وردَّ بهذه القاعدة الكثير من الأقوال الباطلة والمنحرفة، ومن أمثلة ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿ **ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَالنُّورَ** ﴾ [5] ذكر ابن عطية أقوال العلماء والمفسرين في معنى ﴿ ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ و ﴿ النُّور ﴾ المذكورتين في الآية، فذهب السدي، وقتادة، والجمهور من المفسرين، إلى اعتبار أن معنى ﴿ ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ الليل، و أن ﴿ النُّورَ ﴾ النهار.

وقالت فرقة: ﴿ ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ الكفر، و ﴿ النُّور ﴾ الإيمان.

---

[1] القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى : محمد بن صالح بن عثيمين، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، مكتبة السنة، القاهرة، ط2(1414هـ. 1994م)، ص 45.

[2] مذكرة في أصول الفقه. مرجع سابق. ص 211.

[3] مجموع الفتاوى. مصدر سابق. ج 6، ص21.

[4] المسائل المشتركة بين علوم القرآن وأصول الفقه وأثرها في التفسير. مرجع سابق. ص307.

[5] سورة الأنعام1.

اعترض ابن عطية على هذا القول ووصفه بالغير الجيِّد :" لأنه إخراج لفظ بين في اللغة عن ظاهره الحقيقي إلى باطن لغير ضرورة، وهذا هو طريق اللغز الذي برىء القرآن منه".[1]

قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلأَرْضِ إِلاَّ عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَاۚ كُلٌّ فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴾[2]

بيَّن ابن عطية أنَّ المراد بقوله تعالى:﴿فِي كِتَٰبٍ ﴾ الإشارة إلى اللوح المحفوظ، وضعَّف قول من قال: هذا مجاز، وهي إشارة إلى علم الله، محتكما في ذلك إلى قاعدة الباب، قائلا:"وحمله على الظَّاهر أولى".[3]

قال تعالى:﴿ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتَ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًاۚ ﴾[4]

أورد ابن عطية بعد تفسيره وشرحه لهذه الآية، قولا منسوبا لابن عباس- رحمه الله- ينحو نحو التفسير الإشاري، الذي يخرج المعنى عن ظاهره، وشكَّك في صحة نسبته إليه،

قال:" وروي عن ابن عباس أنه قال :قوله تعالى: ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً ﴾ يريد به الشرع والدين، وقوله:﴿فَسَالَتَ أَوْدِيَةٌۢ ﴾ يريد به القلوب، أي أخذ النبيل بحظه والبليد بحظه".[5]

قال ابن عطية: "وهذا قول لا يصح- والله أعلم – عن ابن عباس؛ لأنه ينحو إلى أقوال أصحاب الرموز، ولا وجه لإخراج اللفظ عن مفهوم كلام العرب لغير علة تدعو إلى ذلك والله الموفق للصواب برحمته...".[6]

من هنا نجد أن ابن عطية في تفسيره، اعتبر أن الظاهر أصل وجب المصير إليه، ولا يجوز إخراج اللفظ عن مدلوله المفهوم في كلام العرب دون حجة، أو دليل يصرفه عن ظاهره.

---

[1] المحرر الوجيز: . مصدر سابق . ج 2، ص 266.

[2] سورة هود6.

[3] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج 3، ص 152.

[4] سورة الرعد 19 .

[5] المحرر الوجيز: . مصدر سابق . ج 3، ص308.

[6] نفسه

قوله تعالى:﴿ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [1]

اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في بيان القول الذي ختمت به الآية هل هو من قول الله لهم ؟ أم من قول النبي لهم قال –رحمه الله–:" لما علم الله نبيهم عليه السلام تعنتهم وجدالهم في الحجج تمم كلامه بالقطعي الذي لا اعتراض، وهو قوله:﴿ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ﴾، وظاهر اللفظ أنه من قول النبي، وقد ذهب بعض المتأولين إلى أنه من قول الله تعالى لمحمد –صلى الله عليه وسلم– والأوَّل الأظهر". [2]

ورجَّح بذلك أظهر الأقوال اعتمادا على ظاهر اللفظ، فلا يعمل بالمرجوح المحتمل ويترك الراجح الأظهر إلا بدليل صارف.[3]

الفرع الثالث: قاعدة:الأولى توجيه معاني كلام الله إلى الأصح و الأشهر في الشرع دون الأضعف.

لما كان القرآن نازلا بأفصح لغات العرب وأشهرها، امتنع الإعراض في تفسيره عن المعنى الأشهر والأفصح إلى المعنى الشاذ أو الضعيف[4]، فلا توجه بذلك معاني كتاب الله إلا إلى الأقوى والأبين، والصحيح من الأقوال دون الضعيف و المجهول.

التطبيق :اعترض ابن عطية بهذه القاعدة على كثير من الأقوال، ورجَّح أخرى في كثير من المواضع من تفسيره، مستعملا صيغا عديدة، فمرَّة يرجِّح القول ويصفه بالقوي أو الأشهر، أو الأبين، أو الأبرع، أو الأصوب أو الأفصح، والأسدّ، ويردُّ بها أقوالا أخرى ويصفها بالضّعف، ويخرجها من دائرة الصحة والبراعة، وأمثلة ذلك:

---

[1] سورة البقرة245 .

[2]المحرر الوجيز: . مصدر سابق . ج 1، ص332 وينظر نماذج تطبيقية أخرى للقاعدة: ج1،ص 8، 122، 123، 227، 234، 263، 332، 537، ج2، ص 36، 49، 89، 179، 185، 239، 300، 301، 415، 446، 466، 525،ج3، ص 125، 231، 269، 281، 309، 311، 396، 485، 515، ج4، ص281،،235،215،153،4148،118،98،56،9،4718،340،472282،ج5، ص 315، 372، 425، 502.

[3] ومن أمثلة ما صرف لفظه عن ظاهره بدليل ينظر في تفسير قوله تعالى:**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ** سورة النساء23 ينظر: المحرر الوجيز: ج2،ص31.

[4] قواعد التفسير . مرجع سابق . ج1، ص240 وينظر: فصول في أصول التفسير . مرجع سابق . ص 138.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۝١٤ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴾ [1]

بعد أن حكى ابن عطية عن سؤال إبليس ربه أن يؤخره إلى يوم البعث طمع أن لا يموت؛ إذ علم أن الموت ينقطع بعد البعث فأخره، وأعطاه الله النظرة إلى يوم الوقت المعلوم، حكى أيضا اختلاف المفسرين في تحديد معنى الوقت المعلوم، فقال أكثر الناس الوقت المعلوم، هو النفخة الأولى في الصور التي يصعق لها من في السماوات ومن في الأرض من المخلوقين، وقالت فرقة: بل أحاله على وقت معلوم عنده عز وجل يريد به يوم موت إبليس، وحضور أجله دون أن يعين له ذلك، وإنما تركه في عماء الجهل به ليغمه ذلك ما عاش، وقال بعض أهل هذه المقالة: إن إبليس قتلته الملائكة يوم بدر ورووا في ذلك أثراً ضعيفاً .[2]

رجَّح ابن عطية بعد هذه الأقوال التي ساقها القول الأوَّل، الذي يرى بأن الوقت المعلوم هو النفخة الأولى في الصور، لأنَّه الأصح والأشهر في الشرع.

قوله تعالى: ﴿ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لاَ يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴾[3]

في معرض تفسير هذه الآية، وقف ابن عطية عند تفسير قوله تعالى ﴿مُقْنِعِي﴾ فبيَّن أنَّ معناها الذي يرفع رأسه قدماً بوجهه نحو الشيء، واستدل على ذلك بأبيات شعرية، وأعقبه بذكر قول الحسن في تفسير هذه الآية، أنَّ معناها وجوه الناس يوم القيامة إلى السماء لا ينظر أحد إلى أحد، وأورد قول المبرد – فيما حكي عن مكي – أن الإقناع موجود في كلام العرب، وهو بمعنى خفض الرأس من الذلة .

ورجَّح ابن عطية القول الأول وبه فسَّر الآية، عملا بمضمون القاعدة، فقال:" والقول الأول هو الأشهر".[4]

قال تعالى: ﴿وَمَا يَاتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ ٱلرَّحْمَـٰنِ مُحْدَثٍ إِلاَّ كَانُواْ عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴾ [5]

---

[1] سورة الأعراف 14، 15.

[2] المحرر الوجيز. مصدر سابق . ج2، ص 379 .380.

[3] سورة إبراهيم 45.

[4] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج3، ص344.

[5] سورة الشعراء4.

ذكر ابن عطية في تفسير قوله تعالى: ﴿مُحْدَثٍ﴾ قولين، أحدها يرى أنه يريد به محدث الإتيان، أي مجيء القرآن للبشر كان شيئا بعد شيء، وذهب القول الثاني إلى أنه يحتمل أن يريد ب ﴿الذكر﴾ محمد – صلى الله عليه وسلم –كما قال تعالى في آية أخرى: ﴿قَدْ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا﴾[1]، فيكون وصفه بالمحدث متمكنا.

ورجَّح ابن عطية محتكما دائما إلى القاعدة القول الأول قائلا:"و القول الأول أفصح".[2]

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِيمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[3]

نقل ابن عطية قول الماوردي في أصل كلمة ﴿إِسْمَٰعِيل﴾ فقال:"قال الماوردي أصله اسمع يا إيل"، واعترض على هذا القول وردَّه بقوله:"وهذا ضعيف".[4]

فكلام الله تعالى لا يفسر إلا بالصحيح، والقوي والمشهور، دون الضعيف.

الفرع الرابع: قاعدة:القول الذي يؤيده السياق مرجح على ما خالفه

إذا تنازع المفسرون في تفسير آية من كتاب الله وكان منهم من يحملها على معنى لا يخرجها عن سياق الآيات، ومنهم من يحملها على معنى يخرجها عن المساق الذي ترمي إليه الآية، فحملها على المعنى الموافق للنظم والأليق بالسياق والذي به يرصف المعنى ويتسق المعنى أولى عن غيره.[5]

---

[1] سورة الطلاق10.

[2] المحرر الوجيز . مصدر سابق- ج4، ص225.

[3] سورة البقرة 126 .

[4] نفسه: ج1،ص 210 ينظر نماذج تطبيقية أخرى للقاعدة: ج1،ص 108، 118، 131، 138، 169، 173، 176، 195، 211، 226، 232، 258، 261، 262، 266، 272، 273، 372، 378، 407، 519، 573، ج2، ص 19، 90، 122، 247، 248، 363، 379، 380، 387، 445، 448، 449، 457، 534، 535، ج3، 27، 39، 43، 79، 92، 103، 139، 140، 169، 170، 174، 176، 230، 236، 239، 278، 297، 319، 331، 337، 368، 393، 397، 428، 453، 471، 503، 506، 546، ج4، ص9، 24، 39، 52، 57، 90، 102، 124، 214، 217، 225، 248، 259، 289، 323، 366، 376، 384، 412، 473، 505، 514، 549، 568.

[5]ينظر قواعد الترجيح . مرجع سابق . ص125.

والسياق مهم في صحة التفسير والترجيح عند الاختلاف يقول الكلبي:"من أوجه الترجيح أن يشهد بصحة القول سياق الكلام، ويدل عليه ما قبله وما بعده".[1]

التطبيق: رجَّح ابن عطية عملا بهذه القاعدة ومضمونها آراء كثيرة، وضعَّف أخرى لمخالفتها السياق، فالقول الذي يؤيده السياق أولى بالتفسير، من ذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِۦٓ أَنْ يَّضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا**﴾[2] ساق ابن عطية أقوال المفسرين في معنى المثل الذي أشارت إليه الآية، منها قول قوم:"هذه الآية مثل للدنيا"، وضعَّف هذا الرأي وخطَّأه بناء على السياق فقال:"وهذا ضعيف يأباه رصف الكلام، واتِّساق المعنى".[3]

قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تُصَـٰعِرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلاَ تَمْشِ فِى ٱلاَرْضِ مَرَحاً إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ**﴾[4]

ذكر ابن عطية تفسيرا عن ابن عباس وجماعة في قوله تعالى:﴿ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ أي ولا تمل كبراً عليهم، ونخوة وإعجاباً واحتقاراً لهم، وقد يحتمل أن يريد أيضاً الضد، أي ﴿ وَلاَ تُصَـٰعِرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ سؤالاً ولا ضراعة بالفقر، ورجَّح ابن عطية قول ابن عباس ومال إليه عملا بمضمون القاعدة، وذلك بدلالة ذكر الاختيال والفخر بعدها، وباعتبار أن المعنى يتسق ويلتئم مع هذا القول.[5]

قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَتْ اُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً قَالُواْ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ**﴾[6]

---

[1] التسهيل لعلوم التنزيل: محمد بن أحمد الكلبي، دار الكتاب العربي، لبنان ط4، (1403 هـ)، ص 9.

[2] البقرة25.

[3] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص.110

[4] سورة لقمان17.

[5] المصدر السابق: ج4، ص 350، 351.

[6] سورة الأعراف 164 .

ذكر ابن عطية الاختلاف في تفسير الآية، فذهب جمهور المفسرين إلى أن بني إسرائيل افترقت ثلاث فرق، فرقة عصت وصادت، وفرقة نهت وجاهرت وتكلمت واعتزلت، وفرقة اعتزلت ولم تعص ولم تنه، وإن هذه الفرقة لما رأت مجاهرة الناهية وطغيان العاصية وعتوها قالت للناهية﴿ لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً ﴾ يريدون العاصية﴿ اللهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ ﴾ على غلبة الظن وما عهد من فعل الله حينئذ بالأمم العاصية، فقالت الناهية موعظتنا معذرة إلى الله، ثم اختلفوا بعد هذا، فقالت فرقة: إن الطائفة التي لم تعص ولم تنه هلكت مع العاصية عقوبة على ترك النهي، قاله ابن عباس، وقال أيضاً: ما أدري ما فعل بهم، وقالت فرقة: بل نجت مع الناهية لأنها لم تعص ولا رضيت قاله عكرمة والحسن وغيرهما.

وقال ابن الكلبي فيما أسند عنه الطبري إن بني إسرائيل لم تفترق إلا فرقتين، فرقة عصت وجاهرت وفرقة نهت وغيرت واعتزلت، وقالت للعاصية إن الله يهلكهم ويعذبهم، فقالت أمة من العاصين للناهين على جهة الاستهزاء لم تعظون قوماً قد علمتم أن الله مهلكهم، أو معذبهم.

واختار ابن عطية قول جمهور المفسرين وصوَّبه لأن السياق يؤيده: "بدلالة الضمائر في قوله: ﴿ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ ﴾ فهذه المخاطبة تقتضي مخاطِباً ومخاطباً ومكنياً عنه".[1]

فلا يقتصر الخطاب على فرقتين كما ذهب ابن الكلبي، وإنما على ثلاث فرق على رأي الجمهور بدلالة الضمائر.

وبهذا فالقول الذي يكون السياق دالاً عليه ومؤيدا له، يرجَّح على غيره في التفسير.

[1] المحرر الوجيز – مصدر سابق –ج 2، ص 468 ونظائر ذلك:ج1، ص36، 114، 138،ج2، ص3، 5، 46، 47، 124، 125، 144، 145، 199، 269، 270، 450، 459، ج3، ص 26، 261، 313، 450،ج4، ص 113، 114، 240، 289، 290.

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالفقه

يعد ابن عطية من أعيان المذهب المالكي، لذلك كثيرا ما نجده في آيات الأحكام يعتمد على قواعد المالكية واختياراتهم الفقهية، وينتصر لها، وتتمثل هذه القواعد في:

توطئة

تعريف القاعدة الفقهية:

أولا: تعريف الفقه:

أ– لغة: معناه في اللغة الفهم، ومنه فقه الرجل، أفقهته الشيء، وفاقهته إذا باحثته في العلم، ثمَّ خُصَّ به علم الشريعة، والعالم به فقيه.[1]

ب – تعريف الفقه اصطلاحا: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية.[2]

ثانيا: تعريف القاعدة الفقهية: تعرّف القاعدة الفقهية بأنها:" حكم أغلبي يتعرف منه حكم الجزئيات الفقهية مباشرة".[3]

الفرع الأول: قاعدة: سد الذرائع:

من المعلوم أن الشريعة الإسلامية مبنية على الاحتياط مما يكون طريقا إلى المفسدة يقول الشاطبي: "والشريعة مبنية على الاحتياط والأخذ بالحزم والتحرز، مما عسى أن يكون طريقا إلى مفسدة"[4]، لذلك فكثيرا ما تكون الأعمال والتصرفات الممنوعة شرعا ليست مقصودة لذاتها بالمنع في نظر الشرع، بل إنما منعت على خلاف مقتضى الأصل فيها، لأنها قابلة أن تكون طرقا ووسائل مفضية إلى أمر ممنوع شرعا، ولو عن غير قصد[5]، ويسمى هذا الأصل في اصطلاح الفقهاء والأصول مبدأ سد الذرائع.

و سدُّ الذرائع أصل من أصول الشرع قائم بذاته، ودليل معتبر من الأدلة التي تبنى عليه الأحكام، فمادامت الأشياء التي ظاهرها الإباحة، ويتوصل بها إلى فعل محظور أو الموصلة إلى الشيء الممنوع

---

[1] الصحاح في اللغة . مصدر سابق . مادة (فقه)، ج6، ص2243.

[2] البحر المحيط في أصول الفقه . مصدر سابق . ج1، ص21.

[3] القواعد: أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المقري، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد، (د ط، دت)، ج1، ص107.

[4] الموافقات في أصول الشريعة . مصدر سابق . ج2، ص364.

[5] المدخل الفقهي العام:مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق، ط(1425هـ . 20042م)،ج2، ص107.

المشتمل على مفسدة وجب منعها، فالشريعة جاءت لمنع الفساد وسد طرقه ومنافذه[1]، قال الشاطبي: "وسد الذرائع مطلوب مشروع، وهو أصل من الأصول القطعية في الشرع"، بل وعدَّه ابن القيم أحد أرباع الدين بقوله: "وسدُّ الذرائع أحد أرباع التكليف؛ فإنه (التكليف) أمر ونهي والأمر نوعان: مقصود لنفسه والثاني وسيلة إلى المقصود، والنهي نوعان: أحدهما يكون المنهي عنه مفسدة في نفسه، والثاني ما يكون وسيلة إلى مفسدة، فصار سد الذرائع المفضية إلى الحرام أحد أرباع الدين".[2]

والتمسك بسدِّ الذرائع وحمايته هو مذهب الإمام مالك[3]، وحكَّم هذا الأصل في أكثر أبواب الفقه، قال القرافي:" سد الذرائع ومعناها حسم مادة وسائل الفساد ودفعها، فمتى كان الفعل السالم عن المفسدة وسيلة للمفسدة منع مالك من ذلك الفعل في كثير من الصور"[4]، بل وهو مذهب غيره حتى لو لم ينصوا على ذلك، إلا أنهم عملوا بها قال القرطبي:"سد الذرائع ذهب إليه مالك وأصحابه، وخالفه أكثر الناس تأصيلا وعملوا عليه في أكثر فروعهم تفصيلا".[5]

وقال القرافي مبيِّنا عدم تفرد المالكية بالعمل بمبدأ سد الذرائع، وأنَّه لا خصوصية للمالكية بها إلا من حيث زيادتهم فيها:" الذرائع ثلاثة أقسام: قسم أجمعت الأمة على سده ومنعه، كحفر الآبار في طرق المسلمين فإنه وسيلة إلى إهلاكهم فيها، وإلقاء السم في طعامهم وسب الأصنام عند من يعلم من حاله أنه يسب الله تعالى عند سبها، وقسم أجمعت الأمة على عدم منعه... كزراعة العنب فإنها لا تمنع خشية الخمر وإن كانت وسيلة إلى محرم، قسم اختلف فيه العلماء هل يسد أم لا؟ كبيوع الآجال ..والنظر في النساء وفي تضمين الصناع، وكذلك تضمين حملة الطعام فنحن قلنا بسد الذرائع فيها، ولم يقل بها الشافعي فليس سد الذرائع خاص بالإمام مالك –رحمه الله– ، بل قال بها هو أكثر من غيره، وأصل سدها مجمع عليه".[6]

---

[1] سد الذرائع في الشريعة الإسلامية :محمد هشام البرهاني، دار الفكر، دمشق، ط1(1406هـ-1985)، 132، 150.

[2] إعلام الموقعين عن رب العالمين:ابن قيم الجوزية، اعتناء:أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1(رجب 1423هـ)المجلد 1، ص57،58.

[3] الجامع لأحكام القرآن:القرطبي،دار الكتب المصرية،القاهرة،ط1(1353هـ . 1934م)ج2، ص51.

[4] الفرو ق أنوار البروق في أنواء الفروق:القرافي، دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان، ط1(1418هـ .1998م)ج2، ص59.

[5] إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول . مصدر سابق . ج2، ص1009 .

[6] الفرو ق أنوار البروق في أنواء الفروق . مصدر سابق . ج2، ص59،60.

التطبيق: فسَّر ابن عطية آيات من كلام الله بناء على قاعدة سد الذرائع، ومن هذه المواضع:

قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّيَ إِلاَّ مَنِ اغْتَرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ ﴾ [1]

ذهب ابن عطية إلى أنَّ الغاية من قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ ﴾ سد الذرائع؛ ذلك لأنَّ أدنى الذوق يدخل في لفظ الطعم، فإذا وقع النهي عن الطعم فلا سبيل إلى وقوع الشرب ممن يتجنب الطعم ، ولهذه المبالغات لم يأت الكلام، ومن لم يشرب منه.[2]

قوله تعالى: ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنَ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [3]

فسَّر ابن عطية قوله تعالى: ﴿ وَلاَ تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ ﴾ معناه لا تقرباها، بأكل، لأنَّ الإباحة فيه وقعت.

وساق قول بعض الحذَّاق في الآية: « بأنَّ الله لم أراد النهي عن أكل الشجرة نهى عنه بلفظ تقتضي الأكل وما يدعو إليه وهو القرب»، ثم عقَّب على هذا القول بما يتفق ومضمون القاعدة، فقال:" وهذا مثال بين في سد الذرائع ".[4]

الفرع الثاني: قاعدة:الضرورات تبيح المحظورات

إنَّ من مميزات الشريعة الإسلامية السهولة والرحمة والرفق بالمكلفين، لذلك راعت الأحكام الفقهية أحوال المكلفين المختلفة والمتفاوتة قوة وضعفا، وما يطرأ عليها من أعذار، ومن ثم جاءت التكاليف الشرعية مناسبة لكل هذه الحالات بما يتفق مع المصالح الشرعية، ويحافظ على المصالح الدنيوية والأخروية للمكلفين.

ومن القواعد الفقهية التي يظهر من خلالها جانب المرونة في الأحكام الشرعية قاعدة" الضرورات تبيح المحظورات"، وهي إحدى القواعد الفقهية الكبرى المندرجة تحت قاعدة" المشقة

---

[1] سورة البقرة247.

[2] المحرر الوجيز. مصدر سابق . ج 1، ص 335.

[3] سورة البقرة34 .

[4] المصدر السابق:ج 1، ص125.

تجلب التيسير"،[1] وقاعدة"الضرر يزال"،[2] وتعد محل احتجاج واستدلال عند الفقهاء جميعهم، وقد جعل الفقهاء من الأسباب التي تجعل قواعد الفقه أغلبية هي الضروريات؛ فقد قرروا أن القواعد الفقهية تستثنى منها مواطن الضروريات.

ومعنى "الضرورات تبيح المحظورات" أنه إذا وجدت ضرورة ملجئة يرفع الحكم العام مادامت الضرورة قائمة ،يعني أن المكلف إذا وصل إلى حالة الضرورة فإنَّه يباح له المحظور،[3] والضرورة بلوغه حدا إن لم يتناول الممنوع هلك، أو قارب كالمضطر للأكل واللبس لو جائعا أو عريانا لمات أو تلف منه عضو، وهذا يبيح تناول المحرم".[4]

وليس المراد مطلق الضرورة وإنما الضرورة الشرعية، ولا تكون الضرورة شرعية إلا بتوافر ضوابطها وشروطها، حتى يتحقَّق الأثر الشرعي للقاعدة، وهو إباحة المحظور للمكلّف، وتتلخص الضوابط التي وضعها الفقهاء في:[5]

_ أن تكون الضرورة متحققة بالفعل.

_ أن تكون الضرورة ملجئة.

_ أن تقدر الضرورة بقدرها.

_ تعذر رفع الضرورة بوسيلة أخرى غير فعل المحظور.

التطبيق: من المواضع التي اعتمد فيها ابن عطية على قاعدة"الضرورات تبيح المحظورات" في تفسيره، ما جاء في **قوله تعالى** : ﴿**فَمَنُ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾[6]

---

[1] شرح القواعد الفقهية . مصدر سابق . ص185.

[2]الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان: زين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم، دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،ط11419هـ 1999م) ص73.

[3]ينظر الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية:جلال الدين عبد الرحمان السيوطي،إعداد:مركز الدراسات والبحوث، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، المملكة العربية السعوديةط2(1418هـ . 1997م) ج1ص141، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان . مصدر سابق . ص73.

[4]المنثور في القواعد:بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إبراهيم،دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط1(1421هـ . 2000م) ج2ص69 وينظر:موسوعة القواعد الفقهية . مصدر سابق . ج5، ص263.

[5]القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه:محمد بكر إسماعيل،دار المنار(دب)، ط1، 1997م، ص75،76وينظر حقيقة الضرورة الشرعية وتطبيقاتها الشرعية: محمد بن حسين الجيزاني، مكتبة دار المنهاج، الرياض، المملكة السعودية،ط1(1428هـ) ، ص65،66.

[6]سورة الأنعام146 .

ذهب ابن عطية أن الله بيَّن بقوله ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ﴾ أنَّه أباح فيها مع الضرورة ركوب المحظور دون بغي، ثم ذكر اختلاف الناس في تحديده، فقالت فرقة: دون أن يبغي الإنسان في أكله فيأكل فوق ما يقيم رمقه وينتهي إلى حد الشبع وفوقه، وقالت فرقة: بل دون أن يبغي في أن يكون سفره في قطع طريق أو قتل نفس، أو يكون تصرفه في معصية، فإنَّ ذلك لا رخصة له، وأما من لم يكن بهذه الأحوال فاضطر فله أن يشبع ويتزود، وهذا مشهور قول مالك بن أنس، وقال بالأول الذي هو الاقتصار على سد الرمق عبد المالك بن حبيب –رحمه الله–.[1]

وإن اخْتُلف في تحديد الضرورة، فالأمر المتفق عليه أن الضرورة تبيح فعل المحظور لكن دون بغي، ولا تعدٍّ على حرمات الله تعالى، وهي القاعدة التي اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره لكلام الله تعالى.

الفرع الثالث: الكتاب كالخطاب

تتفرَّع هذه القاعدة عن قاعدة:"العادة محكمة" لأنها تعبر عن سلطان العرف اللفظي وأثره في الأحكام، ومما يقوم مقام اللفظ في التعبير عن القصد الكتابة فيصار إليها عند الحاجة، قال ابن القيم الجوزية ": فمن عرف مراد المتكلم بدليل من الأدلة وجب إتباع مراده، والألفاظ لم تقصد لذواتها وإنما أدلة يستدل بها على مراد المتكلم، فإذا ظهر مراده ووضح بأي طريق كان عمل بمقتضاه، سواء كانت بإشارة أو كتابة أو إيماء، أو دلالة عقلية أو قرينة حالية، أو عادة له مطردة لا يخل بها"،[2] فيعمل بالكتاب المكتوب على الوجه المتعارف، ويعد حجَّة على من حرره.

ومعنى القاعدة أن الكتاب من الغائب كالخطاب من الحاضر، نعقد به العقود من بيع وإجارة وكفالة وغيرها، فللعاقدين أن يعقدا ذلك بينهما بطريق الكتابة كما جاز لهما العقد بطريق المشافهة، ولكن يشرط في الكتاب أن يكون مستبينا؛ أي يمكن قراءة خطه، فإن لم يكن مستبينا كالخط على الماء أو في الهواء فلا عبرة به، كما يشترط فيه أن يكون مرسوما أي جاريا على الرسم المعتاد، بأن يكون معنونا ومصدقا ومكتوبا حسب الأصول القانونية المعروفة بالبلد.[3]

والحاصل أنَّ كل كتاب يحرر على الوجه المتعارف به حجة على كاتبه كالنطق باللسان.

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص357.

[2] إعلام الموقعين . مصدر سابق . ج2، ص385.

[3] شرح القواعد الفقهية . مصدر سابق . ص349.

التطبيق:عمل ابن عطية بهذه القاعدة الفقهية في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمّىً فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ** ﴾ [1]

حيث بيَّن أنَّ نفي وجود الكتاب يكون بعدم أي آلة اتَّفق من الآلة، فنفي الكتاب يعمُّها، ونفي الكاتب أيضاً يقتضي نفي الكتاب.[2]

الفرع الرابع: قاعدة:الحكم يدور مع علته وجودا وعدما

قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام في بناء الأحكام، واسعة النطاق، كثيرة الدوران على ألسنة الفقهاء في مقام تعليل الأحكام، فالعلَّة هي الوصف الظاهر المنضبط الذي بني عليه الحكم وجوداً وعدماً، فيثبت بثبوتها وينتفي بانتفائها، لأنَّه مظنة تحقق المصلحة المقصودة من تشريع الحكم، وربط الحكم بالعلل يؤدِّي إلى ضبط الأحكام واستقرار أوامر التشريع ووضوحها.[3]

قال ابن السَّعدي في منظومته:

وكل حكم دائر مع علته وهي التي قد أوجبت لشرعته[4]

قال ابن القيم مبيِّنا معنى القاعدة:" ولهذا يذكر الشارع العلل والأوصاف المؤثرة والمعاني المعتبرة في الأحكام القدرية والشرعية والجزائية، ليدل بذلك على تعل الحكم بها أين وجدت واقتضائها لأحكامها، وعدم تخلفها عنها إلا لمانع يعارض اقتضائها، ويوجب تخلف أثرها عنها، كقوله تعالى ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [5] وقوله تعالى:﴿ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِىَ ٱللَّهُ وَحْدَهُۥ كَفَرْتُمْ وَإِن يُشْرَكْ بِهِۦ تُومِنُواْ فَالْحُكْمُ لِلهِ ٱلْعَلِىِّ ٱلْكَبِيرِ ﴾ [6] ﴿ذَٰلِكُم بِأَنَّكُمُ ٱتَّخَذتُمْ

---

[1]سورة البقرة281.

[2]المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص386.

[3] مجموع الفتاوى . مصدر سابق . ج18، ص74.

[4] منظومة القواعد الفقهية:عبد الرحمان بن ناصر السعدي،دار الميمان،الرياض، المملكة السعودية،ط1(1431هـ .2010م)ص11.

[5]سورة الأنفال 13.

[6]سورة غافر11.

ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَغَرَّتْكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾[1]﴿ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ ﴾[2]...وبهذا إذا علَّق الشارع حكما بسبب أو علَّة، زال ذلك الحكم بزوالها بخلاف الحكمة،كالخمر علق بها حكم التنجس ووجوب الحد لوصف الإسكار إذا زال عنها، وصارت خلا زال الحكم، وكذلك السفه والصغر والجنون والإغماء وتزول الأحكام المعلقة عليها بزوالها وكذا الحالف إذا حلف على أمر لا يفعله لسبب فزال السبب لم يحنث بفعله؛ لأنَّ يمينه تعلقت به لذلك الوصف فإذا زال الوصف زال تعلق اليمين".[3]

التطبيق: أقرَّ ابن عطية أنه إذا وجدت العلة وجد الحكم، و إذا زالت العلة زال الحكم؛ فالعلَّة هي التي شرع الحكم لأجله، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى:﴿**لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَـٰعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ**﴾[4]فقد ساق ما روي أن بعض الناس لما نزلت آية الاستئذان تعمق في الأمر، فكان لا يأتي موضعاً خرباً ولا مسكوناً إلا سلم واستأذن، فنزلت هذه الآية أباح الله فيها رفع الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد، ووضح سبب ذلك بما يوافق مضمون القاعدة بقوله:" لأنَّ العلَّة إنما هي في الاستئذان خوف الكشفة على الحرامات فإذا زالت العلة زال الحكم".[5]

من هنا فالحكم يتعلق بعلته كما يرى ابن عطية فينتفي بانتفائها ويثبت بثبوتها.

الفرع الخامس: قاعدة:المعروف عرفا كالمشروط شرطا

لما كان الفهم السليم لكتاب الله لا يتأتَّى إلا من خلال إتباع معهود الأميين في خطاباتهم وعرفهم في الألفاظ، اعتمد العلماء والفقهاء على العرف، في الكشف عن مناط كثير من الأحكام الشرعية العملية في شتَّى أبواب الفقه باعتباره:"الأمر الذي اطمأنت إليه النفوس وتحقق في قراراتها وألفته، مستندة في ذلك إلى استحسان العقل، ولم ينكره أصحاب الذوق السليم من الجماعة"[6]،

---

[1] سورة الجاثية 34.

[2]سورة غافر 74.

[3]إعلام الموقعين عن رب العالمين . مصدر سابق . ج5، ص529،528.

[4]سورة النور 29.

[5]المحرر الوجيز: . مصدر سابق . ج4، ص177.

[6]العرف والعادة في رأي الفقهاء:أحمد فهمي أبو سنة،م طبعة الأزهر،(1947م)، ص8.

أو كما عرَّفه ابن عطية بأنه: "الصواب الذي لا تنكره الشريعة ولا النفوس"[1]، ويتقرر بمراعاته مبدأ التيسير ورفع الحرج، فمن باب التيسير على الناس والتخفيف على المعاملات بناء كثير من أحكامها على العرف،كما أن العرف دليل واضح على مرونة الشريعة الإسلامية، وسبب واضح لخلودها وبقائها.[2]

وتندرج هذه القاعدة ضمن قاعدة كلية مفادها:"العادة محكمة"،ومعناها أن ما جرى به العرف يراعى ويعتبر من دون الحاجة لاشتراطه في عقود الناس وتصرفاتهم، فالنوم في الفنادق والغسل في الحمامات والأكل في المطاعم وركوب سيارات الأجرة، كل ذلك يستلزم دفع الأجرة، لأنَّ العرف يقتضي ذلك، وإن لم تذكر من قبل أطراف العقد، فالشيء المعتاد في المعاملات يلزم في العقد كما لو نص عليه فيه نصا صريحا.

وهذا الاعتبار للعرف ليس مطلقا بلا شرط أو قيد، بل هو مشروط بأمور، إذا انعدمت فقد صحته وصلاحيته للبناء، وتتلخص الشروط التي ذكرها الفقهاء والأصوليون للعرف في:[3]

- أن يكون مطردا أو غالبا.
- أن يكون العرف المراد تحكيمه في التصرفات قائما عند إنشائها.
- أن لا يعارض العرف تصريح بخلافه.
- –أن لا يعارض العرف نصا شرعيا بحيث يكون العمل بالعرف تعطيلا له.

التطبيق

لقد كان اعتماد ابن عطية في تفسيره على قاعدة العرف نابعا من مذهبه الفقهي؛ إذ المشهور أن المذهب المالكي هو أكثر المذاهب أخذا بالعرف، فهو مصدر من مصادر الأحكام الشرعية عندهم، يقول ابن العربي:" العرف والعادة أصل من أصول الشريعة يقضى به في الأحكام "[4]، و

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج 4، ص383.

[2] عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية:القرضاوي، دار الصحوة للنشر والتوزيع،القاهرة، ط2 (1413هـ) ،ص34.

[3] المدخل الفقهي العام . مرجع سابق . ج2، ص897.

[4] أحكام القرآن:أبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، تعليق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،ط3(1424هـ. 2003م) ج4، ص288.

الاعتماد عليه حتى في بقية المذاهب، يقول القارافي:"أما العرف فمشترك بين المذاهب، ومن استقراها وجدهم يصرحون بذلك".[1]

خاصة وأنَّ ابن عطية كان قاضيا، فليس للفقيه مفتيا أو قاضيا الجمود على المنقول في الكتب من غير مراعاة اختلاف عرف الناس وعوائدهم وأزمنتهم، وأحوالهم وقرائن أحوالهم، ومن أفتى بمجرد المنقول دون اعتبار العرف ضال مضل.[2]

التطبيق:يظهر اعتماده على القاعدة، عند تفسير لقوله تعالى: ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾[3]، حيث بيَّن ابن عطية أنَّ الأمر الوارد في الآية وهو قوله تعالى: ﴿يُرْضِعْنَ﴾ يحمل على الوجوب لبعض الوالدات، و يحمل على جهة الندب والتخيير لبعضهن؛ فالمرأة التي في العصمة عليها الإرضاع، وعدَّ ذلك عرفا لازما وقد صار كالشرط، واستثنى من ذلك المرأة الشريفة ذات ترفه، فعرفها أن لا ترضع، وهو عندها كالشرط أيضا، وبيَّن أنّ مذهب الإمام مالك في مسألة الإرضاع إن مات الأب، ولم يكن للصبي مال لزوم الرضاع على الأم.[4]

من هنا نجد أنَّ ابن عطية احتكم إلى قاعدة العرف في تفسيره للآية، واعتبره كالشرط، وأنَّ الحكم في الرضاع يختلف بحسب عرف المرأة؛ لذلك لزم عدم وجوب إرضاع المرأة الشريفة، لأنَّ عرفها يقتضي ذلك، فالعرف بذلك لازم كالشرط.

وبعد هذا العرض نخرج بما يلي:

- ✓ اعتمد ابن عطية على السياق، ترجيحا لبعض الأقوال، وردًّا لبعضها.
- ✓ اشتمل المحرر الوجيز على جملة من القواعد الفقهية، التي استند إليها ابن عطية في تفسيره.

---

[1] شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول:شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي،دار الفكر، بيروت، لبنان (1424هـ. 2004م)،ص353.

[2] إعلام الموقعين. مصدر سابق. ج4، ص470.

[3] سورة البقرة 231.

[4] المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج1، ص310.

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بأصول الفقه:

من المسائل التي أسهب اللغويون والنحاة، والبلاغيون وكذا الأصوليين في تناولها، قضية اللفظ والمعنى، والتغير الدلالي للألفاظ، فقد يستعمل اللفظ في تمام المعنى الموضوع له، وقد يستعمل في خارجه، وقد يطلق اللفظ ويستفاد من دليله استغراقه كل ما يصدق عليه من الأفراد، و قد يقصر اللفظ على بعض أفراده، كما يستعمل اللفظ ليدل على الحقيقة دون قيد، وقد تقيد الحقيقة بشروط و أوصاف.

وقد قسَّمت هذا المبحث إلى ثلاث مطالب هي:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالحقيقة والمجاز

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالعموم والخصوص

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالإطلاق والتقييد

وتشمل كل هذه المطالب قواعد اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره، والمتعلقة بالمباحث المذكورة أعلاه، وتفصيلها مايلي:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالحقيقة والمجاز

توطئة

تنقسم الألفاظ من حيث الاستعمال إلى الاستعمال الحقيقي و المجازي.

أولا: تعريف الحقيقة:

أ- لغة: الحق ضد الباطل والحق الثابت أو المثبت، ومنه حق الأمر، أي صار حقا وثبت.[1]

وجاء في الصحاح:"...والحقيقة ضد المجاز".[2]

من هنا فالحقيقة في اللغة يراد بها الشيء الثابت اليقيني.

ب- اصطلاحا: هي اللفظ المستعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب. [3]

---

[1] لسان العرب . مصدر سابق . مادة (حقق) ج10، ص49.

[2] مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان،1986م، (دط،دت)، مادة (حقق) ، ص62.

[3] شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول:شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، دار الفكر، بيروت، لبنان، دط، (1424هـ . 2004م) ، ص42وينظر:لباب المحصول في علم الأصول:الحسين بن رشيق المالكي،تحقيق:محمد غزالي عمر جابي،دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث،الإمارات العربية المتحدة،ط1(2001م) ، ج2، ص475. =

ثانيا: أقسام الحقيقة:

تنقسم الحقيقة إلى ثلاثة أقسام:[1]

القسم الأول:الحقيقة اللغوية:وهي اللفظ المستعمل فيما وضع له أولا في اللغة،كالأسد المستعمل في الحيوان الشجاع.

القسم الثاني: الحقيقة العرفية: وهي التي نقلت عن موضوعها الأصلي إلى غيره بعرف الاستعمال، وهي على نوعين بحسب طوائف الناقلين؛ فإن كانت طائفة خاصة سميت خاصة، وإن كانت عامة سميت عامة.

1: الحقيقة العرفية العامة:وهي التي غلب استعمالها في غير مسماها اللغوي،كلفظ الدابة فإنه وضع في اللغة لكل ما يدب على وجه الأرض، وحصره العرف العام في الاستعمال على الحمار نفسه.

2: الحقيقة العرفية الخاصة:وهي اللفظ الذي وضع لغة لمعنى، واستعمله أهل العرف الخاص في غيره، وشاع عندهم استعماله فيه، حتى صار لا يفهم منه عندهم إلا لهذا المعنى، كالرفع والجر للنحويين والقلب للأصوليين.

ولا خلاف بين العلماء في إمكان الحقيقة العرفية، ولا في وقوع الخاصة منها وتنازعوا في العامة.

القسم الثالث:الحقيقة الشرعية: وهي اللفظ الذي استفيد من الشارع وضعه للمعنى، سواء كان اللفظ والمعنى مجهولين عند أهل اللغة، أو كان معلومين، لكنهم لم يضعوا ذلك الاسم لذلك المعنى، أو كان أحدهما مجهولا، والآخر معلوما، والجمهور على إمكانها، أما وقوعها، فللعلماء فيه خلاف مذكور في كتب الأصول.[2]

=وشرح الكوكب المنير:محمد بن عبد العلي الفتوحي ابن النجار،تحقيق: محمد الزحيلي ونزيد حماد،مكتبة العبيكان،الرياض(1413هـ ى1993م)ج1ص150.

[1]الإحكام في أصول الأحكام للآمدي. مصدر سابق. ج1ص46،47 وينظر:شرح الكوكب المنير مصدر سابق. ج1ص150،151، وأساليب الحقيقة والمجاز في القرآن الكريم:حورية عبيب،دار قرطبة،الجزائر، ط1(1428هـ .2008م) ص59،62.

[2] محل الاختلاف والنزاع في هذه المسألة هو الألفاظ المتداولة شرعا والمستعملة في غير ما وضع لها في اللغة فأثبتها الجمهور والمعتلة ومنعها القاضي أبو بكر ينظر:منهاج الوصول إلى علم الأصول: عبد الله بن عمر البيضاوي،مؤسسة الرسالة ،بيروت، لبنان،ط1، دت، ص35،36 وينظر:إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. مصدر سابق. ج1، ص136،137

فاللفظ في الحقيقة هو ما بقي في الاستعمال على موضوعه، وإذا تُعُدِّيَ باللفظ في الاستعمال عن موضوعه، واستعمل في غير ما اصْطُلِحَ عليه في تلك المخَاطَبَة، فإنّ ذلك يسمى مجازا.

ثالثا: تعريف المجاز

أ– لغة: من الجواز بمعنى العبور، ومنه جاز الموضع أي سلكه وسار منه، وتجوز في كلامه أي تكلم بالمجاز وجعل ذلك مجازا إلى حاجته، أي طريقا ومسلكا.[1]

ب– اصطلاحا: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، في العرف الذي وقع به التخاطب لعلاقة بينهما.[2]

رابعا:أقسام المجاز:ينقسم المجاز الى ثلاثة أقسام وهي[3]: المجاز العرفي والمجاز الشرعي والمجاز اللغوي

القسم الأول:وهو على نوعين خاص وعام.

1:المجاز العام:كلفظ الدابة فهو حقيقة لغوية في كل ما دب، ودرج، وإطلاقها على الحمار من باب المجاز العرفي.

2:المجاز الخاص: كإطلاق لفظ الجوهر في العرب على كل نفيس لغلاء قيمته.

القسم الثاني:المجاز الشرعي:كاستعمال لفظ الصلاة في الدعاء، فإنه حقيقة لغوية في لفظ الدعاء، مجاز شرعي في لفظ الصلاة لاستعماله في غير ما وضع له.

والمجاز اللغوي والشرعي يجري فيهما الخلاف المذكور في الحقيقة الشرعية والعرفية

القسم الثالث:المجاز اللغوي:كاستعمال لفظ الدابة للمجاز، فإنه حقيقة عرفية مجاز لغوي، لاستعماله في غير ما وضع له، والجمهور على وقوع المجاز اللغوي.

الفرع الأول: قاعدة: الأصل حمل نصوص الوحي على الحقيقة

إنَّ من القواعد المقررة في علم الأصول:" أن الأصل في الكلام الحقيقة"، فيجب حمل نصوص الوحي وتفسيرها على حقائقها، ولا يصرف الكلام عنها إلا عند تعذر حمله عليه، ذلك لما في حمل نصوص الوحي على خلاف ظاهرها، وخلاف حقائقها من قدح في علم المتكلم بها، وفي

---

[1] مختار الصحاح . مصدر سابق . مادة (جوز) ، ص49.

[2] شرح تنقيح الفصول . مصدر سابق . ص42.

[3] المصدر سابق ص42و ينظر شرح الكوكب المنير . مصدر سابق . ج1، ص 179،180.

بيانه وفي نصحه وفي فصاحتها، إضافة إلى أن الهدى والبيان، يبطل في عدم حمل نصوص الوحي على حقائقها، خاصة نصوص صفات الباري سبحانه، ومسائل الحق.[1] وهذه القاعدة من القواعد المشهورة عند العلماء، والإجماع حاصل عليها:

قال ابن عبد البر:" وحمل كلام الله تعالى، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم على الحقيقة أولى بذوي الدين والحق، لأنه الحق وقوله الحق تبارك وتعالى علوا كبيرا".[2]

قال الرازي"وأجمع العلماء على أنه لا يجوز صرف الكلام إلى المجاز، إلا بعد تعذر حمله على الحقيقة".[3]

وقال الزركشي مبيّنا حكم العمل بها:" حكم الحقيقة وجوب العمل بها، عند استعمال اللفظ في حقيقته من غير بحث عن المجاز".[4]

من هنا فلا يجوز العدول به عنها، وله فيها محمل صحيح، وقد قرر أيضا ابن تيمية هذا بقوله:"ومن قسم الكلام إلى حقيقة ومجاز، متفقون على أن الأصل في الكلام هو الحقيقة".[5]

و إذا تعذر حمل الكلام عليها يصار إلى المجاز ، ولكن لا يصار إلى المجاز إذا أمكن العمل بالمعنى الحقيقي، لأنَّ الحقيقة أصل والمجاز فرع ،ولا يصار إلى الفرع إذا أمكن الأصل.

ومن ادَّعى صرف شيء من ألفاظها عن حقيقته إلى مجازه، احتاج مدعي ذلك إلى دليل يسوغ له إخراجه عن أصله، فعليه أربعة أمور لا تتم دعواه إلا بها:[6]

أحدها: بيان امتناع إرادة الحقيقة وصحة ذلك.

الثاني: بيان صلاحية اللفظ لذلك المعنى الذي عينه، وإلا كان مفتريا على اللغة

الثالث: الجواب عن الدليل الموجب لإرادة الحقيقة.

---

[1] ينظر قواعد الترجيح . مصدر سابق . ج2، ص387، الصواعق المرسلة ج2، ص310، الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية:عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1(1466هـ . 2001م)، ص16.

[2] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، عمان(187هـ)ج5، ص16.

[3] مفاتيح الغيب . مصدر سابق . ج30، ص94.

[4] البحر المحيط . مصدر سابق . ج 2، ص154.

[5] مجموع الفتاوى . مصدر سابق . ج20، ص'73.

[6] بدائع الفوائد: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن محمد العمران، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، المملكة العربية السعودية، ج4، ص205.

الرابع:أن تكون القرينة تصلح لنقلها عن حقيقتها إلى مجازها.

التطبيق:عمل ابن عطية في تفسيره بهذه القاعدة، فإذا اختلف المفسرون وتنازعوا في تفسير آية من كتاب الله تعالى، وكان منهم من يحمل الألفاظ على حقائقها، ومنهم من يدَّعي عليها المجاز، ويحملها على معنى مخالف لما يدلُّ عليه أصلها، رجَّح وصوَّب ابن عطية رأي من حمل الألفاظ على حقائقها؛ ذلك أن الأصل في الكلام هو الحقيقة والظاهر، والعدول عنه يخرجه عن أصله، ولو فتح باب المجاز ـ كما يرى ابن عطية ـ لغمرتنا أقوال الملحدة والزنادقة، ومن المواضع التي ردَّ فيها القول بالمجاز:

قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[1] أشار ابن عطية إلى الاختلاف الحاصل في معنى :"الوزن والموازين"، حيث ذهبت فرقة إلى أنّ الله عز وجل أراد أن يعلّم عباده أنّ الحساب والنظر يوم القيامة هو في غاية التحرير ونهاية العدل، فمثّل لهم في ذلك بالوزن والميزان، إذ لا يعرف البشر أمرا أكثر تحريرا منه، فاستعير للعدل وتحرير النظر لفظة:" الوزن والميزان"، وروي هذا القول عن مجاهد والضحاك وغيره، وكذلك استعير على قولهم الثقل والخفة لكثرة الحسنات وقلتها.

وذهب جمهور الأمة إلى القول: بأنَّ الله عز وجل أراد أن يعرض لعباده يوم القيامة، تحرير النظر وغاية العدل بأمر قد عرفوه في الدنيا، وعهدته أفهماهم، فميزان القيامة له عمود وكفتان على هيئة موازين الدنيا، وقالوا بأن هذا الذي اقتضاه لفظ القرآن ولم يرده نظر.[2]

وصحَّح ابن عطية القول الأول ورجَّحه من جهات:

أولها: ظواهر كتاب الله عز وجل تقتضيه، وحديث الرسول- صلى الله عليه وسلم- ينطق به، من ذلك قوله لبعض الصحابة وقد قال له يا رسول الله أين أجدك في القيامة؟ فقال: «**اطلُبْنِي عِند الحَوض، فَإن لَم تَجِدنِي فَعِندَ المِيزَان**»[3]، ولو لم يكن الميزان مرئيا محسوسا لما أحاله رسول الله –صلى الله عليه وسلم- على الطلب عنده.

---

[1] سورة الأعراف 7.

[2] المحرر الوجيز : ج2، ص375، 376.

[3] رواه الترمذي، كتب صفة القيامة والرقاق والورع، باب شأن الصراط، حديث رقم2433، ج4، ص621.

وجهة أخرى: أن النَّظر في الميزان والوزن والثقل والخفة المقترنات بالحساب، لا يفسد شيء منه، ولا تختل صحته، و إذا كان الأمر كذلك فلم نخرج من حقيقة اللفظ إلى مجازه دون علَّة؟

وجهة ثالثة: أنَّ القول في الميزان هو من عقائد الشرع الذي لم يعرف إلا سمعا، وإن فتحنا فيه باب المجاز، غمرتنا أقوال الملحدة والزنادقة، في أن الميزان والصراط والجنة والنار والحشر ونحو ذلك، إنما هي ألفاظ يراد بها غير الظاهر،فينبغي أن يجري في هذه الألفاظ حملها على حقائقها.

وأمَّا « الثقل » و « الخفة »، فإنَّ الآثار تظاهرت بأنَّ صحائف الحسنات والسيئات توضع في كفتي الميزان، فيحدث الله في الجهة التي يريد ثقلاً وخفة على نحو إحداثه ذلك في جسم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، في وقت نزول الوحي عليه[1]، ففي الصحيح من حديث زيد بن ثابت أنه قال: «**كُنتُ أكْتُب حَتَّى نَزلَت ﴿غَيْرَ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ ﴾**[2]**وفَخِذُ رَسول الله صلى الله عليه وسلم عَلى فَخِذِي، حَتَّى كَادتْ أن تَرض فَخِذي**».[3]

قوله تعالى:﴿ ثُمَّ ٱسْتَوىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلاَرْضِ إِيتِيَا طَوْعاً اَوْ كَرْهاً قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴾[4]

ذكر ابن عطية اختلاف الناس في هذه المقالة من السماء والأرض، فقالت فرقة نطقت حقيقة، وجعل الله تعالى لها حياةً وإدراكاً يقتضي نطقها.

وقالت فرقة: هذا مجاز، وإنما المعنى أنها ظهر منها من اختيار الطاعة، والخضوع والتذلل، ما هو بمنزلة القول"أتينا طائعين".

و رجَّح ابن عطية القول الأول واختاره، حيث قال:"القول الأوَّل أحسن، لأنه لاشيء يدفعه وإنما العبرة به أتم، والقدرة فيه أظهر."[5] فلا وجه لإخراج اللفظ من معناه الحقيقي دون دليل يدفعه.

---

[1] المحرر الوجيز: ج2، ص376.

[2] سورة النساء94.

[3] رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله تعالى:"لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر"، حديث رقم2677، ج 3، ص1041.

[4] سورة فصلت 10 .

[5] المصدر السابق: ج5، ص7 وينظر: ج 1، ص108، 167ج 2، ص401، 533،ج3، ص523،ج4، ص202، 333.

الفرع الثاني: قاعدة:التأكيد بالمصدر ينفي احتمال المجاز

يُعرف المجاز بكونه لا يُؤكد بمصدر لأنَّ التَّأكيد ينفي احتمال المجاز[1]، قال ابن القيم:"رفع سبحانه توهم المجاز في تكليمه كليمه بالمصدر المؤكد، الذي لا يشك عربي القلب واللسان، أنَّ المراد به إثبات تلك الحقيقة ،كما تقول العرب:مات موتا ونزل نزولا، ونظيره التأكيد بالنفس والعين، وكل وأجمع، والتأكيد بقوله"حقا" ونظائره".[2]

ونقل الحافظ عن النحاس[3] قوله:"أجمع النحويون على أن الفعل، إذا أكد بالمصدر، لم يكن مجازا".[4]

وبيَّن الزركشي أن التأكيد بالمصدر إنما يرفع التجوز عن الفعل لا عن الفاعل فقال:" أما التأكيد بالمصدر نحو ضربت ضربا، فنصَّ ثعلب في أماليه وابن عصفور في شرح الجمل الصغير، والأبذوي في قوله تعالى:" وكلم الله موسى تكليما"، أنه يدل على رفع المجاز، وأنه كلَّمه بنفسه، وهكذا احتج أصحابنا المتكلمون المعتزلة في إثبات كلام الله، وهو غلط لأن التأكيد بالمصدر إنما يرفع التجوز عن الفعل نفسه لا عن الفاعل، فإذا قلت قام زيد قياما، فالأصل قام زيد قام زيد، فإن أردت تأكيد الفاعل أتيت بالنفس، وهاهنا إنما أكد الفعل، ولو قصد تأكيد الفاعل، لقال وكلم الله نفسه موسى، فلا حجة إذن عليهم".[5]

التطبيق:

أكَّد ابن عطية بهذه القاعدة ما نحا إليه – في القاعدة السابقة – في أنَّ الأصل في تفسير كلام الله حمله على الحقيقة، خاصة ما كان منها متعلقا بالعقائد، من ذلك ما فسَّر به قوله تعالى: ﴿ **وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا** ﴾[6] فالله عز وجل خص موسى عليه السلام وشرفه بكلامه، ثم أكَّد تعالى

---

[1]شرح الكوكب المنير . مصدر سابق . ج1، ص183 .

[2] الصواعق المرسلة . مصدر سابق . ج،1 ص389.

[3] هو أحمد بن محمد بن إسماعيل المصري، أبو جعفر النحاس، مفسر وأديب، مولده ووفاته بمصر، كان من نظراء نفطويه وابن الأنباري، زار العراق واجتمع بعلمائه، توفي سنة 338هـ من مصنفاته: تفسير القرآن، إعراب القرآن، ناسخ القرآن ومنسوخه، شرح المعلقات السبع... ينظر:الأعلام . مصدر سابق . ج1، ص208.

[4]فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار المعرفة، بيروت(1379هـ) ج13، ص479.

[5]البحر المحيط . مصدر سابق . ج2، ص 121.

[6]سورة النساء163.

الفعل بالمصدر فقال﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسىٰ تَكْلِيماً ﴾ وذلك منبئ في الأغلب عن تحقيق الفعل ووقوعه، وأنَّه خارج عن وجوه المجاز والاستعارة ،لا يجوز أن تقول العرب: امتلأ الحوض وقال: قطني قولاً، فإنما تؤكد بالمصادر الحقائق.[1]

فتكليم الله لموسى –عليه السلام – حاصل على الحقيقة، وتأكيد الفعل بالمصدر رفع توهم المجاز.

قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلهِ ٱلذِے لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُں لَّهُۥ شَرِيكٌ فِے ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُں لَّهُۥ وَلِےٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً ﴾ [2]

فقوله تعالى: ﴿ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً ﴾ أبلغ لفظة للعرب في معنى التعظيم والإجلال، ثم أكَّدها بالمصدر تحقيقاً لها وإبلاغاً في معناها.[3]

قوله تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُومِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِےٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً ﴾ [4]

ذهب ابن عطية إلى أنَّ﴿ تَسْلِيما ﴾ مصدر مؤكد، منبئ على التحقيق في التسليم، وبيَّن أنَّه من شأن العرب أن تردف الفعل بالمصدر، إذا أرادت أن الفعل وقع حقيقة.[5]

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالعموم والخصوص

توطئـــة

تتنوَّع أساليب القرآن وتتلوَّن في صيغة المخاطبة بما يناسب القصد، وبما يتماشى و معهود العرب، وعلى ما توارد في اتساع معاني لغتهم، فجاء بذلك القرآن بوجوه عديدة، مما ألزم الدارس والمتعرض لفهم معانيه وكشف مراميه الإحاطة بلغات العرب ومعرفتها، قال مجاهد:"لا يحل لأحد

[1] المحرر الوجيز: ج2، ص137.

[2] سورة الإسراء 110.

[3] المصدر السابق: ج3، ص 493.

[4] سورة النساء 64.

[5] المصدر السابق ج2، ص74.

يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يتكلم في كتاب الله، إذا لم يكن عالما بلغات العرب" [1]، والغاية من ذلك كله صيانة كتاب الله من تحريف الجاهلين، وتأويل الغالين وانتحال المبطلين.

ومن خصائص لغة التنزيل في دلالات ألفاظها، أنه كثيرا ما يرد اللفظ عاما بحيث يفيد الشمول والاستغراق، وقد يطرأ عليه ما يخرج بعض الأفراد التي يشملها الوضع، أو يرد ما يظهر أن العموم غير مراد، قال الشافعي رحمه الله ."فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها اتساع لسانها، وأنّ فطرته أن يخاطب بالشيء منه عاما ظاهرا يراد العام الظاهر... وعاما ظاهرا يراد به الخاص...فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه، أو آخره...". [2]

ويتعلق العموم والخصوص بذات النص القرآني؛ حيث يتناول مفهوم اللفظ وما يقصد إليه، والاهتمام بهذا الباب يفيد علما كثيرا يساعد على فهم الأساليب القرآنية، ومعرفة معاني الألفاظ وتحديد مقاصدها، مما يعصم المتعرض للقرآن من الوقوع في الزلل أو الخطأ، كما يعين على بيان الجانب التطبيقي للأحكام؛ فقد تأتي الآية بلفظ خاص وهي ترمي إلى تطبيق حكم عام.[3]

أولا: تعريف العام:

أ–لغة: هو الشمول.[4]

ب– اصطلاحا: هو ما يستغرق جميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة بلا حصر[5]، وللعام صيغ معروفة[6]، وهي متفاوتة قوة وضعفا[7]،أوصلها القرافي في كتابه العقد المنظوم إلى مئتين وخمسين صيغة[8] استوعب فيه جل الصيغ.

---

[1] البرهان في علوم القرآن– مصدر سابق– ج1، ص368.

[2] الرسالة– مصدر سابق– ص52.

[3]قضايا في علوم القرآن تعين على فهمه: سيد أحمد عبد الغفار،دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ،مصر(دت،دط) ص126، 111.

[4] المعجم الوسيط (مادة عم):ج2، ص629.

[5]الإتقان في علوم القرآن– مصدر سابق– ج3، ص37، البحر المحيط في أصول الفقه– مصدر سابق– ج3، ص5.

[6] ينظر المستصفى من علم الأصول:أبو حامد محمد بن محمد الغزالي،تحقيق: حمزة بن زهير حافظ،المدينة المدينة المنورة(د ت . د د)ج3، ص من218إلى 220، إرشاد الفحول إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول– مصدر سابق –ص524. ،العدة في أصول الفقه أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي، تحقيق:أحمد بن علي سير المباركي(د دار النشر)ط1،(1414هـ .1993م)، الرياض،المملكة السعودية، المجلد1، ص 485 وما بعدها، مذكرة في أصول الفقه– مصدر سابق–.247،246.

[7] البحر المحيط– مصدر سابق– ج3، ص130.

[8]العقد المنظوم في معرفة العموم والخصوص:شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق:أحمد الختم عبد الله، دار الكتبي والمكتبة المكية، ط1(1420هـ) ج1، ص351.

ثانيا: تعريف الخاص

أ–لغة:ضد العام [1]وهو التفرد.[2]

ب–اصطلاحا:هو اللفظ الواحد الذي لا يصلح مدلوله لاشتراك كثيرين فيه.[3] والتخصيص هو: قصر العام على بعض أفراده بدليل يدل على ذلك.[4]

الفرع الأول: قاعدة:اللفظ على عمومه ما لم يرد دليل على تخصيصه

لما كان الخطاب الشرعي يتَّسم بالعموم والإجمال، استوى فيه المكلفون في الأحكام الشرعية، أوجب ذلك حمل نصوص الوحي على عموم ألفاظها ما لم يرد نص بالتخصيص؛ فإذا كان ظاهر النص دالا على العموم، فإنه يتعين حمله عليه في المعنى، ولا يجوز قصره على بعض أفراد العموم، أو أن يكون معناه أضيق من لفظه إلا لدليل يدل عليه.

وهذه القاعدة من القواعد التي اعتمدها عامَّة العلماء وأصحاب المذاهب، ومن أدلة هذه القاعدة إجماع سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم، على إجراء ألفاظ الكتاب والسنة على العموم حتى يأتي ما يخصِّصه، وقد ثبت أنهم كانوا يطلبون دليل الخصوص لا دليل العموم[5]، وكانوا يفهمون العموم من صيغته الموضوعة له في اللغة وهم أربابها، وصور ذلك و شواهده كثيرة جدا، منها فَهْمُهم الظلم في قوله تعالى:﴿ **ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ**﴾[6] على عموم لفظه، فشقَّ عليهم ذلك حتى بيَّن لهم النبي –صلى

[1] تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين،دار الهداية (دط، دت)، مادة خصص، ج17، ص556.

[2]التعريفات:الجرجاني:الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني،تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1(1405هـ)ص128.

[3]الأحكام للآمدي –مصدر سابق– ج2، ص243، البحر المحيط في أصول الفقه– مصدر سابق– ج3 ص241،رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب:تاج الدين السبكي، تحقيق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط1(1429هـ.1999م) ج3، ص227.

[4]مذكرة في أصول الفقه– مصدر سابق– ص262.

[5] العدة في أصول الفقه . مصدر سابق . المجلد1 ص509،409، معالم في أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة:محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، الرياض،السعودية، ط1(1416هـ.1996م) ص422.

[6]سورة الأنعام83.

الله عليه وسلم- أنَّ الظلم في الآية هو الشرك، وليس على عمومه في شمول ما ينطوي تحته من أفراد العام.[1]

قال الشافعي:"ولا يقال بخاص في كتاب الله ولا سنة إلا بدلالة فيها أو في واحد منهما، ولا يقال بخاص حتى تكون الآية تحمل أن يكون أريد بها ذلك الخاص، فما ما لم تكن محتملة له فلا يقال فيها بما لم تحتمل الآية".[2]

وقال مكي بن أبي طالب:"اعلم أن القرآن إذا أتت اللفظة منه تعم ما تحتها حملت على ذلك من عمومها . عند مالك وأصحابه . حتى يأتي ما يخصِّصها فتحمل عليه"[3]، و قد ذكر ابن تيمية أنَّه مذهب جميع الخلائق ولم ينكره أحد في القرون الثلاثة، وأنّه إنما حدث إنكاره بعد المائة الثانية وظهر بعد المائة الثالثة من شرذمة من المرجئة والأشعرية والشيعة، وسبب إنكارهم الفرار من لوازم الوعيدية بعموم آيات الوعيد وأحاديثه، فاضطرهم ذلك إلى جحد العموم في اللغة والشرع.[4]

فالأصل في العام الباقي على عمومه أن يدل على جميع أفراده، وحكمه يثبت لجميع ما يتناوله من الأفراد ما لم يدل دليل على تخصيصه، ودلالته على أفرداه ظنية عند الجمهور خلافا للأحناف.[5]

التطبيق: استعمل ابن عطية هذه القاعدة كثيرا، و في مواضع عديدة من تفسيره، وبتعبيرات وصيغ مختلفة؛ فمرَّة يقر العموم ويثبته، ومرَّة أخرى يدفع بقوة رأي القائلين بالتخصيص بغير دليله بعبارات متقاربة في المعنى كقوله:"وهذا تخصيص لا دليل عليه"، و قوله"ولفظ الآية مستغن عن هذا التخصيص"، وبقوله:"وتخصيص شيء دون شيء في هذا تحكُّم"، و أيضا:" ولا أعلم لهذا التخصيص وجها إلا إن صح فيه حديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم-"، بل يعد كل المخصصات التي لا حجة معها من قبيل التفسير بالمثال، أو التفسير بالجزء أو بنحو ذلك.

وإذا اختلفت أقوال المفسرين في تفسير الآية وحملها بعضهم على عموم ألفاظها، والبعض الآخر قصرها على بعض أفراد العموم، يصَّوِب ابن عطية الرأي الذي يحمل الآية على معنى كلي

---

[1] تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4(1413هـ. 1993م)، المجلد 2، ص71.

[2] الرسالة – مصدر سابق – ص 207.

[3] الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه- مصدر سابق- ص101.

[4] مجموع الفتاوى – مصدر سابق- ج6، ص441.

[5] البحر المحيط في أصول الفقه- مصدر سابق- ج3، ص 26.

وشامل، والذي لا يخصص معناها بتفسيرات جزئية ضيِّقة، والذي يستغرقها وغيرها من المعاني إلا إن ورد دليل للتخصيص.

ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفاً وَطَمَعاً إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [1] حيث عدَّ ابن عطية الألفاظ الواردة في قوله تعالى: ﴿لا تفسدوا في الأرض﴾ الآية ألفاظا عامة تتضمن كل إفساد قلَّ أو كثر بعد إصلاح قلَّ أو كثر، والقصد بالنهي هو على العموم، و أنَّ تخصيص شيء دون شيء في هذا تحكُّم، إلاَّ أن يقال على وجهة المثال.[2]

قوله تعالى: ﴿لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوَ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[3]

بيَّن ابن عطية أن السُّحت الذي تأكله اليهود هو الرشوة في الأحكام، والأوقاف التي تؤكل ويردف أكلها بقول الأباطيل وخدع العامة ونحو هذا، وساق مجموعة من الأقوال في بيان معنى السحت منها:

قال أبو هريرة وعلي بن أبي طالب:مهر البغي سحت وعسب الفحل سحت، وكسب الحجام سحت وثمن الكلب والخمر سحت.

وقال ابن مسعود: السحت أن يهذي لك من قد أعنته في حاجته أو حقه فتقبل، قيل لعبد الله ما كنا نعد السحت إلا الرشوة في الحكم ،و قال:ذلك الكفر، وقد روي عن ابن مسعود أن السحت هو الرشوة في الحكم، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « **كُلُّ لَحْمٍ نُبتَ عَن سِحتٍ فالنَّار أولَى بِه قيل يا رسول الله وما السُّحْت؟ قال:الرِّشْوة في الحُكْم**»[4]

---

[1] سورة الأعراف 55.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق - ج2، ص410.

[3] سورة المائدة 44.

[4] رواه الترميذي، كتاب أبواب السفر، باب ما ذكر في فضل الصلاة، حديث رقم614، ج2، ص512.

وعقَّب ابن عطية على هذه الأقوال بما يتفق و مضمون القاعدة قائلا:"وكل ما ذكر في معنى السحت فهو أمثلة، ومن أعظمها الرشوة في الحكم والأجرة على قتل النفس، وهو لفظ يعم كل كسب لا يحل"[1]، والتمثيل للعام بفرد من أفراده من أسباب اختلاف المفسرين اختلاف تنوع.

قوله تعالى:﴿ ٱلذِينَ يُومِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[2]

حكى ابن عطية في تفسيره للآية، أقوال المفسرين في توجيههم لمعنى الإنفاق الوارد في الآية ومنها:

قال ابن عباس: ﴿ يُنفِقُون ﴾ يؤتون الزكاة احتساباً لها.

قال غيره: الآية في النفقة في الجهاد.

قال الضحاك: هي نفقة كانوا يتقربون بها إلى الله عز وجل على قدر يُسْرهم.

قال ابن مسعود وابن عباس أيضاً : هي نفقة الرجل على أهله.

وفسرها ابن عطية بأن معناه هنا يؤتون ما ألزمهم الشرع من زكاة وما ندبهم إليه من غير ذلك[3] ، والآية تعمّ الجميع، فلا يكون معناها أضيق من لفظها إلا لدليل يدل عليه، وعدَّ كل هذه الأقوال تمثيل لا خلاف، فقول ابن عطية يجمع الأقوال السابقة، ويتناولها جميعا.

قال تعالى: ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَٰرَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ وَأَرْضاً لَّمْ تَطَـُٔوهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيراً ﴾[4]

أشار ابن عطية إلى اختلاف العلماء في تحديد الأرض المذكورة في الآية، فقال عكرمة: يريد بها البلاد التي فتحت على المسلمين بعد كالعراق والشام ومكة، فوعد الله تعالى بها عند فتح حصون بني قريظة، وأخبر أنه قد قضى بذلك، ونقل عن الطبري ما ذكره عن فرق خصَّصوا ذلك، فقال الحسن بن أبي الحسن: أراد الروم وفارس، وقال قتادة: كنا نتحدث أنها مكة، وقال يزيد بن رومان ومقاتل وابن زيد: هي خيبر، وقالت فرقة: اليمن، وردَّ ابن عطية على هذه الأقوال محتكما إلى

[1] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج2، ص194.

[2] سورة البقرة 2.

[3] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج1، ص85.

[4] سورة الأحزاب27.

القاعدة السابقة فقال:"ولا وجه لتخصيص شيء من ذلك دون شيء "[1]، ويقصد بذلك أنّ الأصل في اللفظ البقاء على العموم حتى يرد دليل على تخصيصه وقصره على بعض أفراده.

الفرع الثاني: قاعدة:قد يرد اللفظ عاما ويراد منه معنى خاص

لقد كان مفهوم إرادة الخصوص عند إطلاق العموم لدى السلف الصالح واضحا وجليا؛ من ذلك فهم سعيد بن جبير له عند تفسيره لآيات القرآن الكريم[2]، منها على سبيل المثال ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [3] قال ابن عطية:"قال قتادة وسعيد بن جبير لفظ الآية العموم في كل كافرة والمراد بها الخصوص في الكتابيات"[4]، فهو يرى بأن عموم النص عن نكاح المشركات غير مراد في الآية، بل المراد خصوص النهي عن نكاح المشركات غير الكتابيات.

قال ابن عبد البر:" ومعروف من كلام العرب الإتيان بلفظ العموم والمراد به الخصوص...وقال: لا يجهله إلا من لا عناية له بالعلم"[5]، فهو لا يحتاج إلى دليل لكثرته[6].

---

[1] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج4، ص380397، وينظر نماذج من القاعدة في المحرر الوجيز:ج1، ص66، 85، 94، 104، 133، 161، 163، 176، 190، 199، 214، 215، 236، 255، 262، 272، 276، 277، 305، 350، 384، 396، 404، 416، 510،ج2، ص36، 45، 116، 123، 143، 144، 194، 195، 208، 234، 244، 373، 380، 387، 389، 395، 410، 417، 460، 461، 469، 471، 483، 492، 535، 542، 546، ج3، 26، 31، 37، 58، 89، 100، 126، 142، 147، 256، 317، 324، 355، 388، 441، 448، 462، 470، 479، 480، 481، ج4،ص14، 22، 32، 32، 37، 47، 80، 116، 120، 122، 131، 135، 136، 138، 293، 334، 364، 365، 375، 379، 401، 428، 440، 465، 521، 566،ج5، ص 253، 328، 360، 433، 468، 469.

[2] العام المراد به الخصوص في القرآن الكريم وأثره في التفسير جمعا ودراسة،: أحمد بن سعد بن حامد الحربي المالكي ،إشراف: الدكتور زياد بن خليل الداغمين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة أم القرى، شعبة: التفسير وعلوم القرآن ،المملكة السعودية،(1432هـ.1433هـ) ص92.

[3] سورة البقرة 219.

[4] المحرر الوجيز- مصدر سابق - ج1، ص296.

[5] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد – مصدر سابق- ج21، ص265.

[6] البحر المحيط: أبو حيان الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1413هـ. 1993م)ج2، ص196.

ومعنى العموم الذي يراد به الخصوص" قصر العام على بعض أفراده[1]، وذلك بأن لا يراد منه البعض الآخر من حيث الدلالة لا من حيث الحكم"[2]، فيكون بذلك اللفظ عاما من حيث الوضع، ولكن اقترن به دليل يدل على أنَّه يراد به بعض مدلوله اللغوي، وشرط الإرادة في هذا: "أن تكون مقارنة لأول اللفظ ولا يكفي طردها في أثنائه، لأنَّ المقصود منها نقل اللفظ من معناه إلى غيره، واستعماله في غير موضعه، وليست الإرادة فيه إخراجا لبعض المدلول، بل إرادة استعمال اللفظ في شيء آخر غير موضعه كما يراد باللفظ مجازه"[3]، فقد يأتي اللفظ عاما بصيغته إلا أنَّه يقصد به الخصوص من ناحية الدلالة التي يحددها سياق الأسلوب ومقصده.

فالدلالة اللفظية في مثل هذا النوع تكون عامة، إلا أن السياق والمقصد يحدد دلالة خاصة، وتظهر من خلال القرينة العقلية التي تبحث في ظروف النص وملابساته، وتعتبر تلك القرينة من القرائن المتصلة بالنص فهي لا تنفك عنه، إذ هي كامنة فيه أو محيطة به[4]، وتساعد تلك القرائن على إدراك تلك الخصوصية المقصودة في الآية .

وقد اختلف العلماء في وقوع هذا النوع من العموم في القرآن الكريم، فأنكره بعضهم؛ لأن الدلالة الموجبة للخصوص بمنزلة الاستثناء المتصل بالجملة ، كقوله تعالى:﴿ **فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلاَّ خَمْسِينَ عَاماً** ﴾[5]،والصحيح أنه واقع في القرآن الكريم .[6]

وفرَّق العلماء بين العام الذي يراد منه معنى خاص والعام المخصوص من وجوه أهمها:[7]

---

[1] جمع الجوامع :تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تعليق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2(2003م . 1424هـ) ص47.

[2] حاشية العطار على جمع الجوامع :حسن العطار، دار الكتب العلمية، بيروت،ج2، ص32.

[3] إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي الشوكاني،تحقيق:أبي الحفص سامي بن العربي الأشري، دار الفضيلة، ط1(1412هـ . 2000م) الرياض،ج1، ص 611، 612.

[4] قضايا في علوم القرآن تعين على فهمه – مرجع سابق– ص114.

[5] سورة العنكبوت 13.

[6] البرهان في علوم القرآن– مصدر سابق – ج2، ص239 وينظر:المحصول في أصول الفقه– مصدر سابق – ج3، ص11.

[7] ينظر:أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله:عياض بن نامي السلمي، دار التدمرية، الرياض، السعودية، ط1(1426هـ .2005م) ، ص298،أصول الفقه الإسلامي:وهبة الزحيلي ،دار الفكر،دمشق، ط1،(1406هـ . 1986م) ج1، ص283، أصول الفقه: محمد رضا المظفر، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط2(1410هـ . 1990م)، ج1، ص128، مباحث في علوم القرآن– مرجع سابق– ص 216.

-أن العام المراد به الخصوص مجاز قطعا، لنقل اللفظ عن موضوعه الأصلي، واستعماله في بعض أفراده، والعام المخصوص حقيقة في الباقي منه، وحجته ظنية وذلك عند كثير من العلماء.

- قرينة الأول عقلية غالبا ولا تنفك عنه، وقرينة الثاني لفظية وقد تنفك عنه.

- العام المراد به الخصوص ما كان مخصصه متصلا، أما العام المخصوص ما كان مخصصه منفصلا.

- العام المراد به الخصوص ما كان المخرج منه أكثر، و العام المخصوص ما كان الباقي تحته بعد التخصيص أكثر.

- العام المراد به الخصوص تكون إرادة التخصيص فيه متقدمة على التلفظ به، أما في العام المخصوص فإنه لا يشترط فيه ذلك، ويعرف ذلك بالقرينة.

التطبيق: حمل ابن عطية في تفسيره بعض عمومات القرآن على إرادة المعنى الخاص، وعلى شمول البعض مما يتناوله ذلك العام، من ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿**فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ**﴾[1]

في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ بيَّن ابن عطية أنَّ الآية إخبار لمحمد- عليه الصلاة و السلام- وأمَّته، والمعنى: لا يرشدهم في حججهم على ظلمهم، لأنَّه لا هدى في الظلم، فظاهره العموم ، ومعناه الخصوص، لأن الله قد يهدي الظالمين بالتوبة والرجوع إلى الإيمان، ويحتمل أن يكون الخصوص فيمن يوافي ظالماً.[2]

قوله تعالى: ﴿**وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ**﴾[3]

وقوله: ﴿مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ لفظه عموم، غير أنَّ المراد به كل شيء ينفع في معنى الشرع، ويحتاج إليه في المصلحة[4]، فلفظ كل وإن كانت صيغته تدل على العموم، إلا أنَّ ابن عطية يرى أن هذا العموم مخصوص فلا يجرى على إطلاقه.

---

[1] سورة البقرة 257.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج1، ص347

[3] سورة الأعراف 145

[4] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج 2، ص452

قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۖ قُلْ فَمَنْ يَّمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنَ ٱرَادَ أَنْ يُّهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِے ٱلاَرْضِ جَمِيعاًۗ وَلِلهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَالاَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۗ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[1]

احتكم ابن عطية كذلك إلى القاعدة في تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَالله عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾، فلم يجر معنى لفظ الآية على عمومه؛ بل ذهب إلى أنَّه عموم معناه الخصوص في ما عدا الذات والصفات والمحالات.[2]

قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ وَلَوَ انَّهُمْۚ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً﴾[3]

تحدَّث ابن عطية في تفسيره للآية عن أوجه تعلق الباء، بعد أن أوضح أن معنى قوله:﴿ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي بأمر الله، وحسنت العبارة بالإذن، إذ بنفس الإرسال تجب طاعته، وإن لم ينص أمر بذلك، فذهب إلى أنَّه يصح تعلق الباء من قوله:﴿ بِإِذْن﴾ ب﴿ أَرْسَلْنَا ﴾ والمعنى: وما أرسلنا بأمر الله أي بشريعته وعبادته من رسول إلا ليطاع والأظهر تعلقها ب﴿ لِيُطَاع ﴾ والمعنى: وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بأمر الله بطاعته، وعلى التعليقين اعتبر الكلام عام اللفظ خاص المعنى وفسَّر ذلك بقوله" لأنا نقطع أن الله تبارك وتعالى قد أراد من بعض خلقه ألا يطيعوا، ولذلك خرجت طائفة معنى الإذن إلى العلم، وطائفة خرجته إلى الإرشاد لقوم دون قوم، وهذا تخريج حسن؛

[1] سورة المائدة 74

[2] المحرر الوجيز – مصدر سابق– ج2، ص171

[3] سورة النساء 63.

لأن الله إذا علم من أحد أنه يؤمن ووفقه لذلك فكأنه أذن له فيه، وحقيقة الإذن التمكين مع العلم بقدر ما مكن منه".[1]

من هنا نجد أن ابن عطية توصل من خلال اعتماده على السياق، والقرائن العقلية، أنَّ هناك من العمومات ما يراد منها معنى خاص، وبهذه القاعدة فسَّر آيات من كتاب الله تعالى.

الفرع الثالث: قاعدة: قد يرد الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمقصود هو وأمته

كثيرا ما يوجه الله تعالى الخطاب إلى النبي – صلى الله عليه – ويخصُّه به فلا يشمل أمَّته، كقوله تعالى:" ﴿ **وَامْرَأَةً مُّومِنَةً إِنْ وَّهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّءِ انَ آرَادَ ٱلنَّبِيُّءُ أَنْ يَّسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُومِنِينَ** ﴾[2]،و كالخطاب بالزواج بأكثر من أربع، فإنَّ الإجماع قائم على اختصاصه بالرسول، وقد تقترن في الخطاب قرينة تدل على عمومه وشموله لغيره من أفراد الأمة، كقوله تعالى: ﴿ **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّءُ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ** ﴾[3] فصيغة الجمل في قوله: ﴿ طَلَّقْتُم ﴾ تدل على عموم الخطاب للأمة، وإن ابتدأ بخطاب النبي – صلى الله عليه وسلم – .

غير أنه وفي مواضع عدَّة، يكون الخطاب الموجه إلى الرسول– صلى الله عليه وسلم– يخلو من قرينتي الخصوص أو العموم، فذهب قوم إلى أنه مما يفيد العموم عرفا؛ إذ الأصل العموم والأسوة[4]، والحجَّة في ذلك الآيات الدالة على وجوب الاقتداء بالرسول وإتباعه كقوله تعالى: ﴿ **فَـَٔامِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّءِ ٱلأُمِّيِّ ٱلذِے يُومِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ** ﴾[5]وما في معناهما من الأحاديث، وأنَّ هذه الأدلَّة أوجبت عرفا شرعيا، يجب أن تحمل عليه خطابات الشارع، ما لم يرد دليل على التخصيص.[6]

---

[1] المحرر الوجيز – مصدر سابق– ج2، ص74.

[2] سورة الأحزاب 50.

[3] سورة الطلاق1.

[4] معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة– مرجع سابق – ص 424.

[5] سورة الأعراف 158.

[6] أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله– مرجع سابق – 294.

قال ابن تيمية:"ولهذا كان جمهور علماء الأمة، على أنَّ الله إذا أمره بأمر، أو نهاه عن شيء، كانت أمَّته أسوة له في ذلك، ما لم يقم دليل على تخصيصه".[1]

فإن كان اللفظ خاصا من حيث الوضع اللغوي إلا أنَّه عام يشمل جميع الأمة، وهذه عادة العرب في توجيه الخطاب لكبير القوم والمراد جميعهم، والقرآن جاء بلغة العرب[2] فالنبي – صلى الله عليه وسلم- له منصب الإقتداء و المتبوعية، وخطابه يفهم منه شمول أتباعه عرفا؛ لأنهم مأمورون بإتباعه، إلا فيما دلَّ الدليل الخاص على تخصيصه بذلك، ومن هنا قال تعالى:﴿ **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّـٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَـٰلَـٰتِكَ ٱلَّٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾[3] ولو لم يكن من المفهوم عرفا شرعيا أنَّ ما حكم به يكون للمؤمنين، لما احتاج إلى هذا القيد، وهو ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، وقال تعالى﴿ **فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَـٰكَهَا** ﴾[4]، ولو لم يكن لقومه ماله من الأحكام لما كان لهذا التعليق معنى.[5]

وذهب آخرون إلى أنَّه لا يشملها، لأنَّ الصيغة تدل على اختصاصه بها.[6]

وقد عبَّر الشاطبي عنها بقوله:"كل دليل شرعي يمكن أخذه كليا، وسواء علينا أكان كليا أم جزئيا، إلا ما خصّه الدليل".[7]

---

[1] مجموع الفتاوى- مصدر سابق- ج22، ص322.

[2] أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله- مرجع سابق- ص 294 .

[3] سورة الأحزاب 50.

[4] سورة الأحزاب37.

[5] أصول الفقه: محمد الخضري بك، المكتبة العبادية الكبرى (د ب)، ط6، (1389هـ. 1969م) ص168.

[6] أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله. مرجع سابق. ص294 وينظر: المباحث في علوم القرآن- مرجع سابق- ص221.

[7] الموافقات – مصدر سابق- ج 3، ص50.

من هنا يمكن القول أن الخطاب الموجه إلى النبي –صلى الله عليه وآله وسلم – يفيد العموم عرفا – شرعيا– لا وضعا – لغويا– كما ذهب إلى ذلك أصحاب الفريق الأول، لقوة الحجج التي استندوا إليها.

التطبيق:

في كثير من المواضع من تفسيره، نجد أن ابن عطية يقر بأنَّ الخطاب الموجه إلى النبي – صلى الله عليه وآله وسلم– يشمل غيره من الأمة، وبهذه القاعدة فسّر آيات من الذكر الحكيم[1]، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿ **وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلاَ تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ** ﴾ [2]حيث ذهب إلى أنَّ الله الأمر بالذكر، والتسبيح والتقديس، والثناء على الله تعالى في النفس، وإن كان خطابا للنبي – صلى الله عليه وسلم– إلا أنَّه يشمل جميع الأمة ويعمها.[3] فلا يقصر عليه – صلى الله عليه وسلم– وإن كان موجها إليه؛ إذ يتناوله وجميع الأمة، والشواهد على ذلك من القرآن الكريم والسنة النبوية كثيرة.

ومثاله ما جاء في قوله تعالى: ﴿ **لاَّ تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً ءاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُوماً مَّخْذُولاً** ﴾[4]

وكذلك فعل ابن عطية مع قوله تعالى: ﴿ لاَّ تَجْعَلْ﴾، فإن الخطاب في الوضع اللغوي موجه للنبي – صلى الله عليه وسلم– عليه السلام إلا أنَّ المراد جميع الخلق، ونسب ابن عطية هذا القول أيضا إلى الطبري وغيره.[5]

---

[1] ومما وقفت عليه من خلال استقرائي لتفسير ابن عطية، أنَّه يرى أن الخطاب الموجه للنبي – صلى الله عليه وسلم– ، قد لا يشمله هو دائما؛ وإنّما يكون المراد أمته دونه، وهدف توجيه الخطاب له مع أنه غير داخل فيه في المعنى هو التعظيم، وعادة ما أجده يستثني النبي – صلى الله عليه وسلم– من معنى الخطاب الموجه إليه، ومرد ذلك تحقيق لعصمة النبوة، وهذا ما سمَّاه الزركشي في برهانه" بخطاب العين والمراد غيره"، و لم أقف عليه في كتب الأصوليين وغيرهم– في حدود اطلاعي– ومن أمثلة ذلك ينظر:المحرر الوجيز:ج1، ص 223، 224، ج3، ص 68، 142، 143، 316، 344، 450، ج5، ص538.

[2] سورة الأعراف 205.

[3] المحرر الوجيز – مصدر سابق– ج2، ص494.

[4] سورة الإسراء 22.

[5] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج3، ص447.

و يظهر صنيعه ذلك أيضا في قوله تعالى: ﴿**وَمَاتَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلاَ تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلاَّ كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُوداً إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ**﴾[1]حيث ذهب إلى أنَّ المقصود من قوله تعالى: ﴿وَمَاتَكُون﴾ محمد – صلى الله عليه وسلم – فالخطاب بذلك موجه إليه، إلا أنَّ المراد هو وغيره، في قوله تعالى:﴿فِي شَأْنٍ﴾.[2]

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالإطلاق والتقييد

الفرع الأول: قاعدة:حمل المطلق على المقيد

توطئة

أولا:تعريف المطلق:

أ– لغة: أصل مادة "طلق" في اللغة تدل على التخلية والإرسال، وترجع جميع فروع هذه المادة إلى هذا المعنى.[3]

ب– اصطلاحا: هو اللفظ المتناول لواحد لا بعينه باعتبار حقيقة شاملة لجنسه[4]، ومعنى ذلك:

– أن المطلق يتناول واحدا، فخرج بذلك ألفاظ الأعداد الأخرى× لأنها تتناول أكثر من واحد وكذا العام، لأنه يستغرق جميع الأفراد.

– أن ما تناوله المطلق مبهم، وهذا مأخوذ من قيد"لا بعينه" فيخرج بذلك المعارف كزيد.

– أن المطلق يختلف عن المشترك والواجب المخير مع أن الجميع يتناول واحدا غير معين؛ ذلك أن تناولهما لواحد لا بعينه باعتبار حقائق مختلفة.

ثانيا: تعريف المقيد:

أ– لغة: مادة قيد في اللغة مأخوذة من القيد وهو معروف ثم يستعار في كل شيء يحبس.[5]

---

[1] سورة يونس61.

[2] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج 3ص127 وينظر: ج3، ص316 ،450، 509، ج4، ص355.

[3]معجم مقاييس اللغة . مصدر سابق . ج3، ص420.

[4] مذكرة في أصول الفقه . مرجع سابق . ص 277، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة – مصدر سابق –، ص442، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله– مصدر سابق– ص367، الإطلاق والتقييد في النص القرآني: سيروان عبد الزهرة الجنابي، دار الصادق العراق ودار صفاء عمان، ط1(1433هـ .2012م)ص 32.

[5]معجم مقاييس اللغة . مصدر سابق . ج5، ص.44

ب–اصطلاحا: المقيد هو المتناول لمعين أو لغير معين موصوف بأمر زائد على الحقيقة الشاملة لجنسه، وهو على مراتب بحسب قلة القيود وكثرتها .[1]

فالمقيد إذا نوعان:

الأول: المعين كالعلم والمشار إليه.

الثاني: غير المعين الموصوف بوصف زائد على معنى حقيقته.

و يعدُّ المطلق والمقيد من عوارض الألفاظ باعتبارها اصطلاحا، وإن أطلق على المعاني فلا مشاحة في الاصطلاح، وتارة يكونان في الخبر وتارة في الأمر، ولا يكون الإطلاق في النهي والنفي بل يكون هذا من باب العموم.[2]

الفرع الأول: قاعدة:حمل المطلق على المقيد

معنى حمل المطلق على المقيد، فهم الدليل المطلق لفظا على ما يقتضيه الدليل المقيد له، فيكون المعنى الشرعي المقصود من المطلق هو المعنى المقصود من المقيد[3]؛ أي بيان المقيد للمطلق أو تقييد المطلق بالمقيد تقليلا لشيوعه فلا يتناول إلا ما يقيده، وهو على أحوال:[4]

1 – أن يتحد الحكم والسبب: القاعدة فيه تقتضي أن يحمل المطلق على المقيد باتفاق لاتحاد الحكم والسبب.

2 _أن يتفق الحكم ويختلف السبب و قد قع الخلاف فيها على ثلاثة أقوال:

- حمل المطلق على المقيد بطريق اللغة:أي تقييد الحكم المطلق بما ذكر في الدليل المقيد، ذهب إلى ذلك بعض الشافعية وبعض الحنابلة.
- حمل المطلق على المقيد بطريق القياس إذا توافرت شروطه، وذهب إليه بعض الحنابلة كأبي الخطاب وغيره.

---

[1] معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة . المصدر السابق .،أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله . المصدر السابق . ،قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي ص 234، الإطلاق والتقييد في النص القرآني– مرجع سابق – ص173.

[2] معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة – مصدر سابق– ص443.

[3] أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله– مرجع سابق– ص368.

[4] ينظر:إحكام الفصول في أحكام الأصول:أبو الوليد الباجي، تقديم: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2(1415هـ–1995) المجلد1، ص 286، 287، البحر المحيط– مصدر سابق .–ج3، ص425،أصول الفقه الإسلامي– مرجع سابق– ج1، ص 221، أصول الفقه الذي لايسع الفقيه جهله– مصدر سابق– ص368، معالم أصول الفقه– مصدر سابق– ص446.

- عدم حمل المطلق على المقيد وبقاء كل من الحكمين على حاله، وهو مذهب الحنفية.

وأرجح الأقوال هو القول الثاني، وهو حمل المطلق على المقيد بطريق القياس لا باللغة؛ فإن اللغة لا تقتضي ذلك.

3-أن يتفق السبب ويختلف الحكم: ذهب بعض الشافعية على حمل المطلق على المقيد، والجمهور على عدم الحمل.

4-أن يختلف الحكم والسبب في هذه الحلة لا يحمل المطلق على المقيد قولا واحدا.

من هنا يتبين أن حمل المطلق على المقيد عند أكثر أهل العلم، لا يكون إلاَّ حالة اتفاق حكم المطلق و المقيد، واختلافه يوجب عدم الحمل.

وهذه الأقسام الأربعة إذا كان المقيد واحدا، أما إن كان هناك مقيدان بقيدين مختلفين، فإن كان القيدان متضادان ولم يكن أحدهما أقرب من الآخر، لم يحمل المطلق على واحد منهما اتفاقا.[1]

ووضع العلماء شروطا ينبغي توافرها حتى يصح حمل المطلق على المقيد، وأظهرها ما يلي:

- أن يكون القيد من باب الصفات، فلا يصح أن يكون في إثبات زيادة لم ترد في المطلق.
- ألا يعارض القيد قيدا آخرا، وإذا عارضه تعيَّن الترجيح.
- أن يكون ورود المطلق من باب الأوامر والإثبات، أمّا في سياق النفي والنهي فلا يحمل المطلق على المقيد.
- أن لا يقوم دليل يمنع من التقييد، فإن قام دليل يمنع منه لم يجز.

التطبيق:يظهر اعتماد ابن عطية على قاعدة"حمل المطلق على المقيّد"، حسب حالاته المذكورة سلفا كما يلي:

الحالة الأولى: اعتمد ابن عطية – رحمه الله– في تفسيره على قاعدة حمل المطلق على المقيد في حال اتحاد الحكم والسبب، ومثاله ما جاء في تفسير قوله تعالى:﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ** ﴾[2]

[1] البحر المحيط– مصدر سابق– ج3، ص 425 معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة– مرجع سابق– ص445، ص447.

[2] سورة المائدة 4.

فبيَّن أن معنى الدم المذكور في الآية هو الدم المسفوح؛ ذلك:" لأنَّه بهذا تقيَّد الدَّم في غير هذه الآية، فيُردُّ المطلق إلى المقيد"[1]، من هنا نجد أنَّ ابن عطية أورد نصًّا صريحا في اعتماده لهذه القاعدة، ولم يخالف في ذلك الإجماع، على حمل المطلق على المقيد، إذا اتَّفق الحكم والسبب.

وكذا قيَّد ابن عطية معنى الدم في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ فَمَنُ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلآَ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾[2] بالمسفوح حملا للمطلق على المقيد.[3]

الحالة الثانية: اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في حال اتفاق الحكم واختلاف السبب كما عليه أكثر أهل العلم، وإن لم ينص على ذلك صراحة –كصنيعه في الحالة الأولى –غير أنه بيَّن أنَّ مذهب الإمام مالك– رحمه الله – هو الحمل.

ومن ذلك أيضا ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ **وَالذِينَ يَظَّهَّرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَّتَمَآسَّاۚ ذَالِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾[4] حيث استفاض ابن عطية في بيان كفارة الظهار عند مختلف المذاهب، وبيان معنى العود المذكور في الآية، ثم أعقب قائلا:" والرقبة في الظهار عند مالك لا تكون إلا مؤمنة"[5]،وبيَّن أنَّ الإمام مالك حمل الرقبة المذكورة في الآية، و ردها على المقيد الذي في كفارة القتل الخطأ، وعدم اعتراض ابن عطية على هذا الحمل يفهم منه موافقته، واعتماده على القاعدة في هذا الموضع، حملا على موافقتها لمذهبه الذي اشتهر به .(فكان مذهبه مقيدا لمطلق كلامه مؤصلا للقاعدة).

[1] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج 2، ص150.

[2] سورة البقرة 172.

[3] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج1، ص240.

[4] سورة المجادلة 3.

[5] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج5، ص374.

الحالة الثالثة: وهي حالة اتفاق السبب واختلاف الحكم، ومن الأمثلة التي يسوقها العلماء في هذا الضرب، قوله الله تعالى ﴿**يَّتَمَآسَّاۚ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناۚ**﴾[1] وقوله تعالى: ﴿**فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَنْ يَّتَمَآسَّاۚ**﴾ [2] فأكثر العلماء لا يحملون الإطعام الذي جاء مطلقا بالصيام الذي جاء مقيدا ب ﴿**قَبْلِ أَنْ يَّتَمَآسَّاۚ**﴾، غير أن ابن عطية –رحمه الله– بيَّن أنَّ مذهب الإمام مالك الحمل في هذه الحالة بقوله:" قال مالك وعطاء وغيره: إطعام المساكين أيضا هو قبل التماس حملا على العتق والصوم"، وحكى ابن عطية الاختلاف الحاصل في المذهب، حول حمل المطلق على المقيد، في حال إذا اتفق السبب واختلف الحكم في موضع آخر[3]، ونصَّ على هذا الخلاف القرافي في فصوله.[4]

فبذلك لا يمكن الجزم بأنَّ ابن عطية اعتمد على قاعدة حمل المطلق على المقيد، في حالة اتفاق السبب واختلاف الحكم، مادام هناك اختلاف حاصل في المذهب، خاصة وأنَّه لم يصَرِّح على موافقته للقائلين بالحمل.

أما الحالة الرابعة: فمن خلال استقرائي لم أقف على تطبيق ابن عطية لهذه القاعدة، في مواضع اختلاف الحكم والسبب[5]، وهو الذي عليه الإجماع –كما بيَّنْت سابقا–.[6]

من هنا يتضح أنَّ ابن عطية استند إلى قاعدة حمل المطلق على المقيد في تفسيره لكلام الله، ويكفي تنصيصه عليها وتصريحه بها– كما في الحالة الأولى– دليلا على اعتباره لها وعمله بها، خاصة في المواضع التي حصل فيها الإجماع على وجوب حمل المطلق على المقيد.

---

[1] سورة المجادلة 4 .

[2] سورة المجادلة 4.

[3] وذلك عند تفسير قوله تعالى﴿**فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً**﴾ النساء 43 المحرر الوجيز – مصدر سابق–ج 2، ص60.

[4] إحكام الفصول– مصدر سابق– ج1، ص286، 287.

[5] ينظر على سبيل المثال في المحرر الوجيز:ج 2، ص232وج5، ص275 تقييد الصيام بالتتابع في كفارة اليمين في قوله تعالى:﴿ **فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ**﴾ سورة المائدة91، مع إطلاق الإطعام في كفارة الظهار في قوله تعالى:﴿ **فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينا**﴾ سورة المجادلة .4

[6] ينظر الصفحة السابقة من الرسالة.

وفي ختام هذا المبحث نخلص إلى:

- ✓ الأصل حمل نصوص القرآن وتفسيرها على حقائقها.
- ✓ فتح باب المجاز يؤدي إلى غمر التفاسير بأقوال الملاحدة، والزنادقة.
- ✓ تأكيد الفعل بالمصدر ينفي احتمال المجاز.
- ✓ تحمل نصوص القرآن على عموم ألفاظها، ما لم يرد نص بالتخصيص.
- ✓ من القواعد التي اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره: حمل المطلق على المقيد.

الفصل الثالث:

القواعد اللغوية والإعرابية

الفصل الثالث: القواعد اللغوية والإعرابية

للغة العربية أهمية بالغة في فهم القرآن الكريم، لأنه نزل بلسان عربي مبين، لذلك كان من أسباب الخطأ في التفسير، ومن عوامل الانحراف في فهم الآيات القرآنية، الضعف في اللسان العربي، وهذا مما لم يخفى على ابن عطية، حيث اعتنى -رحمه الله- في تفسيره بالجانب اللغوي والإعرابي للألفاظ والجمل والمباني، واعتنى بالضمائر وبيان مرجعها، ولم يحمل كلام الله تعالى إلا على ما عهدته العرب من لسانها، وما وافق شأنها في مخاطباتها.

ولبيان ذلك قسمت هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالألفاظ والمباني

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بمرجع الضمير وشأن العرب في مخاطباتها

و اشتمل كل مبحث على ثلاث مطالب، و مهَّدت لكل مبحث بتوطئة، و أدرجت تحت كل مطلب مجموعة من القواعد جاءت على شكل فروع، تفصيلها ما يلي:

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالألفاظ والمباني

إن لبنية الكلمة أثر في تحديد دلالتها، ولذلك كان العدول في الصيغ أثر في تحديد معنى المفردات، وقد وقف ابن عطية في تفسيره على التغيرات التي تطرأ على الألفاظ والجمل للتعبير عن المعاني المختلفة، كالتقديم والتأخير والعطف، و الزيادة والحذف والتكرار، ووضع في ذلك جملة من القواعد، فسر من خلالها القرآن الكريم.

ويحتوي هذا المبحث على ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالعطف

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالزيادة والحذف

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالتكرار والقلب والتقديم والتأخير

وتفصيل ذلك كله:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالعطف

للعطف في القرآن الكريم صور عديدة منها عطف العام على الخاص، وعطف الخاص على العام، فالأول يفيد التعميم، والآخر يفيد التشريف، وتفصيل ذلك:

توطئة

تعريف العطف

أ–لغة: يقال عطف اللفظ على سابقه: أي أتبعه إياه بواسطة حرف.[1]

ب–اصطلاحا: العطف قسمان: عطف البيان وعطف النسق.

عطف البيان:هو التابع الجامد، موضح لمتبوعه في المعارف، المخصص له في النكرات.[2]

عطف النسق: هو التابع الذي يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة[3]– وهو المقصود في هذا المبحث– وهذه الحروف العشرة هي: الواو والفاء، وثمَّ و أو وأم، و إمَّا وبل ولا ولكن، وحتى في بعض المواضع.[4]

---

[1] المعجم الوسيط– مصدر سابق– مادة (عطف) ج2، ص608.

[2] التحفة السنية بشرح المقدمة الآجرومية: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة دار الفيحاء، دمشق، ومكتبة دار السلام، الرياض،ط1(1414هـ .1994م)ص 110.

[3] نفسه ص 110.

[4]الكليات– مصدر سابق– ص609.

الفرع الأول: قاعدة: عطف العام على الخاص يدل على التعميم وعلى أهمية الخاص والتنبيه على فضله

يعدُّ الخاص أحد أفراد العام، فإذا ذكر الخاص ثم عطف العام عليه، فإنَّ ذلك يدل على التعميم،كما يدل على أهمية وفضل الخاص المذكور قبل العام؛ ذلك أن إفراده بالذكر قبل العام ثم عطف العام عليه يشعر بمزيته والاهتمام بشأنه، والتنبيه على فضله.[1]

التطبيق: من المواضع التي اعتمد فيها ابن عطية في تفسيره على هذه القاعدة قوله تعالى:﴿ **لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوِ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ**﴾[2]

ففسَّر كلمة "المعروف" بكونه لفظ يعم ما ذكر قبله من صدقة، وما بعده من إصلاح، إلا أنَّه خصا بالذكر اهتماما بهما إذ هما عظيما الغناء في مصالح العباد.[3]

قال تعالى:﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاؤُاْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾[4]

والدَّواب يعم الناس والأنعام، لكن ذكرا تنبيهاً منهما.[5]

الفرع الثاني: قاعدة: عطف الخاص على العام يفيد التشريف والتنبيه

عطف الخاص على العام أسلوب عربي معروف؛ ذلك أن العرب يذكرون الشيء على العموم ثم يخصِّصون منه الأفضل فالأفضل، فيؤتى بالخاص معطوفا عليه بالواو للتنبيه على فضله حتى كأنه ليس من جنس العام، تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات، والمراد بالعام والخاص هنا ما كان الأول شاملا للثاني، لا مجرد اصطلاح المعروف عند أهل الأصول.[6]

---

[1] الإتقان – مصدر سابق- ج3، ص174، قواعد التفسير جمعا ودراسة- مرجع سابق- ج1، ص429.

[2] سورة النساء113.

[3] المحرر الوجيز – مصدر سابق- ج2، ص112.

[4] سورة فاطر28.

[5] نفسه ج4، ص436 .437 وينظر: ج3، ص487.

[6] البرهان في علوم القرآن- مصدر سابق – ج2، ص479، الإتقان- مصدر سابق- ج3، ص173، قواعد التفسير- مرجع سابق- ج1، ص 430.

التطبيق: أكَّد ابن عطية في كثير من المواضع، على أن الخاص إذا جاء بعد العام دلَّ على تشريفه والتنبيه على فضله، من ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿**حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ**﴾[1]

أوضح ابن عطية فائدة ذكر الله تعالى: ﴿الصَّلَوٰه ٱلْوُسْطَىٰ﴾ ثانية، وقد دخلت قبل في عموم قوله ﴿ٱلصَّلَوَٰت﴾ بقوله:" لأنه قصد تشريفها وإغراء المصلين بها".[2]

قوله تعالى: ﴿**لاَّ خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوِ إِصْلَـٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً**﴾[3]

بيَّن ابن عطية أنَّ لفظ المعروف يعم الصدقة والإصلاح، ولكن خُصَّا بالذكر اهتماماً بهما، إذ هما عظيماً الغناء في مصالح العباد.[4]

قال تعالى: ﴿**وَلَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلأَرْضِ وَمَنْ عِندَهُۥ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلاَ يَسْتَحْسِرُونَ**﴾[5]

ذهب ابن عطية إلى أنَّ قوله تعالى: ﴿مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰت﴾ يَعُم الملائكة والنبيين وغيرهم، ثم خصَّص من هذا العموم من أراد تشريفه من الملائكة، بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ﴾ لأن ﴿عِند﴾ هنا ليست في المسافات، إنما هي تشريف في المنزلة، فوصفهم تعالى بأنهم ﴿لاَ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن عبادة الله، ولا يسأمونها ولا يكلون فيها.[6]

---

[1] سورة البقرة 236.

[2] المحرر الوجيز – مصدر سابق- ج1، ص322.

[3] سورة النساء 114.

[4] المصدر السابق: ج2، ص112.

[5] سورة الأنبياء19.

[6] المصدر السابق ج4، ص77.

قوله تعالى:﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ ﴾[1]

قال ابن عطية مقرِّرا القاعدة ومصَرِّحًا بها في تفسيره للآية:"ولما كانت الخيل هي أصل الحروب، وأوزارها والتي عقد الخير في نواصيها، وهي أقوى القوة وحصون الفرسان، خصَّها الله بالذِّكر تشريفاً على قوله:﴿ **مَن كَانَ عَدُوّاً لِّلهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَٰٓئِيلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ** ﴾ [2]، وعلى نحو قوله:﴿ **فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ** ﴾ [3] وهذا كثير، ونحوه قول رسول الله- صلى الله عليه وسلم -« **جُعلَت لي الأَرْضُ مسْجِداً وطَهوراً** » [4]، وقوله – صلى الله عليه وسلم- في رواية أخرى:« **جُعلَت لي الأَرْضُ مسْجداً وتُرَابُها طَهوراً** »[5]، فذكرت التراب على جهة التحفي به، إذ هو أعظم أجزاء الأرض مع دخوله في عموم الحديث الآخر، ولما كانت السهام من أنجع ما يتعاطى في الحرب وأنكاه في العدو، وأقربه تناولاً للأرواح، خصَّها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالذكر والتنبيه عليها[6]، وقد روي عنه- صلى الله عليه وسلم- أنه قال « **إنَّ الله تعالى يدخِل بالسَّهم الواحِد الثَّلاثة من المسْلمين الجنَّة ، صَانعُة والذي يحْتسِب في صنعَته والذي يَرمي به** »[7]، وغيرها من الروايات التي ساقها ابن عطية، ليؤَكِّد من خلالها ما أصَّله في تفسيره، مِن أنَّ الفائدة من عطف الخاص على العام، هي التَّشريف والتَّنبيه على فضل الخاص ومكانته.

---

[1] سورة الأنفال61.

[2] سورة البقرة 97.

[3] سورة الرحمان.67

[4] رواه البخاري، كتب أبواب المساجد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا"، حديث رقم 427، ج1، ص168.

[5] رواه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث رقم 522، ج1، ص371.

[6] المحرر الوجيز: ج 2، ص546، وينظر نماذج أخرى: ج2، ص153، 208، 209،254،ج3، ص416،31.

[7] رواه أحمد ، في مسند الشاميين، من حديث عقبة بن عمار الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم17375، ج4، ص148.

الفرع الثالث: قاعدة: لا يجوز العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض

ممَّا تشاكل فيه النحاة العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض، وانقسموا بين مانع ومجوز؛ فذهب الكوفيون إلى أنَّه يجوز وذلك نحو قولك"مررت بك وزيد"،واحتجوا بما ورد عن ذلك في التنزيل وكلام العرب، فمن الآيات التي اتخذوها دليلا لمذهبهم:

قوله الله تعالى: ﴿وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾[1] بالخفض وهي قراءة سبعية، وقوله تعالى: ﴿وَيَسۡتَفۡتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِيهِنَّ وَمَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾[2] ﴿مَا﴾:في موضع خفض لأنه عطف على الضمير المخفوض في ﴿فِيهِن﴾

وقوله تعالى:﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ مِنۡهُمۡ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾[3]

فـ ﴿ٱلۡمُقِيمِينَ﴾ في موضع خفض بالعطف على الكاف في ﴿إِلَيۡكَ﴾ والتقدير فيه: "يؤمنون بما أنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة، يعني من الأنبياء عليهم السلام"، ويجوز أيضا أن يكون معطوفا على الكاف في ﴿قَبۡلِكَ﴾ والتقدير فيه:"ومن قبل المقيمين الصلاة، يعني من أمتك".

ومن كلام العرب احتجوا بأبيات، منها قول الشاعر:

فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب وما بك والأيام من عجب[4]

فالأيام خفض بالعطف على الكاف في "بك" والتقدير "بك"و"بالأيام"

[1] سورة النساء1.

[2] سورة النساء136.

[3] النساء 161.

[4] هو من شواهد سيبويه التي لم يعلم لها قائل, وهو من البسيط.ينظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: محمد نبيل طريفي و إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت(1998م) ج5، ص121.

وقال آخر:

أكر على الكتيبة لا أبالي أفيها كان حتفي أم سواها[1]

فعطف "سواها"ب"أم" على الضمير في"فيها"، والتقدير:أم في سواها.

وذهب البصريون إلى عدم جواز العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض، و يمكن بيان حجتهم في ذلك من ثلاثة أوجه:[2]

أحدها: أنَّ الضمير المجرور مع الجار كشيء واحد؛ ولذلك لم يكن إلا متصلا، والعطف عليه كالعطف على بعض الكلمة، لذلك وجب عندئذ إعادة الخافض، حتى تكون قد عطفت اسما وحرفا على اسم وحرف مثله.

والثاني: أن المعطوف لو كان مضمرا لم يكن بد من إعادة الجر، فكذلك إذا كان معطوفا عليه.

والثالث: أن الضمير كالتنوين مع الإضافة وأنَّه على حرف واحد، فكما لا يعطف على التنوين كذلك لا يعطف على الضمير، والدليل على استوائهما أنهم يقولون "يا غلام" فيحذفون الياء كما يحذفون التنوين، وإنما اشتبها لأنهما على حرف واحد وأنهما يكملان الاسم، وأنهما لا يفصل بينهما وبينه بالظرف، وليس كذلك الاسم المظهر، ولم يتسامحوا في حال فصل المتعاطفين بالتأكيد، فقد "جاز قمت أنت وزيد، ولم يجز مررت بك أنت وزيد، لأن الفعل يستغني بالفاعل، والمضاف لا يستغني بالمضاف إليه".[3]

التطبيق:

ذكرت فيما سلف أنَّ ابن عطية- رحمه الله- بصري المذهب النحوي[4]، فلا غرابة في اعتماده على هذه القاعدة النحوية في تفسيره لكلام الله، فكثيرا ما كان يُضعِّف بها أقوالا ويخطِّئُها، بل

---

[1] من الوافر،و هو من قول العباس بن مرداس، ينظر: زهر الأدب وثمر الألباب: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، تحقيق: يوسف علي الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،ط1(1417هـ. 1997م)ج2، ص439.

[2] الإنصاف في مسائل الخلاف- مصدر سابق - ص 373 و اللباب في علل البناء والإعراب- مصدر سابق- ص 431.

وينظر:الترجيح النحوي في المسائل متعلقة بالعطف:سامي عوض ويوسف عبود،م جلة دراسات في اللغة العربية وآدابها، فصيلة محكمة، العدد ،2015م، ص77،78.

[3] الكتاب:عمرو بن عثمان سيبويه ، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، (1988م)، ج2، ص377.

[4] ينظرً ص59 من الرسالة.

ووصل به انتصاره للقاعدة التي تنص على عدم جواز العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض، أنْ ردَّ قراءة سبعية متواترة، ومن المواضع التي احتكم فيها إلى هذه القاعدة:

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلذِے تَسَّآءَلُونَ بِهِۦ وَالاَرْحَامَّ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [1] بيَّن ابن عطية أوجه قراءة القراء لهذه الآية، من ذلك ما روي أن حمزة وهو من السبعة، قرأ ﴿وَالاَرْحَام﴾ بالخفض عطفا على الضمير والمعنى:أنها يتساءل بها كما يقول الرجل:أسألك بالله وبالرحم، وبيَّن أن هذه القراءة لا تجوز عند رؤساء نحوي البصرة، وساق مجموعة من أراء النحاة منها قول سيبويه والزجاج، وأبو علي الفارسي، والتي تتَّفق جميعها في عدم جواز العطف على الضمير المخفوض.

وعلّل – بعد ردِّه لهذه القراءة السبعية المتواترة بهذه القاعدة، وبأوجه أخرى ذكرها- بأنَّ: "المضمر المخفوض لا ينفصل فهو كحرف من الكلمة، ولا يعطف على حرف"[2]، فهذا نص صريح لسبب عدم جواز العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض عند ابن عطية، فهو عنده كعطف الاسم على الحرف الجار، وعطف الاسم على الحرف عند البصريين لا يجوز.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِے ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلىٰ عَلَيْكُمْ فِے ٱلْكِتَٰبِ فِے يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلتِے لاَ تُوتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [3]

في بيانه للأوجه الإعرابية ل﴿مَا﴾ في قوله تعالى:﴿وَمَا يُتْلىٰ﴾، احتمل ابن عطية أن تكون ﴿مَا﴾ في موضع رفع عطفاً على اسم الله عز وجل، أي و« يفتيكم ما يتلى عليكم في الكتاب»، يعني القرآن، والإشارة بهذا إلى ما تقدم من الآيات في أمر النساء، وهو قوله تعالى في صدر السورة ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِے ٱلْيَتَٰمىٰ فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [4]، ونقل ابن عطية قول محمد بن أبي موسى في أنه يحتمل ﴿مَا﴾ أن تكون في موضع

---

[1] سورة النساء1.

[2] المحرر الوجيز:ج2، ص5.

[3] سورة النساء136.

[4] سورة النساء 3.

خفض عطفاً على الضمير في قوله ﴿ بِيهِنَّ ﴾أي: « ويفتيكم فيما يتلى عليكم »، وقال: أفتاهم الله فيما سألوا عنه وفيما لم يسألوا عنه، وضعَّف هذا الرأي وردَّه عملا بالقاعدة قائلا:"ويضعف هذا التأويل ما فيه من العطف على الضمير المخفوض بغير إعادة حرف الخفض".[1]

قوله تعالى:﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴾ [2]

في سياق تفسيره لهذه الآية، ذكر ابن عطية الاحتمالات الإعرابية لقوله ﴿ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴾وذهب إلى أنها قد تكون ﴿مَن ﴾ في موضع نصب، وأورد الأوجه التي يحتملها هذا التقدير، ويحتمل أن تكون في موضع خفض عطفا على الضمير في ﴿لَكُم ﴾، وضعَّف هذا الاحتمال الأخير بقوله:"وهذا قلق في النحو؛ لأن العطف على الضمير المجرور وفيه قبح، فكأنه قال: ولمن لستم له برازقين، وأنتم تنتفعون به".[3]

ويتَّضِح جليا من خلال الأمثلة السابقة، احتكام ابن عطية إلى قاعدة"عدم جواز العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض"، في ردِّه للأقوال والتفسيرات التي لا توافق مذهبه النحوي، و تتعارض مع القاعدة.

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالزيادة والحذف

إن الزيادة التي تصيب الألفاظ لا بد من أن تحدث أثرا دلاليا في المعاني، وكذلك العكس، فالحذف في القرآن له دلالات عديدة، وهذا ما سأحاول بيانه، من خلال القواعد الآتية.

توطئة

أولا: تعريف الزيادة:

أ– لغة: خلاف النقصان، وهي النمو.[4]

---

[1] المحرر الوجيز: ج2، ص 118.

[2] سورة الحجر 20.

[3] المصدر السابق: ج3، ص553.

[4] لسان العرب . مصدر سابق . مادة (زيد) ج3، ص198.

ب–اصطلاحا:تطلق الزيادة عند أهل العربية على الحرف الغير أصلي، وتطلق أيضا على الكلمة التي وجودها وعدمها لا يخل بالمعنى الأصلي، وإن كان لها فائدة أخرى[1]، وقد تكون في الحرف وفي الأفعال.[2]

ثانيا: تعريف الحذف:

أ–لغة:هو الإسقاط.[3]

ب–اصطلاحا:هو إسقاط جزء الكلام، أو كله لدليل.[4]

الفرع الأول: قاعدة:زيادة المبنى تفيد زيادة المعنى

ممَّا تقرر في القاعدة السابقة أن كلام الله منزه على أن يقع فيه لفظ لا معنى له، فأي زيادة تطرأ على اللفظ في كتاب الله فإنما تدل على معنى زائد لا يدل عليه اللفظ الأصلي دونها، فإذا كان اللفظ على وزن من الأوزان، ثم نقل إلى وزن آخر أعلى منه، فلا بُدَّ أن يتضمن من المعنى أكثر مما تضمنه أولا، لأنَّ الألفاظ أدلة على المعاني، فإذا زيدت في الألفاظ وجب زيادة المعنى بالضرورة[5]، وكذلك الأمر إذا كانت الزِّيادة حرفا أو تضعيفا، فكلما كثر المبنى كثر المعنى وقوة اللفظ لقوة المعنى.

وعدَّ الثعالبي هذه القاعدة من سنن العرب في كلامها، التي تزيد المعنى حسنا، و تكسو الكلام رونقا.[6]

التطبيق:أكد ابن عطية في مواضع عديدة من تفسيره أنه كلما زاد اللفظ زاد المعنى، سواء أكانت الزيادة زيادة حرف، أو تضعيف، أو انتقال من وزن لآخر.

---

[1]كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم : محمد علي التهانوي، تحقيق: رفيق العجم وعلي دحروج، مكتبة لبنان، ط1996،1مادة(الزائد))ج1، ص902.

[2]البرهان . مصدر سابق . ج3، ص82.

[3] لسان العرب . مصدر سابق . مادة (حذف) ج 9، ص39.

[4] البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص115 وينظر: كشف اصطلاحات الفنون . مرجع سابق . ج1، ص233.

[5] ينظر: البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص38.

[6]ينظر: الخصائص . مرجع سابق . ص538 ، البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص38، فقه اللغة و أسرار العربية: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، تحقيق: ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، بيروت، ط2(1420هـ . 2000م) ص429، قواعد التفسير . مرجع سابق . المجلد1،ص396.

فمن أمثلة الزيادة بالحرف ما جاء في قوله تعالى:﴿ **هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّآءُ رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ** ﴾[1]

هناك في كلام العرب إشارة إلى مكان فيه بعد أو زمان، و ﴿ هُنَالِك ﴾باللام أبلغ في الدلالة على البعد[2]، فزيادة اللام في اسم الإشارة ليست دون فائدة، بل لتقوية معنى البعد.

قوله تعالى:﴿ **قَالُوٓاْ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ** ﴾[3]

والباء في قولهم ﴿ بِعَالِمِين ﴾ للتأكيد.[4]

قوله تعالى:﴿ **أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ** ﴾ [5]

نقل ابن عطية قول الجرجاني في دلالة دخول الألف واللام في قوله: ﴿ ٱلْمُفْسِدُون ﴾ حيث ذهب إلى أنه لما تقدم ذكر اللفظة في قوله: ﴿ لاَ تُفْسِدُواْ ﴾ فكأنه ضرب من العهد، ولو جاء الخبر عنهم ولم يتقدم من اللفظة ذكر لكان ألا إنهم مفسدون، ثم عقَّب ابن عطية مبيِّنا دلالة الألف واللام على المبالغة، فقال:"وهذه الألف واللام تتضمن المبالغة،كما تقول زيد هو الرجل أي حق الرجل، فقد تستغني عن مقدمة تقتضي عهداً".[6]

ومن أمثلة التضعيف: قوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ﴾[7]

---

[1] آل عمران38.

[2] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج 1، ص427.

[3] يوسف44.

[4] المصدر السابق ج 3، ص248.

[5] البقرة 11.

[6] نفسه ج1، ص93.

[7] المائدة 35.

وقرأ الجمهور ﴿ يُّفَتَّلُوٓاْ يُصَلَّبُوٓاْ تُفَطَّعَ ﴾ بالتثقيل في هذه الأفعال للمبالغة والتكثير، والتكثير هنا إنما هو من جهة عدد الذين يوقع بهم، كالتَّذبيح في بني إسرائيل في قراءة من ثقل"يُذَبِّحون".[1]

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلاَ فِي ٱلاَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْۥ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[2]

لما عرف من فرعون طغيانه ومجاوزته كل حد فى غروره، وظلمه وعدوانه، وجعل أهلها فرقا وأصنافا في الخدمه والتسخير، يستضعف طائفه من بني اسرائيل، جاء الفعل﴿ يُذَبِّح ﴾ مضعفا للمبالغة، وللدلالة عن تكرار الفعل.[3]

ومن أمثلة الانتقال من وزن إلى آخر قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْۥ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَالاَقْرَبِينَ﴾[4]

خاطب الله تعالى المؤمنين بقوله﴿ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ﴾ وهذا بناء مبالغة، أي ليتكرَّر منكم القيام[5]، فيكتسب الإنسان ذلك، ويصبح من صفاته التي تلازمه ولا تنفصل عنه.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَآ إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾[6]

﴿ ٱلْعَلِيمُ ﴾ معناه: العالم، ويزيد عليه معنى من المبالغة، والتكثير من المعلومات في حق الله عز وجل.

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص185.

[2] القصص3.

[3] المصدر السابق، ج4، ص276.

[4] النساء134.

[5] المصدر السابق:ج2، ص 122.

[6] البقرة31.

و ﴿ٱلْحَكِيم﴾ معناه الحاكم، وبينهما مزية المبالغة.[1]

من هنا نخلص إلى أن الزيادة في اللفظ سواء أكانت زيادة حرف، أو تضعيف أو انتقال من وزن لآخر، تقتضي زيادة في المعنى.

الفرع الثاني: قاعدة: ليس في القرآن شيء زائد لغير معنى

اتَّفق العلماء على عدم جواز إطلاق الزائد الذي لا معنى له على القرآن الكريم، ذلك أن القرآن الكريم حقق من الفصاحة والبلاغة غايتها، وهو كلام معجز منزه عن الحشو والتطويل دون ما طائل، قال في ابن الأثير:" ومن ذهب إلى أن في القرآن لفظا زائدا لا معنى له، فإما أن يكون جاهلا بهذا القول، وإما أن يكون متسمحا في دينه واعتقاد".[2]

واختلفوا في إطلاق الزيادة فيما لا يختل المعنى على حذفه، مع أن زيادته تفيد زيادة في المبنى، قال الزركشي مبينا هذا المعنى:" أهل الصناعة يطلقون الزائد على وجوه، منها ما يتعلق به هنا وهو ما أُقحم تأكيدا...ومعنى كونه زائدا أن أصل المعنى حاصل بدونه دون التأكيد، فبوجوده حصل فائدة التأكيد، والواضع الحكيم لا يضع الشيء إلا لفائدة".[3]

وسُئل بعض العلماء عن التوكيد بالحرف، وما معناه إذا إسقاط الحرف لا يخل بالمعنى؟ فقال:" هذا يعرفه أهل الطباع، إذ يجدون أنفسهم بوجود الحرف على معنى زائد لا يجدونه بإسقاط الحرف، قال: ومثل ذلك العارف بوزن الشعر طبعا، فإذا تغير البيت بزيادة، أو نقص أنكره، وقال:أجد نفسي على خلاف ما أجده بإقامة الوزن، فكذلك هذه الحروف تتغير نفس المطبوع عند نقصانها، ويجد نفسه بزيادتها على معنى، بخلاف ما يجدها بنقصانه".[4]

---

[1]المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1 ص122 وينظر:ج1،ص 93، 99، 104، 109، 122، 131، 164، 194، 204، 340، 344، 369، 427، ج2، ص47، 61، 107، 110، 122، 193، 212، 222، 269، 312، 337، ج3، ص 135، 150، 153، 164،آ 180، 228، 239، 248، 250، 399، 491، ج4، ص 42، 65، 213، 227، 236، 242، 310، 337، 355، 442، 492، 496، ج5، ص3334، 451.

[2]المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: ضياء الدين بن الأثير، تقديم: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، دار نهضة مصر،القاهرة، ط2(دت) ج 2، ص94 .

[3]البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج 3، ص82.

[4] نفسه.

وذهب إلى جواز إطلاق الزيادة بهذا المعنى كثير من العلماء، كسيبويه والزجاج والنحاس، والزمخشري، وابن عطية وأبي حيان الأندلسي...[1]، ذلك أن القرآن نزل بلسان العرب وبمتعارفهم، وهو في كلامهم كثير، وقالوا: ولأن الزيادة بإزاء الحذف، هذا للاختصار والتخفيف، وذلك للتوكيد و التوطئة ولا خلاف بينهم أن في التنزيل محذوفات، جاءت للاختصار لمعان رائقة، فكذلك نقول في الزيادة. [2]

وقال ابن تيمية:"ولا يذكر فيه لفظا زائدا إلا لمعنى، وإن كان في ضمن ذلك التوكيد...فزيادة اللفظ لزيادة المعنى، وقوة اللفظ لقوة المعنى". [3]

في المقابل منع بعض العلماء كابن الأثير، والطبري، والرازي، وغيرهم من دعاة الأصالة[4] إطلاق لفظ الزيادة في القرآن الكريم، وعدوه نقصا، و كلام الله منزه، ويجل عنه، مادات هذه الألفاظ التي يحملونها على الزيادة، جاءت لمعان وفوائد تخصها، فلا يحكم عليها بالزيادة.[5]

التطبيق: ينتمي ابن عطية إلى طبقة المفسرين القائلين بالزيادة لفائدة، وقد تجلى ذلك في صور منها:

- ردُّه على بعض النحاة في أن يكون الحرف زائدا لغير معنى، كما في قوله تعالى:

﴿ فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓاْ أَن يَجْعَلُوهُ فِي غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَٰذَا وَهُمْ لاَ يَشْعُرُونَ ﴾[6]

فبعد أن بيَّن مذهب سيبويه والخليل، في أن جواب "لما" محذوف تقديره: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓاْ﴾ ، ومثل هذا قول الله تعالى: ﴿**فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ**﴾ [7] نقَل قول

---

[1] لمزيد من التفصيل ينظر زيادة الحروف بين التأييد والمنع وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم: هيفاء عثمان عباس فدا، دار القاهرة، ط1(1421هـ.200م) ص23 وما بعدها.

[2] البحر المحيط . مصدر سابق . ج1، ص459.

[3] مجموع الفتاوى . مصدر سابق . ج16، ص537.

[4] للتفصيل ينظر:زيادة الحروف بين التأييد والمنع وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم . مرجع سابق . ص273 وما بعدها.

[5] البحر المحيط . مصدر سابق . ج1ص460.

[6] سورة يوسف15.

[7] الصافات 103.

بعض النحاة – في مثل هذا– أن الواو زائدة، وردَّ هذا القول فقال:"وقوله مردود، لأنه ليس في القرآن شيء زائد لغير معنى".[1]

ويظهر صنيعه هذا أيضا في قوله تعالى:﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾[2]

عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾، معناه: فبرحمة من الله «وما» قد جرد عنها معنى النفي ودخلت للتأكيد، وليست بزائدة على الإطلاق لا معنى لها، وأطلق عليها سيبويه اسم الزيادة من حيث زال عملها، وهذه بمنزلة قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾[3]ونقل قول الزجاج في أنَّ الباءبإجماع من النحويين صلة، وفيه معنى التأكيد.[4]

فغير جائز – عند ابن عطية –أن يكون في كتاب الله زائد لا معنى له، وهو الكتاب الذي أعجز العرب الفصحاء والبلغاء، على أن يأتوا ولو بآية من مثله.

وقوله تعالى:﴿ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴾[5]

نقل ابن عطية عن بعض النحاة في تفسيره لهذه الآية، أن الواو زائدة، وردَّ قولهم، لأنَّه ليس في القرآن شيء زائد لغير معنى، ويظهر من تعليل ردِّه زيادة الواو، أنه يرتضي الزيادة المفيدة، فالقرآن يخلو من زيادة بغير فائدة.[6]

- إضافة إلى إشارته في بعض المواطن، إلى إفادة الحرف الزائد التوكيد، أو التنبيه والتقوية، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ﴾[7]

---

[1]المحرر الوجيز – مصدر سابق– ج3، ص225.

[2]آل عمران159.

[3] النساء 154.

[4]نفسه ج1،ص533.

[5] الصافات 103.

[6]نفسه ج4، ص481.

[7]يوسف44.

فالباء في قولهم ﴿ بِعَـٰلِمِين ﴾ تفيد التأكيد كما يرى ابن عطية.[1]

و قوله تعالى:﴿ قَالَ لَقَد ظَّلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ وَإِنَّ كَثِيراً مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلاَّ ٱلذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَقَلِيلٌ مَّاهُمْ ﴾[2]

عدَّ ابن عطية ﴿ ما ﴾ في قوله: ﴿ وَقَلِيلٌ مَّاهُمْ ﴾ زائدة مؤكدة.

قوله تعالى:﴿ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْم ﴾[3]

ذهب ابن عطية إلى أنَّ:﴿ مِّن ﴾ في قوله تعالى: ﴿ مِّنْ عِلْم ﴾ زائدة مؤكدة، وجاءت زيادتها لأن الاستفهام داخل في غير الواجب.[4]

قوله تعالى:﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَّجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَـٰسِقِينَ ﴾[5]

و﴿ **مِّن** ﴾ في هذه الآية كما يرى ابن عطية زائدة، إلا أنها تعطي استغراق جنس العهد، ولا تجيء هذه إلا بعد النفي[6]، فالزيادة بذلك هي من حيث الإعراب لا من حيث المعنى.

– كما تبين من خلال الاستقراء، أن ابن عطية و في نصوص كثيرة، ومواضع عدة في تفسيره، يحرص على نفي الزيادة، في المواضع التي يرى أنه لا يصح أن يطلق عليها لفظ الزيادة، لأن القول بها مفسد للمعنى، ومن ذلك ردِّه لقول المبرد في تفسير قوله تعالى: ﴿ **إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلًا** ﴾[7]

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج 3، ص 248.

[2] ص23.

[3] الأنعام 149.

[4] المصدر السابق: ج2، ص360.

[5] الأعراف 101.

[6] نفسه: ج2، ص434 وينظر:ج4، ص12.

[7] النساء22.

و﴿ كَان ﴾ في هذه الآية تقتضي الماضي والمستقبل، وقال المبرد:هي زائدة، وذلك خطأ يرد عليه وجود الخبر منصوبا.[1]

ويظهر هذا أيضا في **قوله تعالى:** ﴿ **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً** ﴾

حيث نقل قول معمر بن المثنى﴿ **إذ** ﴾ زائدة، والتقدير وقال ربك، وردَّ عليه أبو إسحاق الزجاج بقوله: هذا اجتراء من أبي عبيدة.

وأيَّده ابن عطية في ردِّه القول بالزيادة في هذا الموضع، وبيَّن أنه رد جميع المفسرين، وأن مذهب الجمهور في﴿ **إذ** ﴾ أنها ليست بزائدة، وإنما هي معلقة بفعل مقدر، تقديره "واذكر إذ قال"، ويدل على ذلك السياق أيضا، فقوله تعالى: ﴿ خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعاً ﴾[2]، يقتضي أن يكون التقدير:" وابتداء خلقكم إذ قال ربك للملائكة"[3]، فابن عطية احتكم هنا إلى السياق أيضا في تضعيفه للقول بالزيادة.

من هنا نستنتج أن ابن عطية يقول بالزائد الذي له معنى في مواضع ،ولكنه يَردُّ القول بالزيادة في مواضع أخرى لإفسادها وإخلالها بالمعنى، ولأن السياق لا يؤيدها.[4]

الفرع الثالث: قاعدة: حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر وشدته في مقامات الوعيد

يُحذف جواب الشرط لقصد المبالغة، و ليدل على عظمة ذلك المقام، وأنه لهوله وشدته وفظاعته، لا يمكن أن يعبَّر عنه بلفظ، ولا أن يدرك بالوصف، ولأن السَّامع مع أقصى تخيله،

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص31.

[2] البقرة28.

[3] نفسه ج1، ص 116 وينظر: ج2، ص18.

4 ينظر نماذج أخرى للقاعدةج1، ص 177، 184، 185، 524، 533، ج2،ص 16، 18، 31، 117، 129، 138، 508، ج3، ص 90، 115، 445، 458، 496، ج4، ص 367، 434، 444.

يذهب منه الذهن كل مذهب، ولو صرح بالجواب لوقف الذهن عند المصرَّح به، فلا يكون له ذلك الوقع.[1]

التطبيق: من المواضع التي عمل فيها ابن عطية بهذه القاعدة:

قوله تعالى:﴿ لَوْ يَعْلَمُ ٱلذِينَ كَفَرُواْ حِينَ لاَ يَكُفُّونَ عَنْ وُّجُوهِهِمُ ٱلنَّارَ وَلاَ عَن ظُهُورِهِمْ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[2]

ذهب ابن عطية إلى أنه حُذف جواب لَوْ إيجازا، لدلالة الكلام عليه، وأُبْهم قدر العذاب، لأنه أبلغ وأهيب من النص عليه، وهذا محذوف نحو قوله تعالى: **﴿وَلَو اَنَّ قُرْءَاناً سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلاَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتىٰ﴾**[3]ويقدر المحذوف في جواب هذه الآية لما استعجلوه ونحوه.[4]

قوله تعالى:﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلاَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُومِنُونَ إِلاَّ قَلِيلًا ﴾[5]

وحذف جواب هذا الكلام بليغ منهم، متروك مع ذهن السَّامع، تقديره لعناهم وأذللناهم، وحتمنا على الموافين منهم الخلود في جهنم.[6]

قوله تعالى:﴿ وَلَوْ تَرىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُواْ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلاَ نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُومِنِينَ ﴾[7]

---

[1] البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج 3، ص218، قواعد التفسير . مرجع سابق . المجلد1، ص413، القواعد الحسان . مرجع سابق . ص53.

[2] الأنبياء39.

[3] الرعد32 .

[4] المحرر الوجيز ج4، ص83.

[5] النساء 154.

[6] المصدر السابق ج2، ص133.

[7] الأنعام 28.

وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴾ الآية المخاطبة فيه لمحمد -صلى الله عليه وسلم-، وجواب﴿ وَلَوْ ﴾ محذوف، تقديره في آخر هذه الآية لرأيت هولاً، أو مشقات أو نحو هذا، وحذف جوابها في مثل هذا أبلغ، لأن المخاطب يترك مع غاية تخيله.[1]

قوله تعالى:﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ ﴾[2]

قوله عز وجل: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ الآية، جواب ﴿ لَو ﴾ محذوف، تقديره لرأيت عجباً، أو هولاً ونحو هذا، وحذف هذا الجواب أبلغ من نصه، لأن السامع إذا لم ينص له الجواب، يترك مع غاية تخيله.[3]

من خلال هذه النماذج، نستنتج أن الفائدة من حذف جواب الشرط في مقامات الوعيد، الدلالة على شدة الأمر و فضاعته، وقصد المبالغة والتهويل فيه.

الفرع الرابع: قاعدة:إذا دار الأمر بين الحذف وعدمه كان الحمل على عدمه أولى لأن الأصل عدم التغيير

متى أمكن تقليل الحذف كان أولى، لأن الأصل عدم التغيير.[4]

التطبيق:من النماذج التطبيقية لهذه القاعدة في المحرر الوجيز:

قوله تعالى:﴿ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً ﴾[5]

وقوله:﴿ وَسْـَٔلُوا ﴾ يقتضي مفعولا ثانيا فهو عند بعض النحويين في قوله:﴿ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ التقدير واسألوا الله فضله، وسيبويه لا يجيز هذا لأن فيه حذف ﴿ مِن ﴾ في الواجب، والمفعول عنده مضمر تقديره" واسألوا الله الجنة"، أو كثيرا، أو حظا من فضله.

---

[1] المحرر الوجيز: ج2،ص281.

[2] الأنعام 94.

[3] المحرر الوجيز: . مصدر سابق . ج2، ص323 وينظر: ج2، ص540.

[4] ينظر: البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج 3 ص 119 ، قواعد التفسير . مرجع سابق . المجلد1 ص402.

[5] النساء32.

قال القاضي ابن عطية:" وهذا هو الأصَ ح، ويحسن عندي أن يقدر المفعول . أمانيكم، إذ ما تقدم يحسن هذا التقدير".[1]

قال تعالى: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَآللَّهُ خَيْرٌ آمَّا تُشْرِكُونَ ﴾[2]

نقل ابن عطية قول فرقة، في أن تقدير هذه الآية « الله ذو خير أما تشركون ».

قال القاضي أبو محمد: "وهذا النّوع من الحذف بعيد تأوله".[3]

من هنا فالأولى تقليل الحذف مهما أمكن، لأنَّ الأصل عدم التغيير.

الفرع الخامس: قاعدة:من شأن العرب الإيجاز والحذف إذا كان في الكلام دلالة على ذلك

العرب تحذف ما كفى منه الظاهر في الكلام، إذا لم تشك في معرفة السامع مكان الحذف وفهمه له، وعدم التباسه عليه، ولدلالة الظَّاهر على المحذوف المقدَّر، قال ابن جني:" قد حذفت العرب الجملة، والمفرد، والحرف، والحركة، وليس شيء من ذلك إلا عن دليل عليه".[4]

والهدف من الحذف طلب الإيجاز والاقتصار، وتحصيل المعنى الكثير في اللفظ القليل.[5]

قال الجرجاني:" ما من اسم حذف في الحالة التي ينبغي أن يحذف فيها، إلا وحذفه أحسن من ذكره".[6]

ووصف الجرجاني هذا النوع من الحذف بقوله:" باب دقيق المسلك، لطيف المأخذ، عجيب الأمر، شبيه بالسحر، فإنك ترى به ترك الذكر أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة أزيد للإفادة، وتجدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون بيانا إذا لم تبن".[7]

---

[1] المحرر الوجيز: ج2، ص 45.

[2] النمل61.

[3] المصدر السابق: ج4، ص266.

[4] الخصائص . مصدر سابق . ج2، ص354.

[5] ينظر: البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص218 ،الإتقان . مصدر سابق . ج3، ص 139،140 قواعد التفسير . مرجع سابق . ج1 ،ص416.

[6] دلائل الإعجاز . مرجع سابق . ص162.

[7] المصدر السابق ص146.

التطبيق:صرَّح ابن عطية في مواضع كثيرة من تفسيره أن من شأن العرب الحذف، إذا كان في الكلام دلالة عليه، من ذلك ما جاء في:

قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفاً خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيداً﴾ [1]

ذهب ابن عطية إلى أن مفعول "يخشى" محذوف لدلالة الكلام عليه، وحسن حذفه من حيث يتقدر فيه التخويف بالله تعالى، والتخويف بالعاقبة في الدنيا، فينظر كل متأول بحسب الأهَمِّ في نفسه.[2]

فأفاد هذا الحذف والاختصار في نوع التخويف، الشمول، فتقع بذلك على كل موصٍ، سواء أكان تخويفا بالله تعالى، أو تخويفا بالعاقبة في الدنيا، كل بحسب وقعها على نفس قارئها.

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰباً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰناً مُّبِيناً﴾[3]

بيَّن ابن عطية أن الله تعالى قال: ﴿فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ على جهة التَّسلية لمحمد عليه السلام، وعرض الأسوة، وفي الكلام متروك يدل عليه المذكور، تقديره: "فلا تبال يا محمد عن سؤالهم وتشططهم فإنها عادتهم[4]، ولا شكَّ أنّ في الحذف إيجاز، وفسح المجال للعقل للحركة لتقدير المحذوف.

---

[1] النساء9.

[2] المحرر الوجيز ج2، ص13.

[3] النساء152.

[4] المصدر السابق ج2، ص131.

قوله تعالى: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[1]

في تفسيره لقوله تعالى﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ نبَّه ابن عطية إلى أنه ترك محذوف كثير دل ما ذكر عليه، تقديره:" فقبل الله دعاءه ووهبه يحيى، وبعث الملك أو الملائكة بذلك إليه فنادته"، وذكر أنه كان بين دعائه والاستجابة له بالبشارة أربعون سنة، فطلبًا للإيجاز حُذِف بعض الكلام لدلالة المذكور عليه.[2]

قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴾[3]

وصف الله عز وجل في الآية الحال التي ينبغي أن يكون عليها المستقيمون، قال ابن عطية شارحا لمعنى الآية: "يقول تعالى: ولو أن هؤلاء المنافقين رضوا قسمة الله الرزق لهم، وما أعطاهم على يدي رسوله ورجوا أنفسهم فضل الله ورسوله، وأقرُّوا بالرغبة إلى الله لكان خيراً لهم، وأفضل مما هم فيه، وحذف الجواب من الآية لدلالة ظاهر الكلام عليه، وذلك من فصيح الكلام وإيجازه".[4]

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [5]

جعل ابن عطية قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾ عامَّة فهي تخاطب عامَّة للنّاس أجمعين إلى يوم القيامة، ويدخل تحتها كل من اتَّصف بالشَّك في دين الإسلام، وأوضح أن معناها يتَّسق

---

[1] آل عمران39.

[2] المحرر الوجيز: ج1، ص428.

[3] التوبة59.

[4] المصدر السابق ج3، ص47.

[5] يونس104.

بمحذوفات يدل عليها هذا الظاهر الوجيز، والمعنى:"إن كنتم في شك من ديني، فأنتم لا تعبدون الله".[1]

من هنا قد تقتضي فصاحة الكلام و إيجازه الاختصار والحذف، إذا كان للمذكور دلالة عليه.

الفرع السادس: قاعدة: قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط فيكتفى بأحدهما عن الآخر

قد يقتصر في بعض المواضع على ذكر أحد الشيئين نظرا للملازمة والارتباط بينها، ذلك أن ذكر أحدهما يذكر مباشرة بالآخر، وغالبا ما يخص بالارتباط العطفي، وفيه نكتة تقتضي الاقتصار عليه.[2]

التطبيق:من المواضع التي علل ابن عطية فيها الاكتفاء بذكر لفظ دون آخر لدلالة المذكور عليه، وللارتباط الحاصل بينهما، فأغنى ذكر الأول ذكر الثاني قوله تعالى:

قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُوتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[3]

ذهب ابن عطية إلى أنّ الله تعالى خصَّ: ﴿ٱلْخَيْر﴾ بالذكر وهو تعالى بيده كل شيء، إذ الآية في معنى دعاء ورغبة، فكأنَّ المعنى ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾ فأجزل حظي منه، وقيل المراد ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾ والشر، فحُذف لدلالة أحدهما على الآخر، ومثَّل لذلك بقوله تعالى

[1] المحرر الوجيز: ج3، ص146 وينظر:ج1، ص 88، 129، 149، 215، 228، 238، 354، 404، 428، 442،ج2 ص 13، 49، 131، 155، 176، 202، 264، 291، 341، 345، 373،ج3، ص8، 71، 126، 130، 146، 159، 252، 275، 281، 310، 352، 368، 389، 442، 443، 508، 543، ج4، ص7، 46، 83، 90، 205، 211، 214، 231، 258، 279، 284، 348، 359، 385، 418، 435، 502، 527، 549، 559،)5، ص7، 250، 414، 421، 552.

[2] البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص133.

[3] آل عمران26.

﴿تَفِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾[1]، ونقل ما يدعم هذا القول فقال :"قال النقاش: ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾ أي النصر والغنيمة فحذف لدلالة أحدهما على الآخر".[2]

ويظهر عمله بالقاعدة أيضا في قوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ**﴾[3]

عدَّد الله سبحانه وتعالى في هذه الآية نعمه على الناس، بحسب أحوالهم وبلادهم، ومن هذه النِّعم، أن جعل لهم سرابيل تقيهم، وبعد أن بيَّن ابن عطية أن معنى﴿سَرَٰبِيل﴾ جميع ما يلبس على جميع البدن كالقميص والقرقل، والمجول والدرع والجوشن، والخفتان ونحوه، علَّل ذكر وقاية الحر المذكور في الآية بقوله:" وذكر وقاية الحر إذ هو أمس في تلك البلاد، والبرد فيها معدوم في الأكثر، وإذا جاء في الشتوات، فإنما يتوقى بما هو أكثف من السربال المتقدم الذكر، فتبقى السرابيل لتوقي الحر فقط".[4]

وأسند قولا للطبري عن عطاء الخراساني، يؤكِّد المعنى المذكور فقال:" ألا ترى أن الله قد نبههم إلى العبرة في البرد، ولم يذكر لهم الثلج لأنه ليس في بلادهم"، واحتج في ذلك بقول ابن عباس :"**إنَّ الثَّلجَ شيء أبْيَض ينزِلُ من السَّماء ما رأيتُه قَط**".[5]

ولم يقف ابن عطية في تفسيره للآية على هذا التوجيه، بل ذكر توجيها آخر للآية مستدلا بأبيات شعرية، بما يتَّفق ومضمون القاعدة فقال:" وأيضاً فذكر أحدهما يدل على الآخر"،[6] فأغنى بذلك ذكر الحر ذكر البرد.

---

[1] النحل81.

[2] المحرر الوجيز: ج1، ص417.

[3] النحل81.

[4] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج3، ص412.

[5] لم أجد هذا الأثر.

[6] المصدر السابق: ج3، ص 412، 413.

الفرع السابع: قاعدة:لا يقدر من المحذوفات إلا أفصحها وأشدها موافقة للغرض

ممَّا تقرر في القاعدة السابقة، أن كلام الله لا يوجه إلا إلى الأفصح والأشهر، دون الأنكر والأجهل.[1]

ومن المعلوم أن العرب لا يقدرون إلا ما لو نطقوا به، لكان أحسب وأنسب لذلك الكلام، كما هي حالهم بالنسبة للملفوظ به، وإذا كان كذلك، وكان القرآن نازلا على لغتهم، بل على أفصح لغاتهم، فإنَّ هذا جارٍ فيه من باب أولى.[2]

التطبيق:ردَّ ابن عطية بهذه القاعدة آراء وصوَّب أخرى، من ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى:

﴿مِّنَ ٱلذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِي ٱلدِّينِ ﴾[3]

اختلف في عود ﴿مِّنَ ﴾ في قوله تعالى:﴿ مِّنَ ٱلذِينَ هَادُواْ ﴾.

قال بعض المتأولين ﴿مِّنَ ﴾ راجعة على ﴿ٱلذِين ﴾ الأولى، وعلى هذا فهي متعلقة ب: ﴿تَر ﴾ المذكورة في الآية التي قبلها.

وقالت طائفة هي متعلقة ب ﴿نَصِيرا ﴾ [4]، والمعنى ينصركم من الذين هادو،ا فعلى هذين التأويلين لا يوقف في قوله: ﴿نَصِيرا ﴾

وقالت فرقة هي لابتداء الكلام، وفيه إضمار تقديره: قوم يحرفون، هذا مذهب أبو علي الفارسي.

وقال الفراء وغيره:"تقديره من"، فعلى هذا التأويل يوقف في قوله: ﴿نَصِيرا ﴾

وبعد أن ساق أقوال العلماء وبيَّن اختلافهم، في تحديد المعنى الذي يعود على ﴿مِّنَ ﴾ الواردة في الآية، رجَّح ابن عطية قول سيبويه، وصوَّبه عملا بالقاعدة فقال:"وقول سيبويه أصْوب، لأنَّ

---

[1] انظر ص 153من الرسالة.

[2] قواعد التفسير . مرجع سابق . ج1 ص416.

[3] النساء45.

[4] النساء44.

إضمار الموصول ثقيل، وإضمار الموصوف أسهل".[1]فلا يقدَّر المحذوف الأثقل، دون الأسهل و الأفصح.

قوله تعالى:﴿ وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدۡ وَجَدۡنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقّٗا فَهَلۡ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمۡ حَقّٗاۖ قَالُواْ نَعَمۡۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾

و﴿ أَن ﴾ تقديره عند سيبويه والبصريين:" إلا كراهية أن" وتقديره عند الكوفيين "إلا أن لا" على إضمار "لا"، قال ابن عطية مرجِّحًا قول البصريين، وعملا بقاعدة الباب:"ويرجح قول البصريين، لأن إضمار الأسماء أحسن من إضمار الحروف".[3]

من هنا يراعى أثناء تقدير المحذوف في كلام الله تعالى، ما كان فصيحا، ملائما لمقصود الآية وغرضها.

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالتكرار والقلب والتقديم والتأخير

إن تركيب الألفاظ القرآنية وترتيبها ترتيبا معينا، لم يكن اعتباطا، وانما رتبت حسب ما تقتضيه الدلالة، فكثيرا ما نقف في القرآن الكريم على ألفاظ ذكرت أكثر من مرة، وفي مواضع متعددة، ولا شك أن ذلك جاء لتحقيق أغراض متعددة، منها التوكيد والاهتمام، وبيانها في هذه القواعد:

توطئة

أولا:تعريف القلب:

القلب هو جعل أحد أجزاء الكلام مكان الآخر، والآخر مكانه، على وجه يثبت حكم كل منهما للآخر، وقد يكون في كلمة واحدة، أو جملة، وهو المقصود هنا.

ثانيا: تعريف التقديم والتأخير:

أ–لغة: معناهما في اللغة واضح لا يحتاج إلى بيان.

---

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج2، ص62 وينظر:ج2، ص62،385، ج3، ص9.

[2]الأعراف20.

[3]المصدر السابق: ج2، ص 385، وينظر:ج3، ص9.

ب– اصطلاحا:هو جعل اللفظ في رتبة قبل رتبته الأصلية، أو بعدها، لعارض اختصاص، أو أهمية، أو ضرورة.[1]

ثالثا: تعريف التوكيد

أ–لغة: هو الشد والإحكام، ويدخل في الكلام لإخراج الشك[2]

ب–اصطلاحا: هو أن يرد اللفظ لتقرير المعنى الحاصل قبل تقويته.[3]

الفرع الأول: قاعدة: التكرار يفيد التوكيد والاهتمام

يعَدُّ التكرار أحد صيغ التوكيد وبينهما ارتباط شديد، فكثيرا ما نجد في كتب الإعراب والبلاغة قولهم: التوكيد تكرير، يراد به تثبيت أمر المكرر في نفس السامع".[4]

وذهب ابن السراج إلى جعل مجيء معنى التوكيد في الكلمات، صلاحية هذه الأخيرة للتكرار، فإن لم يصلح فحملها على معنى التوكيد مستقبح؛ ذلك أن التأكيد إنما هو إعادة للكلمة، أو ما كان في معناها، فإن أستقبح التكرير سقط التأكيد.[5]

ذهب السيوطي إلى أن التكرير هو أبلغ من التأكيد، وهو من محاسن الفصاحة، خلافا لبعض من غلط، وله فوائد منها: التقرير والتكرار، وتطرية الكلام وتجديد عهده، والتعظيم والتهويل.[6]

والتوكيد من خلال التكرار من سنن العرب في إظهار العناية بالأمر، ومن أساليب الفصاحة، بل هو من محاسنها، لاسيما إذا تعلق بعضه ببعض، وذلك أن عادة العرب في خطاباتها إذ أبهمت بشيء إرادة لتحقيقه وقرب وقوعه، أو قصدت الدعاء عليه كررته توكيدا، وكأنها تقيم تكراره مقام المقسم عليه، أو الاجتهاد في الدعاء عليه حيث تقصد الدعاء، وإنما نزل القرآن بلسانهم وكانت مخاطباته جارية فيما بين بعضهم وبعض، وبهذا المسلك تستحكم الحجة عليهم في

---

[1]الإكسير في علم التفسير:سليمان بن عبد القوي الصرصري البغدادي ، تحقيق: عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة،(دت) ، ص 154.

[2] لسان العرب – مصدر سابق– مادة (وكد) ج3، ص466.

[3]الكليات . مرجع سابق . ص267.

[4]جامع الدروس العربية، المكتبة العصرية: مصطفى الغلاييني ، مكتبة صيدا، بيروت، ط2003،1م، ص567.

[5]الأصول في النحو: محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3(1417 هـ. 1996م) ج2، ص19، 20.

[6] الإتقان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص163.

عجزهم عن المعارضة، وعلى ذلك يحتمل ما ورد من تكرار المواعظ والوعد والوعيد، لأن الإنسان مجبول من الطبائع المختلفة، وكلها داعية إلى الشهوات ولا يقمع ذلك إلا تكرار المواعظ والقوارع.[1]

وقد اتفق العلماء على أن التأكيد إذا وقع بالتكرار لا يزيد على ثلاث مرات، يعني بالأصل، وإلا ففي الحقيقة التأكيد بمرتين، يقول السبكي:" لم تتجاوز العرب في تأكيد الأفعال ثلاثا، كما فعلوا في تأكيد الأسماء قال تعالى﴿ فَمَهِّلِ ٱلْكَٰفِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا ﴾[2]، فلم يزد على ثلاثة " مهل وأمهل و رويد" وكلها لمعنى واحد".[3]

التطبيق:

قرَّر ابن عطية في كثير من المواضع، أن التكرار القائم على تكرار اللفظ، أو المعنى يفيد التوكيد سواء أكان تكرار كلمة، أداة كانت أو فعلا، أو وصفا أو تكرار الضمير، أو تكرار الجملة بعطف، أو بدون عطف ومن هذه المواضع:

قوله تعالى:﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [4]

تكررت ﴿ إِيَّاكَ ﴾ بحسب اختلاف الفعلين، فاحتاج كل واحد منهما إلى تأكيد واهتمام.[5]

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [6]

وتكرر الضمير في قوله﴿ وَهُم بِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ للتأكيد.[7]

---

[1] البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص12وينظر: فقه اللغة و أسرار العربية. مصدر سابق . ص421.

[2] الطارق17.

[3] البحر المحيط في أصول الفقه . مصدر سابق . ج2، ص120.

[4] الفاتحة4.

[5] المحرر الوجيز: ج1، ص72.

[6] النمل3.

[7] المصدر السابق ج4، ص248.

قوله تعالى:﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۖ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[1]

وقوله تعالى: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ ﴾ معناه حيث كنت، وأنَّى توجهت، من مشارق الأرض ومغاربها، ثم تكررت هذه الآية تأكيداً من الله تعالى، لأنَّ موقع التحويل كان صعباً في نفوسهم جداً، فأكد الأمر ليرى النّاس التهمم به، فيخف عليهم وتسكن نفوسهم إليه. [2]

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَىۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلأُنثىٰ بِٱلأُنثىٰۚ ﴾[3]

وقوله تعالى هنا ﴿ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ﴾ يعُم الرجال والنساء قاله مجاهد، وحكى قول مالك –رحمه الله– في الآية حيث قال:" أحسن ما سمعت في هذه الآية، أنَّه يراد بها الجنس الذكر والأنثى فيه سواء".[4]

ثم بيَّن ابن عطية بعدها سبب إعادة ذكر الأنثى فقال:" وأعيد ذكر ﴿ الأُنثى ﴾ تأكيداً وتهمماً بإذهاب أمر الجاهلية".[5]

قال تعالى:﴿ أَوْلىٰ لَكَ فَأَوْلىٰ ﴾[6]

وقوله تعالى: ﴿ أَوْلىٰ لَكَ ﴾ وعيد ثان، ثم كرر ذلك تأكيدا، والمعنى أَوْلى لَكَ الازدجار والانتهاء، وهو مأخوذ من ولى، والعرب تستعمل هذه الكلمة زجرا.[7]

---

[1] البقرة149.

[2] ن المحرر الوجيز: ج1، ص225.

[3] البقرة177.

[4] المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج 1، ص245.

[5] نفسه.

[6] القيامة33.

[7] نفسه ج5،ص407.

الفرع الثاني: قاعدة: لا ينبغي حمل الآية على القلب ولها بدونه وجه صحيح[1]

مما تقرَّر عند العلماء، أنَّ الأصل والأولى حمل الآية على عدم القلب، لأنه هو الموافق لظاهر الآية، ولا يجوز العدول على الظاهر، إلا بدليل يرجع إليه.[2]

فحمل الكلام على المعنى الصحيح، وهو على ترتيبه أولى من أن يحمل على القلب، قال ابن قتيبة بعد أن نقل أقوال بعض أصحاب اللغة في ادعاء القلب في بعض الآيات:"وهذا ما لا يجوز لأحد أن يحكم به على كتاب الله عز وجل، لو لم يجد له مذهبا، لأنَّ الشعراء تقلب اللفظ وتزيل الكلام الغلط، أو على طريق الضرورة للقافية، أو لاستقامة وزن البيت...والله تعالى لا يغلط، ولا يضطر".[3]

التطبيق: ردَّ ابن عطية قول كل من يدَّعي القلب في كلام الله عز وجل، وبيَّن أنَّه لا يجيء إلا شاذًّا، والقول به دون ضرورة تدفع إلى ذلك عجز وسوء نظر، ومن أمثلة هذه القاعدة ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ **فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَنْ يَّشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ** ﴾[4]

اختلف العلماء في المراد ب ﴿ ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ من آمن بمحمد . صلى الله عليه وسلم .

فقالت طائفة: معنى الآية: أنَّ الأمم كذب بعضهم كتاب بعض، فهدى الله أمة محمد التصديق بجميعها.

وقالت طائفة: إنَّ الله هدى المؤمنين للحق فيما اختلف فيه أهل الكتابين من قولهم: إن إبراهيم كان يهودياً أو نصرانياً.

وقال ابن زيد: من قبلتهم، فإنَّ قبلة اليهود إلى بيت المقدس والنصارى إلى المشرق، ومن يوم الجمعة فإنَّ النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: « **هَذا اليَوم الذي اخْتلفُوا فيه فهَدانا الله لَه، فَلليَهود غَد، وللنَّصارى بَعد غَد**»[5]، ومن صيامهم وجميع ما اختلفوا فيه.

---

[1] قواعد الترجيح . مرجع سابق . ج2، ص 461، 462.

[2] ينظر ص 150من الرسالة

[3] تأويل مشكل القرآن: ابن قتيبة، شرح: سيد أحمد صقر،(د ب ، د ت، دط) ص201، 203.

[4] البقرة211.

[5] رواه أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث رقم7308، ج2، ص243.

وقال الفراء: في الكلام قلب، واختاره الطبري، وتقديره: فهدى الله الذين آمنوا للحق مما اختلفوا فيه.

ردَّ ابن عطية هذا القول الأخير قائلا:" وادِّعاء القلب على لفظ كتاب الله، دون ضرورة تدفع إلى ذلك عجز وسوء نظر، وذلك أن الكلام يتخرج على وجهه ورصفه، لأنَّ قوله تعالى:﴿ فَهَدَى ﴾ يقتضي أنهم أصابوا الحق، وتمَّ المعنى في قوله:﴿ فِيهِ ﴾، وتبيَّن بقوله:﴿ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ جنس ما وقع الخلاف فيه".[1]

فابن عطية أعاب على من حمل معنى الآية على القلب، مادام حملها على ترتيبها ورصفها ممكن، بل هو الأولى.

قوله تعالى: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً آَنَ آَوْحَيْنَآ إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنَ آَنذِرِ ٱلنَّاسَ وَبَشِّرِ ٱلذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ قَالَ ٱلْكَـٰفِرُونَ إِنَّ هَـٰذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [2]

في بيانه للأوجه الإعرابية للآية قال ابن عطية:" و ﴿عَجَباً﴾ خبر كان واسمها ﴿آَنَ آَوْحَيْنَآ﴾، وفي مصحف ابن مسعود « أكان للناس عجب » وجعل الخبر في قوله ﴿آَنَ آَوْحَيْنَآ﴾

صوَّب ابن عطية الوجه الإعرابي الأوَّل، لأنَّ الاسم معرفة والخبر نكرة، وهذا القلب لا يصِحُّ ولا يجيء إلا شاذاً ،[3]واحتج لرأيه بأبيات من الشعر، أكَّد فيها أنَّ ادعاء القلب لا يصح في كلام الله، ولا يكون في الشعر إلا شاذًّا.

[1] المحرر الوجيز ج1، ص287.

[2] يونس2.

[3] المحرر الوجيز ج3، ص 102، 103.

الفرع الثالث: قاعدة: القول بالترتيب أولى من القول بالتقديم والتأخير

الأصل في الكلام تقديم ما حقه التقديم، وتأخير ما حقه التأخير، ولا يعدل عن هذا الأصل إلا بحجة يجب التسليم لها.[1]

قال أبو جعفر النحاس:"التقديم والتأخير إنما يكون إذا لم يجز غيرهما".[2]

وقال أبو عمرو الداني:" التقديم والتأخير لا يصح، إلا بتوقيف أو بدليل قاطع".[3]

وقال ابن تيمية:" التقديم والتأخير على خلاف الأصل، فالأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه، لا تغيير ترتيبه، ثم إنما يجوز فيه التقديم والتأخير مع القرينة، أما مع اللبس فلا يجوز، لأنَّه يلتبس على المخاطب".[4]

فلا يوضع كل لفظ إلا في موضعه تقديما وتأخيرا، وكلُّ تقديم وتأخير في الكلام هو خلاف الأصل.

التطبيق:إذا اختلف المفسرون في تفسير آية من كتاب الله، وكان منهم من يدَّعي التقديم والتأخير في الآية، وآخرون مبقون لها على ترتيبها، فأولى القولين بالصَّواب عند ابن عطية قول من قال بالترتيب، لأن الأصل في الكلام حمله على وجهه، ولا يعدل عنه إلا بدليل واضح وقرينة بيِّنة، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَلَئِنۡ أَصَٰبَكُمۡ فَضۡلٞ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمۡ يَكُنۢ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ فَأَفُوزَ فَوۡزًا عَظِيمٗا﴾[5]

نقل ابن عطية في تفسيره للآية إدِّعاء الزجاج في قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمۡ يَكُنۢ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ﴾ أنَّه مُؤخر، وإنما موضعه فإن أصابتكم مصيبة.

ردَّ ابن عطية قوله وضعَّفه، لأنه يفسد فصاحة الكلام.[6]

---

[1] قواعد الترجيح عند المفسرين. مرجع سابق. ج 2، ص451 ، فصول في أصول التفسير. مرجع سابق. ص143.

[2]القطع والائتناف : أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق: عبد الرحمان بن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب، المملكة العربية السعودية، ط1(1413هـ. 1992م)، ص72.

[3]المكتفى في الوقف والإبتدا،:أبو عمرو الداني عثمان بن سعيد بن عثمان، تحقيق : جمال الدين محمد شرق، دار الصحابة للتراث، طنطا ،(د ط)، (1427هـ. 2006م)، ص84.

[4]دقائق التفسير– مصدر سابق– ج5، ص123.

[5]النساء7 2.

[6]المحرر الوجيز. مصدر سابق. ج2، ص78 .

قوله تعالى: ﴿ آمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَاتِكُم مَّثَلُ ٱلذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَالضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَالذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ أَلآَ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴾[1]

في تفسيره للآية حكى عن طائفة قالت: في الكلام تقديم وتأخير، والتقدير حتى يقول الذين آمنوا متى نصر الله فيقول الرسول ﴿ أَلآَ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴾، فقدِّم الرسول في الرتبة لمكانته، ثم قدَّم قول المؤمنين لأنه المتقدم في الزمان.

اعترض ابن عطية على هذا الرأي قائلا:" وهذا تحكُّم، وحمل الكلام على وجهه غير متعذر".[2]

واحتمل أن يكون ﴿ أَلآَ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ إخباراً من الله تعالى، مؤتنفاً بعد تمام ذكر القول.[3]

قوله تعالى: ﴿ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآءَ ﴾[4]

بعد بيانه للقراءات الواردة في الآية وتوجيهها، أعقب ذلك بقوله:"ومن قال في الكلام تقديم وتأخير فقد تعسَّف".[5]

قوله تعالى: ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُۥ أَحَقُّ أَنْ يُّرْضُوهُ إِن كَانُواْ مُومِنِينَ ﴾[6]

اختلف النحاة في قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ ﴾

فذهب سيبويه أنهما جملتان، حذفت الأولى لدلالة الثانية عليها، والتقدير عنده: والله أحق أن يرضوه ورسوله أحق أن يرضوه.

---

[1] البقرة212.

[2] المحرر الوجيز . مصدر سابق:ج1، ص288.

[3] نفسه

[4] مريم1.

[5] نفسه ج4، ص4.

[6] التوبة62.

وذهب المبرد أن في الكلام تقديماً وتأخيراً، وتقديره والله أحقُّ أن يرضوه ورسوله، قال وكانوا يكرهون أن يجمع الرسول مع الله في ضمير، حكاه النقاش عنه.

ردَّ ابن عطية رأي المبرد، الذي يرى أن في الآية تقديما وتأخير، ولم يعتد به، فقال:" وليس هذا بشيء".[1]

إذ من التعسف إدعاء التقديم والتأخير في الكلام، دون بيِّنة لمخالفته الأصل، ولإفساده لنظم الكلام وفصاحته.

الفرع الرابع: قاعدة:التقدم في الذكر لا يعني التقدم في الحكم

التقديم والتأخير في القرآن الكريم وفي لغة العرب، لا يجري على قاعدة مطردة، فتارة يكون المقدَّم هو المتقدم في الوقوع، وتارة يقدَّم الأشرف، وتارة يصعب التعليل.[2]

التطبيق:من المواضع التي يظهر فيها عمل ابن عطية بهذه القاعدة:

قوله تعالى:﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِۖ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾[3]

ذكر ابن عطية في تفسيره للآية اختلاف المفسرين في هذا التوفي:

فقال الربيع: هي وفاة نوم، رفعه الله في منامه.

وقال الحسن وابن جريج ومطر الوراق، ومحمد بن جعفر بن الزبير، وجماعة من العلماء: المعنى أني قابضك من الأرض، ومحصنك أني مميتك، هذا لفظ ابن عباس ولم يفسر.

قال وهب بن منبه: توفاه الله بالموت ثلاث ساعات، ورفعه فيها ثم أحياه الله بعد ذلك، عنده في السماء وفي بعض الكتب، سبع ساعات.

وقال الفراء: هي وفاة موت ولكنَّ المعنى: إني متوفيك في آخر أمرك عند نزولك وقتلك الدجال، ففي الكلام تقديم وتأخير.

---

[1]المحرر الوجيز . مصدر سابق ، ج3، ص53 ينظر نماذج من القاعدة:ج1، ص288 ج2ص145،78،73،38،ج3، ص316،53،ج4، ص556،357،333،257،244،4،ج5، ص248.

[2]قواعد التفسير . مرجع سابق . ج1، ص418 .

[3]آل عمران54.

قال مالك في جامع العتبية: مات عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، ووقع في كتاب مكي عن قوم: أن معنى ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ متقبل عملك، وضعَّفه ابن عطية من جهة اللفظ.

قال ابن عطية:"وأجمعت الأمة على ما تضمنه الحديث المتواتر من أن عيسى عليه السلام في السماء حي، وأنَّه ينزل في آخر الزمان فيقتل الخنزير ويكسر الصليب، ويقتل الدجال، ويفيض العدل ويظهر هذه الملة ملَّة محمد، ويحج البيت ويعتمر، ويبقى في الأرض أربعاً وعشرين سنة، وقيل أربعين سنة، ثم يميته الله تعالى".[1]

وبنى بذلك ابن عطية مفهومه للآية على قول ابن عباس أنها وفاة موت لا بد أن يتمم، إما على قول وهب بن منبه، وإما على قول الفراء، فتقَدُّم ذكر الوفاة إذا حملت على الموت الحقيقي، لا تعني التقَدُّم في الحكم، أي أن الرفع واقع قبله.

وفي ختام هذا المبحث نخرج بما يلي:

- ✓ تتَّسم القواعد التي اعتمدها ابن عطية في تفسيره، والمتعلقة بالعطف بالتنوع.
- ✓ عطف العام على الخاص يدل على التعميم، وعلى أهمية الخاص.
- ✓ مما تقرر عند ابن عطية في تفسيره، أن لا زائد في القرآن الكريم لغير معنى.
- ✓ تفيد زيادة المبنى زيادة المعنى.
- ✓ لحذف جواب الشرط في مقامات الوعيد فائدة، وهي تعظيم الأمر.
- ✓ الأصل تقليل الحذف في تفسير كلام الله مهما أمكن، لعدم تغيير النص، وإذا قدِّر محذوف، فلا يقدَّر إلا الأفصح.
- ✓ التكرار في القرآن الكريم يفيد التوكيد والاهتمام.
- ✓ لا ينبغي العدول عن ظاهر الآيات، وحملها على القلب، إلا بدليل.

[1] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج1، ص444 .

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بمرجع الضمير وشأن العرب في مخاطباتها

ويحتوي هذا المبحث على ثلاثة مطالب، عالجت في المطلب الأول القواعد المتعلقة بعائد الضمير، وأحكامه، وأثره في المعنى، والأسلوب، وحرصت في المطلب الثاني، على بيان اعتماد ابن عطية على وجوه مخاطبات العرب وأساليبهم، في تفسيره للقرآن الكريم، وعدم حمله معنى القرآن على اصطلاح حادث، وأردت من خلال المطلب الأخير، الوقوف على جملة من القواعد النحوية والإعرابية، التي اعتمد عليها ابن عطية في مواضع عدة من تفسيره، ولأجل ذلك قسَّمت هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على الترتيب الآتي:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بمرجع الضمير

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بشأن العرب

المطلب الثالث: بعض القواعد النحوية والإعرابية

وشملت هذه المطالب اثنا عشرة قاعدة، جعلت كل قاعدة في فرع، وتفصيلها كالآتي:

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بمرجع الضمير

لا بد للضمير من شيء يفسره ويوضح المراد منه، والأصل في ذلك أن يعود إلى أقرب مذكور، وقد يعود على ما لم يجر له ذكر لشهرته، وتفصيل ذلك:

توطـئة

أولا:تعريف الضمير:

أ–لغة: جمع ضمائر، و المضمر وما تضمره في نفسك ويصعب الوقوف عليه، واستعداد نفسي لإدراك الخبيث والطيب من الأعمال، والأقوال والأفكار، والتفرقة بينها، واستحسان الحسن واستقباح القبيح منها.[1]

ب–اصطلاحا: الضمير عند النحاة ما دلَّ على متكلم، كأنا أو مخاطب كأنت، أو غائب كهو.[2]

[1] المعجم الوسيط – مصدر سابق – باب الضاد، مادة (الضمير)، ج1، ص544.

[2] نفسه .

الفرع الأول: قاعدة:الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور إلا بدليل[1]

لما كان ضمير الحاضر مفسر المشاهدة تقارنه، ولم يكن لضمير الغائب مشاهدة تقارنه جعلوا تقديم مفسره خلفا عمَّا فاته من مقارنة المشاهدة، فإذا تقدَّم على ضمير الغائب اسمان أو أكثر، وكان كل منها صالحا لتفسير الضمير،* كان العود للأقرب منها إلا بدليل[2]،كأن يكون مضافا ومضافا إليه، فالأصل عوده للمضاف، لأنه المحدث عنه وقد يعود على المضاف إليه.[3]

وقد أكَّد ابن مالك هذه القاعدة فقال:"إذا ذكر ضمير واحد بعد اثنين فصاعدا جعل للأقرب، ولا يجعل لغيره إلا بدليل من خارج"،[4]فالأصل تقديم مفسر ضمير الغائب، ولا يكون غير الأقرب إلا بدليل.[5]

وقال الزركشي مقرّرا القاعدة:"الأصل في الضمير عوده إلى أقرب مذكور".[6]

التطبيق: استعمل كثير من أئمة التفسير هذه القاعدة في تفسيرهم لكتاب الله، ومن بين هؤلاء الإمام ابن عطية، وذلك في مواضع عدة من تفسيره، من ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى:

---

[1] ينظر:فصول في أصول التفسير- مرجع سابق- ص155،دراسات في قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني في ضوء ترجيحات الرازي:عبد الله بن سليمان الرومي، دار التدمرية، السعودية، ط1(1431هـ-2010م) المجلد1،ص371، قواعد الترجيح- مرجع سابق- ج2، ص603.

*وهو إمّا مصرح بلفظه وهو الغالب كزيد لقيته وقد يستغنى عنه بما يدل عليه حسا نحو قوله تعالى﴿:"**قَالَتِ إِحْدَيٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ إِسْتَـْٔجِرْهُۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ إِسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ** ﴾ القصص 26إذ لم يتقدم التصريح بلفظ"﴿**مُوسَىٰ** ﴾ لكونه كان حاضرا أو علما نحو قوله تعالى:"﴿ **إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ** "سورة القدر1 أي القرآن أو جزئه أو كله كقوله تعالى:"**ٱلذِينَ** ﴿ **و يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾ التوبة34 أي المكنوزات التي بعضها الذهب والفضة أو مصاحبة بوجه ما كالاستغناء بمستلزم عن مستلزم كقوله تعالى:﴿**حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ** ﴾ ص 31 أي الشمس أغني عن ذكرها ذكر"العشي" ينظر:همع الهوامع في شرح جمع الجوامع:السيوطي،تحقيق:أحمد شمس الدين،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،ط1(1418هـ -1998م)ج1،ص228،227.

[2] ينظر: المصدر السابق: ج1، ص227 لبقي، دراسات لأسلوب القرآن:محمد عبد الخالق عضيمة، دار الحديث، القاهرة، دط(1392هـ -1972م)ج1، ص28، عود الضمير وأثره في توجيه المعنى في القرآن الكريم: عبد الله راجحي محمد غانم -دراسة نحوية- مقدمة استكمالا لنيل درجة الماجستير، جامعة عدن،كلية التربية، قسم اللغة العربية، (15جوان2008م)ص29 .

[3] الإتقان في علوم القرآن- مصدر سابق- ج2، ص 234.

[4]شرح التسهيل لابن مالك- مصدر سابق- ج1، ص157.

[5] نفسه.

[6]البرهان في علوم القرآن- مصدر سابق- ج4، ص46.

﴿وَأَوْصَىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [1]

اختلف في عود الضمير في قوله تعالى: ﴿بِهَا﴾ قيل: هو عائد على كلمته التي هي ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [2]، وقيل: على الملة المتقدمة، ورجَّح ابن عطية القول الأوَّل، وصوَّب أن يكون الضمير عائد على كلمته، وذلك لأنَّه أقرب مذكور.[3]

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [4]

بيَّن ابن عطية أنَّ قوله تعالى: ﴿مِّثْلِهِۦ﴾ صفة للسورة، والضمير عائد على القرآن المتقدم الذكر، كأنَّه قال: فأتوا بسورة مثل القرآن أي في معانيه وألفاظه.[5]

قوله تعالى: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾ [6]

أشار ابن عطية في تفسيره للآية إلى الخلاف الحاصل في تحديد الأصناف الواردة في الآية، ثم أرجع بعدها الضمير في ﴿مِنْهُن﴾ على من تقدم ذكره من الأصناف حسب الخلاف المذكور في ذلك، وذلك لأنه أقرب مذكور.[7]

---

[1] سورة البقرة131.

[2] سورة البقرة 130.

[3] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج1، ص213 .

[4] سورة يونس38.

[5] المحرر الوجيز . مصدر سابق . ج3، ص121.

[6] سورة الأحزاب 51.

[7] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج4، ص392 وينظر: ج1، ص 93، 205، 403، ج2، 113، 121، 280، 335،333، 371، 407، 440، ج3، ص 53، 319، 450، ج4، ص38.

يظهر من خلال هذه الأمثلة، أن الأصل في الضمير أن يعود إلى أقرب مذكور.

الفرع الثاني: قاعدة:توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها

إذا تعاقبت الضمائر وأمكن رجوعها إلى واحد فهو الأصل والأولى من عودها لمختلف[1]، حذرا من التشتيت وليتَّسق السياق[2]، ولئلا يتشعَّب المعنى و يتنافر النَّظم، الذي هو أم إعجاز القرآن، ومراعاته أهَم ما يجب على المفسر[3]، ولا يلزم من هذا انتفاء تفكيك الضَّمائر المتعاقبة، بل ذلك جائز عند قوة القرينة وظهور الدلالة عليها.

قال الكفوي مبيِّنا أهمية توحيد مرجع الضمائر في السِّياق الواحد:" والأصل توافق الضمائر في المرجع حذر التَّشتُّت، وقد يخالف بين الضمائر حذرا من التَّنافر، وتفكيك الضمائر إنما يكون مخلاً بحسب النظام، إذا كان كل منها راجع إلى غير ما يرجع إليه الباقي، أو يرجع ما في الوسط منها إلى غير ما يرجع إليه ما في الطرفين، فلا بد من صوْن الكلام الفصيح عنه".[4]

التطبيق:

اعتمد ابن عطية على هذه القاعدة في ردِّه لبعض الأقوال التفسيرية، التي تشتِّت عوْد الضمير في السِّياق الواحد، وعدَّ ذلك تحكُّما، ذلك أنَّ الأصل أن يوحد مرجع الضمائر في السياق الواحد، ومثال ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبىٰ وَٱلْيَتَٰمىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفاً﴾[5]

قال ابن عطية:"والضمير في قوله:﴿ فَٱرْزُقُوهُم ﴾ وفي قوله:﴿ لَهُم ﴾ عائد على الأصناف الثلاثة"،[6] فوحَّد بذلك مرجع الضمير، وعدَّ غير ذلك من الآراء التي ذهبت إلى تفريق عود الضميرين –كما ذهب إليه الطبري– تحكُّم.

---

[1] البرهان في علوم القرآن– مرجع سابق– ج4، ص 42 ، فصول في أصول التفسير– مرجع سابق– ص157، قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني-- مرجع سابق– ج1، ص427 .

[2] معترك الأقران – مصدر سابق– ج3، ص579.

[3] الإتقان – مصدر سابق– ج2، ص234.

[4] الكليات:أبو البقاء الكفوي، إعداد: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة،بيروت، لبنان، ط2(1419هـ –1998 م)ص 569.

[5] سورة النساء 8.

[6] المحرر الوجيز– مصدر سابق– ج 2، ص 13.

قوله تعالى: ﴿إِذْ جَآءَتْهُمُ ٱلرُّسُلُ مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ قَالُواْ لَوْ شَآءَ رَبُّنَا لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً فَإِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾[1]

بيَّن ابن عطية أن المقصود من قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ أي قد تقدموا في الزمن واتصلت نذارتهم إلى أعمار عاد وثمود، وبهذا الاتصال قامت الحجَّة.

و أنَّ المراد من قوله تعالى: ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ أي جاءهم رسول بعد اكتمال أعمارهم، وبعد تقدُّم وجودهم في الزمن، فمرجع الضمير واحد، والمراد من مجموع العبارة إقامة الحجة عليهم في أن الرسالة و النذارة عمتهم خبرا ومباشرة، وذكر ابن عطية- بعد بيانه للتوجيه الذي ينبغي أن تحمل الضمائر عليه- ما ذهب إليه الطبري، حيث جعل الضمير في قوله: ﴿وَمِن خَلْفِهِمْ﴾ عائد على الرسل، والضمير في قوله: ﴿مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ على الأمم، وتابعه الثعلبي، وردَّ ابن عطية هذا التوجيه، لتفريقه لمرجع الضمير في السياق الواحد، عملا بفحوى القاعدة:"وهذا غير قوي لأنه يفرِّق الضمائر ويشعِّب المعنى".[2]

فلا بدَّ إذن من توحيد مرجع الضمائر إذا جاءت في سياق واحد، وإلا تشعب المعنى.

الفرع الثالث: قاعدة: قد يعود الضمير على مالم يجر له ذكر لشهرته أو لدلالة الأمر عليه

لابُدَّ للضمير من مرجع يعود إليه، و قد يكون لفظا ظاهرا، وقد يُحذف مرجع الضمير الغائب لشهرته، أو لدلالة السياق، فيُضمر ثقة بفهم السامع.[3]

التطبيق: من المواضع التي فسَّر فيها ابن عطية كلام الله عملا بمضمون القاعدة، ما جاء في قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾[4]،

لم يُشر ابن عطية في تفسيره للآية، إلى وقوع الاختلاف في تعيين مرجع الضمير، في قوله تعالى: ﴿بِهِ﴾، وإنما بيَّن أن الضمير في ﴿بِهِۦ﴾ عائد على كتاب الله تعالى، و إن لم يجر له ذكر،

---

[1] سورة فصلت13.

[2] المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج5، ص8 .

[3] الكليات – مرجع سابق- ص528، الإتقان في علوم القرآن- مصدر سابق- ج2، ص233.

[4] سورة القيامة 16.

ولكن القرائن تبيِّنُه[1]، وهذا كقوله تعالى﴿ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾[2] ولم يجر للشمس ذكر، وكقوله تعالى: ﴿ كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ ﴾[3]يعني النفس.[4]

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَآءَ اجَلُهُمْ لاَ يَسْتَـٔخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُونَ﴾[5]

والضمير في﴿ عليها ﴾ عائد على الأرض، وتمكن ذلك مع أنه لم يجر لها ذكر لشهرتها.[6]

الفرع الرابع: قاعدة:قد يذكر شيئان ويعود الضمير على أحدهما اكتفاء بذكره عن الآخر مع كون الجميع مقصود[7]

ومن الأمثلة التطبيقية على هذه القاعدة:

قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥ أَخٌ أَوْ اخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾[8]

وقوله:﴿ أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾ عطف على الرجل، وقوله تعالى:﴿ وَلَهُۥ أَخٌ أَوْ اخْتٌ﴾، الضمير في له عائد على الرجل، واكتفى بإعادته عليه دون المرأة، إذ المعنى فيهما واحد، والحكم قد ضبطه العطف الأول.[9]

---

[1] لم يوضح ابن عطية القرائن التي قصدها، ويتوجه عندي أن يكون المقصود بها السياق، بدليل ما ذكر بعد هذه الآية.

[2]سورة ص32.

[3]سورة القيامة25.

[4]المحرر الوجيز – مصدر سابق- ج5، ص404.

[5]سورة النحل61.

[6] نفسه ج3، ص402 وينظر:ج1، ص232،ج2ص 228- 229، 297، 415، ج3، ص361، 363، 402، 490، ج4، ص461،403،301،112-504،462،ج5، ص504،5487،404،ج6، ص457.

[7]البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج4، ص36.

[8]سورة النساء12.

[9]المحرر الوجيز – مصدر سابق – ج2، ص19.

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُوراً وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلاَّ بِالْحَقِّ نُفَصِّلُ ٱلآيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[1]

وأمَّا الضمير الذي رده على ﴿ القمر﴾ وقد تقدم ذكر ﴿الشمس﴾ معه، فيحتمل أن يريد بالضمير « القمر » وحده، لأنه هو المراعى في معرفة ﴿عدد السنين والحساب﴾ عند العرب، ويحتمل أن يريدهما معاً، بحسب أنهما يتصرفان في معرفة عدد السنين، والحساب عند العرب، لكنه اجتزأ بذكر الواحد[2]، كما قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِن كَانُواْ مُومِنِينَ﴾[3]

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بشأن العرب

يماثل أسلوب القرآن الكريم أساليب العرب في كلامها، ووجوه مخاطباتها، كأن تعبر بالماضي عن المستقبل، وأن تسوق الماضي بمعنى المستقبل، وأن تسمي العقوبة باسم الذنب، و تفصيل ذلك:

الفرع الأول: قاعدة: من شأن العرب أن تُعبِّر بالماضي عن المستقبل تنبيها على تحقق الوقوع

لكلِّ فعل حد زمني ثابت، بحيث لا يتحدَّد الفعل إلا بتعيين زمن وقوعه، وللفعل الماضي استعمال خاص في عُرف القرآن؛ حيث يلغى زمنه المتعارف عليه، ليدل على أحداث مستقبلية منتظرة، هي أفعال ماضية من حيث التركيب، ولكنها لها دلالة المستقبل، ويفهم منها القطع بتحقق وقوعه، ويعد هذا الاستعمال مذهبا من مذاهب العرب في كلامها، وتفنن في أساليب خطابها، وإيقاع أحدهما موقع الآخر لا يخلو من نكتة بلاغية، أو لفتة بيانية.[4]

---

[1]سورة يونس5.

[2]المحرر الوجيز- مصدر سابق- ج3، ص106،105 وينظر: ج1، ص365، ج3، ص28، 53.

[3]سورة التوبة 62.

[4]ينظر : تأويل مشكل القرآن ص265، البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص 426، قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله . مرجع سابق . ص603.

فالأفعال المستقبلة التي علم الله تعالى وقوعها كالماضية في التحقق؛ ولذا عبرَّ عن المستقبل بالماضي في مواضع كثيرة من الكتاب العزيز، وكان مسلك القرآن مع هذا الأسلوب قد اتخذ منحيين، فتارة يُعبِّر بالماضي مريداً به المستقبل، وتارة يُعبِّر بالمستقبل مريداً به الماضي، ولكل منحى غرض وغاية، نقفك عليها تالياً، وفائدة هذا الأسلوب أنَّ الفعل الماضي إذا أُخبر به عن الفعل المستقبل الذي لم يوجد بعد، كان ذلك أبلغ و أوكد في تحقيق الفعل وإيجاده؛ لأنَّ الفعل الماضي يعطي من المعنى أنَّه قد كان وُجِد، وإنما يفعل ذلك إذا كان الفعل المستقبل من الأشياء العظيمة التي يُستعظم وجودها[1]، وذلك باستحضار صورتها؛ فيكون السامع كأنه شاهد يشهد الحدث الآن.

قال ابن الأثير: "اعلم أن الفعل المستقبل، إذا أُتي به في حالة الإخبار عن وجود الفعل، كان ذلك أبلغ من الإخبار بالفعل الماضي؛ وذاك لأن الفعل المستقبل يوضح الحال التي يقع فيها، ويستحضر تلك الصورة، حتى كأن السامع يشاهدها، وليس كذلك الفعل الماضي...وهكذا يفعل بكل فعل فيه نوع تمييز وخصوصية، كحال تُستغرب، أو تهم المخاطب، أو غير ذلك"[2]، و قال الزركشي موضحا فائدته: "وفائدة التعبير بالماضي الإشارة إلى استحضار التحقق، وأنَّه من شأنه لتحققه، أن يُعبَّر عنه بالماضي، وإن لم يرد معناه".[3]

التطبيق: بيَّن ابن عطية أنَّ الله عز وجل قد يخبر عن المستقبل بصيغة الماضي، ليفيد تحقق الفعل ووقوعه، خاصة منها الأمور المتعلِّقة بالبعث، ويوم القيامة، وما يتعلَّق به من خطاب أهل الجنة وأهل النار، ومن الآيات التي فسَّرها ابن عطية معتمدا فحوى القاعدة ما يلي:

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدۡ وَجَدۡنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقّٗا فَهَلۡ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمۡ حَقّٗاۖ قَالُواْ نَعَمۡۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[4]

[1] المثل السائر . مصدر سابق . ج2، ص185.

[2] المصدر سابق: ج2، ص181.

[3] البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص427.

[4] الأعراف 43.

هذا إخبار من الله عز وجل عما يكون منهم، وعبَّر عن معان مستقبلة بصيغة ماضية وهذا حسن فيما يحقق وقوعه، وهذا النِّداء من أهل الجنة لأهل النار تقريع وتوبيخ، وزيادة في الكرب، وهو بأن يشرفوا عليهم ويخلق الإدراك في الأسماع والأبصار.[1]

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيراً﴾[2]

وجعل ﴿رَدَدْنَا﴾ موضع نرد، إذ وقت إخبارهم لم يقع الأمر بعد، لكنَّه لمَّا كان وعد الله في غاية الثِّقة أنَّه يقع، عبَّر عن مستقبله بالماضي.[3]

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [4]

هذا النداء أيضاً كالأول في احتماله الواسطة من الملائكة، وهذا النداء أيضاً للكفار يوقفهم على ما أجابوا به المرسلين، الذين دعوهم إلى الله تعالى، فتعمى ﴿عَلَيْهِمُ ٱلأَنْبَآءُ﴾[5] أي أظلمت لهم الأمور، فلم يجدوا خبراً يخبرون به مما لهم فيه نجاة، وساق الفعل في صيغة المضي لتحقق وقوعه، وأنه يقين، والماضي من الأفعال متيقن، فلذلك توضع صيغته بدل المستقبل المتقين وقوعه وصحته.[6]

قال تعالى: ﴿إِذِ ٱلأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَالسَّلَٰسِلُ يُسْحَبُونَ﴾[7]

وقوله تعالى: ﴿إِذِ ٱلأَغْلَٰلُ﴾ يعني يوم القيامة، والعامل في الظرف ﴿يَعْلَمُون﴾ وعبَّر عن ظرف الاستقبال بظرف لا يقال إلا في الماضي، وذلك لما تيقَّن وقوع الأمر حسن تأكيده بالإخراج في صيغة المضي، وهذا كثير في القرآن كما قال تعالى :﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾[8]

---

[1] المحرر الوجيز ج2، ص403.

[2] الإسراء 6 .

[3] المصدر السابق ج3، ص439.

[4] القصص 62.

[5] القصص 66.

[6] نفسه ج4، ص295.

[7] غافر 71.

[8] المائدة118.

قال الحسن بن أبي الحسن: لم تجعل السلاسل في أعناق أهل النار، لأنهم أعجزوا الرب، لكن لترسبهم إذا أطفاهم اللهب.[1]

الفرع الثاني قاعدة:سوق الماضي بمعنى المستقبل يفيد الإعلام بثبوت الأمر واستمراره

تعَدُّ هذه القاعدة أيضا من سنن العرب في كلامها، والفرق بين الإخبار بالفعل الماضي عن المستقبل، وبين الإخبار بالفعل المستقبل عن الماضي، أنَّ الغرض من الأول الدلالة على إيجاد الفعل الذي لم يوجد، وتقريبه كأنَّه كائن، وتأكيداً على أنه سيكون. والغرض من الثاني تبيين هيئة الفعل واستحضار صورته؛ ليكون السامع كأنه يشاهدها.[2]

التطبيق:نصَّ ابن عطية على أن سوق الماضي بمعنى المستقبل إنما يجيء لنكتة بلاغية، ذلك أنَّها تدل على ثبوت الأمر واستمراره، وعلى هذا فسَّر **قوله تعالى**:﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوٓاْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾[3]وجاء ﴿تَقْتُلُون﴾ بلفظ الاستقبال، وهو بمعنى المضي لما ارتفع الإشكال بقوله ﴿مِن قَبْلُ﴾ وإذا لم يشكل فجائز سوق الماضي بمعنى المستقبل، وسوق المستقبل بمعنى الماضي.

وفائدة سوق الماضي في موضع المستقبل، الإشارة إلى أنه في الثبوت كالماضي الذي قد وقع، وفائدة سوق المستقبل في معنى الماضي إعلام الأمر مستمر، ألا ترى أن حاضري محمد – صلى الله عليه وسلم – لما كانوا راضين بفعل أسلافهم بقي لهم من قتل الأنبياء جزء.[4]

و يظهر عمله بالقاعدة أيضا في قوله تعالى:﴿ **سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا**﴾[5]

---

[1] المحرر الوجيز، ج4، ص569 وينظر:ج1، ص 218، 235، 414، 531، ج2، ص 279، 281، 345، ج3، ص 205، 349، 369، ج4، ص 272،ج5، ص385 .

[2] المثل السائر . مصدر سابق . ج2، ص185.

[3] البقرة90.

[4] المحرر الوجيز ج1، ص179.

[5] البقرة141.

فجَعْل المستقبل موضع الماضي في قوله ﴿سَيَقُول﴾ دلالة على استدامة ذلك، وأنهم يستَمرون على ذلك القول.[1]

من هنا نستنتج أنَّ وضع المستقبل موضع الماضي، إنما يجيء لفائدة ونكتة بلاغية، وهي الدلالة على دوام الأمر واستمراره.

الفرع الثالث: قاعدة: من شأن العرب أن تسمي العقوبة باسم الذنب

من عادات العرب القولية تسميتهم العقوبة باسم الذنب، والعرب تستعمل ذلك كثيرا في كلامهم[2]، من ذلك قول عمرو بن كلثوم:

ألا لا يجهلن أحد علينا علينا فنجهل فوق جهل الجاهينا[3]

والقرآن عربي اللسان، فجرى على ما ألفته العرب واعتادته من سننها القولية.

التطبيق: بناء على هذه القاعدة فسَّر ابن عطية آيات منها:

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾[4]

و﴿مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ هي إضافة مخلوق إلى الخالق كما تقول: ناقة الله وبيت الله، والمراد فعل يعاقب بهم كرة الكفار وأضيف إلى الله تعالى لما كان عقوبة الذنب، فإن العرب تسمي العقوبة على أي وجه كانت باسم الذنب الذي وقعت عليه العقوبة.[5]

قوله تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾[6]

وقوله تعالى: ﴿وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ﴾ معناه يفعل أفعالا منها تعذيب لهم وعقوبة، ومنها ما هو إبطال لمكرهم ورَد له ودفع في صدره حتى لا ينجع. فسمى ذلك كله باسم الذنب الذي جاء ذلك من

---

[1] المحرر الوجيز : ج،1 ص218.

[2] عادات العرب القولية في ضوء القرآن الكريم: عبد الفتاح بن محمد أحمد خضر مجلة النحو والدراسات القرآنية، العدد السادس، ص34.

[3] ديوان عمرو بن كلثوم، تحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1(1411هـ. 1991م) ص78.

[4] الأعراف98.

[5] المحرر الوجيز: ج1، ص443.

[6] الأنفال 30.

أجله، ولا يحسن في هذا المعنى إلا هذا، وأمَّا أن ينضاف المكر إلى الله عز وجل على ما يفهم في اللغة، فغير جائز أن يقال و ممَّن ذهب إلى ذلك ابن فورك.

قال ابن عطية بعد أن بيَّن المعنى الذي لا ينبغي أن تُفهم به الآية، وتضعيفه لابن فورك:"وإنَّما قولنا ويمكر الله كما تقول في رجل شتم الأمير فقتله الأمير، هذا هو الشتم فتسمى العقوبة باسم الذنب".[1]

قوله تعالى: ﴿ٱلذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُومِنِينَ فِے ٱلصَّدَقَٰتِ وَالذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ آلِيمٌ ﴾[2]

وقوله: ﴿ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ ﴾ تسمية العقوبة باسم الذنب، وهي عبارة عمَّا حل بهم من المقت والذل في نفوسهم، وقوله: ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ آلِيمٌ ﴾ معناه مؤلم، وهي آية وعيد محض.[3]

قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَكَرَ ٱلذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلِلهِ ٱلْمَكْرُ جَمِيعاً يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ وَسَيَعْلَمُ ٱلْكَٰفِرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدّارِ﴾ [4]

وقوله: ﴿فَلِلهِ ٱلْمَكْرُ جَمِيعاً﴾ أي العقوبات التي أحلَّها بهم، وسماها « مكراً » على عرف تسمية المعاقبة باسم الذنب، كقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾[5] ونحو هذا.[6]

فالقرآن جرى في ضوء هذه العادة العربية، من تسمية العقوبة باسم الذنب.

---

[1] المحرر الوجيز: ج2، ص 519 .

[2] التوبة80.

[3] نفسه ج3، ص63.

[4] الرعد43.

[5] البقرة14.

[6] المصدر السابق: ج3، ص319 وينظر: ج1، ص 131، 263، ج2، ص 127، 407، 433، ج4، ص 264، 361، ج5، ص467.

الفرع الرابع: قاعدة: من شأن القرآن تقديم الأهم

من عادة العرب إذا أخبرت عن مخبر ما، وأناطت به حكما . وقد يشاركه غيره في ذلك الحكم، أو فيما أخبر به عنه، وقد عطفت أحدهما على الآخر بالواو المقتضية عدم الترتيب، فإنَّهم مع ذلك إنما يبدءون بالأهَمِّ، والأولى في غالب الأحوال.[1]

التطبيق: لا يقدَّم العرب إلا ما ينعتون به غالبا، لذلك يقدم الأشرف والأعظم...، ومن الآيات التي ذهب ابن عطية في تفسيرها إلى القول بوقوع التقديم للاهتمام:

قوله تعالى:﴿ وَإِذَ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴾[2]

وقدم اللفظ ﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ ﴾ تهمماً، فهو نحو قوله تعالى :﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾[3]وفي الإحسان تدخل أنواع بر الوالدين كلها.[4]

قال تعالى: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا تَجْمَعُونَ﴾[5]

بيَّن ابن عطية أن اللاَّم في قوله تعالى:﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ ﴾ هي المؤذنة بمجيء القسم، واللاَّم في قوله:﴿ لَمَغْفِرَه ﴾ هي المتلقية للقسم، والتقدير: والله لمغفرة ، وترتب الموت قبل القتل في قوله ﴿مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ ﴾[6]مراعاة لرتبة الضرب في الأرض والغزو، فقدم الموت الذي هو بإزاء المتقدم الذكر وهو الضرب، وقدم القتل في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ ﴾ لأنه ابتداء إخبار،

---

[1]البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج3، ص275، الإتقان . مصدر سابق . ج3، ص31، 32 ، قواعد التفسير . مرجع سابق . ج1، ص421.

[2]البقرة82.

[3]الفاتحة4.

[4] المحرر الوجيز: ج1، ص172.

[5]آل عمران157.

[6]آل عمران 156.

فقدَّم الأشرف الأهم، والمعنى: أو متم في سبيل الله، فوقع أجركم على الله، ثم قدَّم الموت في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن مِّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ ﴾[1] لأنها آية وعظ بالآخرة والحشر، وآية تزهيد في الدنيا والحياة، والموت المذكور فيها هو موت على الإطلاق في السبيل وفي المنزل، وكيف كان، فقدِّم لعمومه وأنَّه الأغلب في الناس من القتل.[2]

قوله تعالى: ﴿ وَلاَ يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً وَلاَ يَقْطَعُونَ وَادِياً إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [3]

وقوله: ﴿ وَلاَ يُنفِقُونَ ﴾ الآية، قدَّم الصغيرة للاهتمام، أي إذا كتبت الصغيرة فالكبيرة أحرى.[4]

قال تعالى: ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِباً وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوَاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾[5]

ووضع العبادة في غير موضعها، وُقدِّم المفعول على ﴿ يَظْلِمُون ﴾ للاهتمام، وهذا نحو ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾[6] وغيره.[7]

الفرع الخامس: قاعدة: لا يجوز حمل ألفاظ القرآن على اصطلاح حادث.

لقد أنزل الله القرآن الكريم بلغة العرب، وهذا يعني أنه جار في ألفاظه ومعانيه على لسان العرب، قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّآ أَنزَلْنَاهُ قُرْءَاناً عَرَبِيّاً لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ** ﴾[8]، ومن ثم فلا يصِح أن يفهم كتاب الله تعالى إلا من الطريق الذي نزل عليه، وهو اعتبار لغة العرب في ألفاظها ومعانيها

---

[1] آل عمران 158.

[2] المحرر الوجيز: ج1، ص532.

[3] التوبة122.

[4] المصدر السابق: ج3، ص96.

[5] العنكبوت40.

[6] الفاتحة4.

[7] المحرر الوجيز: ج4، ص318.

[8] يوسف 2.

ومعهودهم في الخطاب[1]، وعلى هذا فتفسير ألفاظ القرآن بمعان اصطلاحية حادثة، هو تفسير له بغير اللسان العربي، ومصدر هذا التفسير إمَّا الجهل وإمَّا إتباع الهوى، وهو من التفسير بالرأي المحض، وهو خطأ قطعا لأنَّه لا مستند له، وهذا يفضي إلى القول على الله بغير علم وتفسيرِ كلام الله بغير مراده، فيكون من تحريف الكلم عن مواضعه.

وقال الحافظ ابن حجر- رحمه الله-: "...لأنَّ اللفظ السابق لا يحمل على الاصطلاح الحادث".[2]

قال ابن تيمية:"فإن العربي الذي يفهم كلام العرب يسبق إلى ذهنه من اللفظ، ما لا يسبق إلى ذهن النبطي، الذي صار يستعمل الألفاظ في غير معانيها، ومن هنا غلط كثير من الناس فإنهم قد تعوَّدوا ما اعتادوه، إمَّا من خطاب عامتهم، وإمَّا من خطاب علمائهم باستعمال اللفظ في معنى، فإذا سمعوه في القرآن والحديث ظنّوا أنه مستعمل في ذلك المعنى، فيحملون كلام الله ورسوله على لغتهم النبطية وعادتهم الحادثة، وهذا مما دخل به الغلط على طوائف، بل الواجب أن تعرف اللغة والعادة، الذي نزل في القرآن والسنة، وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الألفاظ، فبتلك اللغة والعادة والعرف، خاطبهم الله ورسوله لا بما حدث بعد ذلك".[3]

قال ابن القيم مبيِّنا منهج السَّلف في التعامل مع الألفاظ، والمصطلحات القرآنية:"فالسَّلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الذي استعملت فيه في كلام الله ورسوله، ولكنِ المتأخرون اصطلحوا على تخصيص الكراهة بما ليس بمحرَّم وتركُه أرجح من فعله، ثم حمل من حمل منهم كلام الأئمة على الاصطلاح الحادث، فغلط في ذلك، وأقبح غلطاً منه من حمل لفظ الكراهة، أو لفظ " لا ينبغي " في كلام الله ورسوله على المعنى الاصطلاحي الحادث..".[4]

من هنا. فلا يجوز حمل كلام الله ورسوله على الاصطلاحات الحادثة عند المتأخرين، بل يتعيَّنُ يحمل على المعاني التي يفهمها القوم الذين نزل القرآن بلسانهم، و الالتزام بهذا أهدى سبيلاً وأبعد عن الغلط في فهم كلام الله تعالى.

---

[1] الموافقات . مصدر سابق . المجلد 2، ص65، قواعد التفسير . مرجع سابق . ج 1، ص244،258.

[2] فتح الباري . مصدر سابق . ج3، ص318.

[3] مجموع الفتاوى . مصدر سابق . ج7، ص106.

[4] إعلام الموقعين . مصدر سابق . ج 2، ص94.

التطبيق: التزم ابن عطية في تفسيره للنصوص بما عرفه العرب، ومعهود استعمالهم، ونبَّه في تفسيره إلى عدم حمل ألفاظ القرآن على اصطلاح حادث، من ذلك ما جاء في:

قوله تعالى:﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾[1]

فسَّر ابن عطية« الوكيل » بأنه القائم بالأمور المصلح لما يخاف من فسادها، وعملا بمضمون القاعدة، وحملا للنصوص على معهود الأميين قال:"وليس ما غلب الاستعمال في الوكيل في عصرنا بأصل في كلام العرب، وهي لفظة رفيعة وضعها الاستعمال العامي ، كالعريف والنقيب وغيره".[2]

قوله تعالى:﴿ أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍۗ ﴾[3]

واختلف المتأولون في قوله : ﴿فِي بُرُوجٍ﴾ فالأكثر والأصح، أنَّه أراد البروج والحصون التي في الأرض المبنية، لأنها غاية البشر في التحصّن والمنعة، فمثل الله لهم بها.

قال قتادة: المعنى في قصور محصنة، وقاله ابن جريج والجمهور .

وقال السدي: هي بروج في السماء الدنيا مبنية، وحكى مكي هذا القول عن مالك، وأنَّه قال: ألا ترى إلى قوله ﴿وَالسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾[4]وحكى النقاش عن ابن عباس أنه قال: ﴿فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍۗ﴾، معناه في قصور من حديد.

ردَّ القاضي ابن عطية قول النقاش، إذ اللفظ لا يعطيه، وإنما البروج في القرآن إذا وردت مقترنة بذكر السماء بروج المنازل للقمر وغيره، على ما سمتها العرب وعرفتها.[5]

---

[1] النساء80.

[2] المحرر الوجيز: ج2، ص83.

[3] النساء77.

[4] البروج1.

[5] نفسه ج2، ص80 وينظر:ج2، ص95.

المطلب الثالث: بعض القواعد النحوية والإعرابية

من خلال استقراء تفسير ابن عطية، وقفت على مجموعة من القواعد النحوية والإعرابية، والتي تتمثل في:

الفرع الأول: قاعدة:سبيل الواجبات الإتيان بالمصدر مرفوعا وسبيل المندوبات الإتيان به منصوبا

تنبني هذه القاعدة على ما عُرف من أن الجملة الابتدائية أثبت، و آكد من الجملة الفعلية، و من خلال استقراء المواضع المتعلقة بها.[1]

التطبيق:من المواضع التي فسَّر فيها ابن عطية من خلال هذه القاعدة:

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌۢ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾[2]

فقوله تعالى ﴿فَاتِّبَاعٌۢ﴾ رفع على خبر ابتداء مضمر، تقديره فالواجب والحكم إتباع، وهذا سبيل الواجبات، كقوله تعالى ﴿ **فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ**﴾[3]، وأما المندوب إليه فيأتي منصوباً كقوله تعالى ﴿فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾،[4]وهذا الآية حض من الله تعالى على حسن الاقتضاء من الطالب، وحسن القضاء من المؤدي.[5]

قوله تعالى:﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾[6]

قال ابن عطية:﴿فَإِمْسَاكٌ﴾ مرتفع بالابتداء، والخبر أمثل، أو أحسن، ويصح أن يرتفع على خبر ابتداء تقديره: فالواجب إمساك".[7]

---

[1]قواعد التفسير . مرجع سابق . المجلد 1، ص314.

[2]البقرة177.

[3]البقرة227.

[4] محمد 4 .

[5]المحرر الوجيز: ج1، ص246.

[6]البقرة 227.

[7]المصدر السابق: ج1، ص306.

قوله تعالى: ﴿ وَالذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾[1]

قال ابن عطية ﴿ وَالذِين ﴾ رفع بالابتداء، والخبر في الجملة التي هي ﴿ وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم ﴾ ، وقرأ ابن كثير ونافع والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر ﴿ وَصِيَّه ﴾ بالرفع، وذلك على وجهين:

أحدهما الابتداء والخبر في الظرف الذي هو قوله: ﴿ لِّأَزْوَاجِهِم ﴾، ويحسن الابتداء بنكرة من حيث هو موضع تخصيص، كما حسن أن يرتفع سلام عليك، وخير بين يديك لأنها مواضع دعاء.

والوجه الآخر أن تضمر له خبرا تقدره: فعليهم وصية لأزواجهم، قال الطبري: قال بعض النحاة: المعنى: كتبت عليهم وصية".[2]

قوله تعالى: ﴿ إِذْ دَخَلُواْ عَلَيْهِ فَقَالُواْ سَلَماً قَالَ سَلَمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴾[3]

قال ابن عطية:"وقوله: ﴿ سَلَم ﴾ مرتفع على خبر ابتداء، أي: أمر سلام، أو واجب لكم سلام، أو على الابتداء، والخبر محذوف كأنه قال: سلام عليكم.

وإبراهيم عليه السلام، قد حيا بأحسن، لأن قولهم دعاء، وقوله واجب وقد تحصل لهم".[4]

الفرع الثاني: قاعدة: حروف المعاني لا يبدل بعضها بعضا[5]

المقصود بحروف المعاني: هي الحروف المفيدة لمعنى معين، وسميت بذلك لأنَّها توصل معاني الأفعال إلى الأسماء، بخلاف حروف المباني، إذ هي حروف تبنى منها الكلمات فحسب، ولا معنى لها تدل عليه.[6]

---

[1] البقرة238.

[2] المحرر الوجيز: ج1، ص325.

[3] الذاريات 25.

[4] نفسه.

[5] ينظر: قواعد التفسير . مرجع سابق . المجلد1، ص428.

[6] الكليات . مصدر سابق . ص 294،295.

فالأصل أن يدل الحرف من حروف المعاني على معنى معيّن، هو أولى به ولا يعدل به عنه إلا بحجَّة.

التطبيق: رفض ابن عطية دعوى أنَّ حروف المعاني يبدل بعضها بعضا، فالأصل عنده أن يجعل كل حرف على بابه ومعناه الذي وضع له، ومن الدعاوى والأقوال التي ردَّها عملا بمضمون القاعدة:

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُواْ ٱلذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوِاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [1]

وقوله تعالى :﴿ وَإِذَا خَلَوِاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ ﴾ وصلت ﴿ خَلَوِا ﴾ ب ﴿ إِلَى ﴾، وعرفها أن توصل بالباء، فتقول خلوت بفلان من حيث نزلت ﴿ خَلَوِا ﴾ في هذا الموضع منزلة ذهبوا وانصرفوا، إذ هو فعل معادل لقوله:﴿ لَقُوا ﴾.

قال مكي:" يقال خلوت بفلان بمعنى سخرت به، فجاءت« إلى» في الآية زوالاً عن الاشتراك في الباء" ، وقال قوم: ﴿ إِلَى ﴾ بمعنى مع، وردَّ ابن عطية ادعائهم.

وقال قوم: ﴿ إِلَى ﴾ بمعنى الباء إذ حروف المعاني يبدل بعضها من بعض.

ضعَّف ابن عطية القول الأخير، وبيَّن أنَّ أكابر النحاة من أمثال الخليل وسيبويه وغيرهما، يأْبون مثل هذا القول.[2]

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾ [3]

وقال قوم ﴿ أَو ﴾ بمعنى الواو، وفي هذا ضعف.[4]

---

[1] البقرة13.

[2] المحرر الوجيز: ج1، ص96.

[3] النساء134.

[4] المصدر السابق:ج2، ص123.

قوله تعالى:﴿ قَالَ ٱدْخُلُواْ فِيٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَالِانسِ فِي ٱلنَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أُخْرِيٰهُمْ لِأُولِيٰهُمْ رَبَّنَا هَـٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِّنَ ٱلنَّارِ ﴾[1]

وقوله: ﴿فِيٓ أُمَمٍ﴾ متعلق ب ﴿ٱدْخُلُوا﴾، ويحتمل أن يتعلق بمحذوف تقديره كائنين أو ثابتين في أمم، فيكون في موضع الحال من الضمير في ﴿ٱدْخُلُوا﴾، وقيل ﴿فِي﴾ بمعنى مع، وقيل هي على بابها، وهو أصْوَب.[2]

قال تعالى:﴿ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْناً بَعْدَ سُوۤءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[3]

نقل ابن عطية قول الفراء وجماعة، من أنَّ الاستثناء الوارد في الآية منقطع، وهو إخبار عن غير الأنبياء،كأنه قال: لكن من ظلم من الناس ثم تاب ﴿فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، وقالت فرقة: ﴿إلا﴾ بمعنى الواو.

قال ابن عطية معقّبا:" وهذا قول لا وجه له، وقرأ أبو جعفر بن القعقاع وزيد بن أسلم « ألا من ظلم » على الاستفتاح".[4]

فلكل حرف من حروف المعاني وجه هو به أولى من غيره، و لا يجوز تحويله عنه إلى غيره إلا بحجَّة.

---

[1] الأعراف 37.

[2] المحرر الوجيز: ج2، ص398.

[3] النمل 11.

[4] نفسه : ج5، ص 251.

الفرع الثالث: قاعدة:جواز حذف لام الجواب من لو

من الجائزات التي نصَّ عليها النحاة في الحذف حذف لام الجواب من لو.[1]

التطبيق:نصَّ ابن عطية على هذه القاعدة النحوية في قوله تعالى: ﴿ **وَلْيَخْشَ ٱلذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفاً خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيداً** ﴾[2]

و﴿ خَافُوا ﴾ جواب ﴿ لَو ﴾ تقديره: لو تركوا لخافوا ويجوز حذف اللام في جواب – لو – تقول – لو قام زيد لقام عمرو، ولو قام زيد قام عمرو.[3]

الفرع الرابع: قاعدة: يجب حمل كلام الله على الأوجه الإعرابية القوية

ممَّا تقرَّر في القواعد السابقة أنَّ كلام الله "ألفاظه وتراكيبه وأساليبه"، لا تحمل إلا على المعروف والقوي من الكلام دون الشاذ والمنكر، وكذلك الحال في الإعراب، فينبغي أن يحمل كلام الله على أقوى الوجوه الإعرابية، وأفصحها، وأشهرها، وأصحها في اللغة والنحو، وتجنيبه الأوجه الضعيفة والشاذة والغريبة، التي لا يليق أصلا أن يوجه إليها.[4]

قال الزركشي مقرِّرا القاعدة:" ويجب على المعرب تجنب الأعاريب المحمولة على اللغات الشاذة، فإنَّ القرآن نزل بالأفصح من لغة قريش، قال الزمخشري في كشافه القديم: القرآن لا يعمل فيه إلا على ما هو فاش، دائر على ألسنة فصحاء العرب، دون الشاذ النادر الذي لا يعثر عليه إلا في موضع أو موضعين".[5]

التطبيق:

نصَّ ابن عطية على وجوب حمل كلام الله على أعرب الوجوه، وأرجحها في اللغة والنحو، وتجنُّب الأعاريب الضعيفة، فكان كثيرا ما يُرجِّح بهذه القاعدة أقوالا ويصفها بالأصوب، والأقيس

---

[1]مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: جمال الدين بن هشام الأنصاري، تحقيق: مازن المبارك و محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط1(1384هـ.1964م) ج2، ص 717 .

[2]النساء9.

[3]المحرر الوجيز:ج2، ص13.

[4]ينظر: قواعد الترجيح . مرجع سابق . ج2، ص645.

[5] البرهان في علوم القرآن . مصدر سابق . ج1، ص380.

والأفصح والأنبل... ويُضعِّف أخرى، و يرى أن جوازها إنَّما يكون على قبح في اللسان، لا يليق بكلام الله، ومن أمثلة ترجيحه لآراء عملا بالقاعدة قوله تعالى: ﴿ **آمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذاً لاَّ يُوتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيراً** ﴾ [1] ففي بيانه للأوجه الإعرابية ل﴿ آم ﴾ الواردة في الآية، حكي ابن عطية عن بعض النحويين أن ﴿ آم ﴾ يستفهم بها ابتداء دون تقدم استفهام حكاه ابن قتيبة في المشكل، و عده مذهبا غير مشهور للعرب، وذكر قول بعض المفسرين أن ﴿ آم ﴾ بمعنى "بل"، ولم يذكروا الألف اللازمة فأوجبوا على هذا حصول الملك للمذكورين في الآية، والتزموا ذلك وفسَّروا عليه، فالمعنى عندهم بل هم ملوك أهل الدنيا وعتو وتنعم لا يبغون غيره، فهم بخلاء به حريصون على أن لا يكون ظهور لسواهم.

ثم قال موضِّحا المعنى الأرْجَح والأقيس، والذي ينبغي أن يوجه كلام الله إليه:" والمعنى على الأرجح الذي هو مذهب سيبويه والحذَّاق، أنه استفهام على معنى الإنكار".[2]

قوله تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ﴾ [3]

خلال توجيهه للقراءات الواردة في الآية، ذكر ابن عطية قراءة ابن كثير وأبو عمرو، وعاصم وحمزة في قوله تعالى ﴿ وَلِبَاس ﴾ بالرفع، فقيل هو خبر ابتداء مضمر تقديره وهو لباس، وقيل هو مبتدأ و ﴿ ذَٰلِك ﴾ مبتدأ آخر و ﴿ خَيْر ﴾ خبر ﴿ ذَٰلِك ﴾، والجملة خبر الأول، وقيل هو مبتدأ و﴿ خَيْر ﴾ خبره و﴿ ذَٰلِك ﴾ بدل أو عطف بيان، أو صفة.

قال ابن عطية مرجِّحا القول الأخير:" وهذا أنبل الأقوال ذكره أبو علي في الحجة".[4]

---

[1] النساء52.

[2] المحرر الوجيز: ج2، ص67.

[3] الأعراف25.

[4] المصدر السابق: ج2، ص 389.

قوله تعالى:﴿ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ إِسْتَ۪طَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقاً فِي ٱلاَرْضِ أَوْ سُلَّماً فِي ٱلسَّمَآءِ فَتَاتِيَهُم بِـَٔايَةٍ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَـٰهِلِينَ ﴾[1]

و ﴿كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ خبرها، ويصح أن يكون ﴿إِعْرَاضُهُم﴾ هو اسم كان، ويقدر في ﴿كَبُر﴾ ضمير، وتكون ﴿كَبُر﴾ في موضع الخبر.

اختار ابن عطية الاحتمال الأوَّل لأنَّه الأقيس.[2]

ومن أمثلة تضعيفه لأقوال عملا بمضمون القاعدة:

قوله تعالى:﴿ آمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذاً لاَّ يُوتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيراً ﴾[3]

يرى ابن عطية أنّ ﴿**إذا**﴾ في هذه الآية ملغاة لدخول فاء العطف عليها، ويجوز إعمالها والإلغاء أفصح، وذلك أنها إذا تقدمت أعملت قولا واحدا، وإذا توسطت ألغيت قولا واحدا، فإذا دخل عليها وهي متقدمة فاء أو واو جاز إعمالها، والإلغاء أفصح وهي لغة القرآن.[4]

قوله تعالى:﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ, فِي ٱلاَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَامُرْ قَوْمَكَ يَاخُذُواْ بِأَحْسَنِهَا سَاُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴾ [5] فسَّر ابن عطية الرؤية هنا رؤية العين، إلا أن المعنى يتضمن الوعد للمؤمنين والوعيد للفاسقين، ويدل على أنها رؤية العين، تعدى فعلها وقد عدي الهمزة إلى مفعولين، فهو مقدَّر أي مدمرة أو خربة مسعرة، على قول من قال: هي جهنم، قيل له: ولا يجوز حذف هذا المفعول والاقتصار دونه أنها داخله على الابتداء والخبر، ولو جوِّز لكان على قبح في اللسان، لا يليق بكتاب الله عز وجل.[6]

فيجب أن لا يحمل كلام الله تعالى إلاَّ على الأوجه الإعرابية القوية والمشهورة، دون الشاذة والمنكرة.

---

[1] الأنعام 36.

[2] المحرر الوجيز : ج 2، ص288.

[3] النساء52.

[4] نفسه: ج2، ص68.

[5] الأعراف 145.

[6] المصدر السابق :ج2، ص453.

ومن النتائج المتوصل إليها من خلال هذا المبحث:

- ✓ لا بدَّ للضمير من مرجع يعود إليه.
- ✓ الأصل في الضمير أن يرجع إلى أقرب مذكور، إلا بدليل يعدل به عن هذه القاعدة.
- ✓ كل قول لا يراعي في التفسير توحيد موجع الضمائر إذا جاءت في السياق الواحد، مردود، وذلك حذرا للتشتت، وللحفاظ على اتِّساق الكلام وانسجامه.
- ✓ قد يحذف مرجع الضمير الغائب لشهرته، ولدلالة المتروك على المحذوف، الذي لا يُشك بمعرفة السامع، وفهمه له.
- ✓ قد يذكر شيئان ويرجع الضمير على أحدهما مع أن المعنى يشملهما معا.
- ✓ من الأصول والقواعد التي ينبغي مراعاتها في تفسير القرآن، شأن العرب وعاداتهم القولية؛ لأنَّه نزل بلغتهم.
- ✓ يعدُّ تفسير ابن عطية مرجعا نحويا، لاشتماله على كثير من القواعد النحوية، والتي اعتمد عليها في تفسيره.

خاتمة

خاتمة

أحمد الله سبحانه وتعالى أن على أن يسَّر لي سبيل هذا البحث، و أنعم عليَّ بإتمامه، وتوصَّلت بعد رحلتي معه إلى نتائج ختمت بها البحث تكون مختصرا له، و إجابة على التساؤلات المطروحة في مقدمته، و هي كما يلي:

- ✓ إذا كان شأن التقعيد حاضرا في عدد من العلوم، فإن علم التفسير لم يشذ عن ذلك، بغض النظر عن الكم والكيف، مقارنة بقواعد علوم حازت قصب السبق اهتماما وتدوينا.
- ✓ تتَّسم هذه القواعد بكونها متعددة المباحث، لخصوبة موضوع علم أصول التفسير، فكانت طبيعة قواعده كذلك أيضا.
- ✓ أنَّ علم أصول التفسير علم بكر لم ينضج بعد، يحتاج إلى تضافر جهود الباحثين لإثراء مباحثه.
- ✓ الغموض والفوضى الاصطلاحية، وعدم وضوح الرؤيا في تسمية هذا العلم.
- ✓ غياب تعريف دقيق لعلم أصول التفسير، وإن ظهرت محاولة ضبطه على يد بعض الباحثين
- ✓ أن قواعد هذا العلم مبثوثة في عدة مصادر، ككتب علوم القرآن والتفسير، وكتب أصول الفقه و اللغة...
- ✓ ساهمت عوامل عدَّة في نبوغ الإمام ابن عطية منها: امتلاكه للمؤهلات الفطرية ونشأته في أسرة علمية، إضافة إلى الاستقرار السياسي الذي عرفته فترة المرابطين، ورواج الحركة العلمية في عصره.
- ✓ عدم اقتصار ابن عطية على فن من فنون العلم، وتمكنه بكل واحد منها مع تمتعه بالملكة العلمية الفذة، وموسوعته الفكرية، آتت أكلها بمصنفه النافع الذي لو لم يؤلِّف غيره لكفاه.
- ✓ كان تفسير ابن عطية محط ثناء العديد من العلماء، وصار بذلك مرجعا لمن جاء بعده.

- ✓ تتمثل مزية ابن عطية في تفسيره، أنه لم يكتف بالمنقول؛ بل زاوج بينه وبين المعقول؛ فنجده في مواطن كثيرة يناقش آراء العلماء نحاة ولغويين وفقهاء، فيقبل ويرفض ويضيف في بعض الأحيان فهما جديدا للآية.
- ✓ يظهر التوجه الفقهي للإمام ابن عطية من خلال تفسيره، فقد كان – رحمه الله – من أعيان المذهب المالكي.
- ✓ كان ابن عطية أشعريا مؤولا لبعض الأسماء والصفات.
- ✓ يظهر تعصُّب ابن عطية لمدرسته النحوية البصرية في تفسيره، ولذلك كان شديد الاعتداد بقول سيبويه ومذهبه، ومدافعا له، و يعتقد فيه دائما أنه الحق.
- ✓ تظهر عناية ابن عطية بالقراءات الثابتة والشاذة في تفسيره، وتوجيهها.
- ✓ اعتمد ابن عطية في تفسيره" المحرر الوجيز" على مجموعة من القواعد والأصول، يزيد عددها عن أربعة وستين قاعدة تضمنها البحث بالدراسة، من خلال التعريف بالقاعدة، وذكر نماذج تطبيقية لها في "المحرر الوجيز".
- ✓ جعل ابن عطية من موافقة خط مصحف الإمام شرط لقبول القراءة، فلا تجوز القراءة بقراءة مخالفة له، ولو كانت متجهة المعنى، أو موافقة لمذهب لغوي.
- ✓ ألزم ابن عطية نفسه في تفسيره بترجيح القراءات السبع المتواترة، والتي حصل الإجماع عليها.
- ✓ خالف ابن عطية بعض القواعد التي وضعها في تفسيره؛ فردّ قراءات ثابتة من السبعة، لمخالفتها قواعد نحوية.
- ✓ يرجِّح ابن عطية بين القراءات المتواترة الثابتة استنادا إلى اللغة وغيرها من المرجِّحات.
- ✓ قد يورد ابن عطية القراءات المتواترة مع الشاذة دون التمييز بينهما، أو الترجيح، حتى وكأنها جميعا بدرجة واحدة من الصِّحة.
- ✓ تتنوع عبارات ابن عطية في وصفه للقراءات السبع؛ فقد يطلق عليهم بالسبعة، أو الجمهور أو الجماعة ...

- ✓ من القواعد المتعلقة بالنسخ، التي ردَّ بها ابن عطية كثيرا من الأقوال التفسيرية لكلام الله:" الأصل عدم النسخ"، فلا يحمل الآية على النسخ إلا بدليل صريح، ومتى أمكن الجمع انتفى النسخ.
- ✓ لا يجوز النسخ في الأخبار، وإنما يقع في الأوامر والنواهي ولو بلفظ الخبر.
- ✓ يعدُّ علم المناسبات من الدلائل والشواهد الكثيرة التي تثبت عظمة إحكام القرآن الكريم، واتساق آياته وسوره.
- ✓ للفاصلة القرآنية التي تختتم بأسماء الله الحسنى تعلق بمعنى الآية التي تضمنتها، والحكم المذكور فيها.
- ✓ الأولى عدم حمل ألفاظ القرآن على الترادف.
- ✓ سلامة الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية الصحيحة من التعارض والتناقض، فكلها وحي من عند الله تعالى.
- ✓ إزالة التعارض يكون من خلال الجمع بين النصوص، وذلك بحملها إما على طوائف مختلفة، أو في أوقات مختلفة... وهكذا.
- ✓ تتَّسم القواعد التي اعتمدها ابن عطية في تفسيره، والمتعلِّقة بالعطف بالتنوع.
- ✓ عطف العام على الخاص يدل على التعميم، وعلى أهمية الخاص.
- ✓ مما قرره عند ابن عطية في تفسيره، أن لا زائد في القرآن الكريم لغير معنى.
- ✓ تفيد زيادة المبنى زيادة المعنى.
- ✓ الأصل تقليل الحذف في تفسير كلام الله مهما أمكن، لعدم تغيير النص، وإذا قدِّر محذوف، فلا يقدَّر إلا الأفصح.
- ✓ التكرار في القرآن الكريم يفيد التوكيد والاهتمام.
- ✓ لا ينبغي العدول عن ظاهر الآيات، وحملها على القلب، إلا بدليل.
- ✓ لا بدَّ للضمير من مرجع يعود إليه.
- ✓ الأصل في الضمير أن يرجع إلى أقرب مذكور، إلا بدليل يعدل به عن هذه القاعدة.

- ✓ كل قول لا يراعي في التفسير توحيد موجع الضمائر إذا جاءت في السياق الواحد، مردود، وذلك حذرا للتشتت، وللحفاظ على اتِّساق الكلام وانسجامه.
- ✓ قد يحذف مرجع الضمير الغائب لشهرته، ولدلالة المتروك على المحذوف، الذي لا يُشك بمعرفة السامع، وفهمه له.
- ✓ قد يذكر شيئان ويرجع الضمير على أحدهما، مع أن المعنى يشملهما معا.
- ✓ من الأصول والقواعد التي ينبغي مراعاتها في تفسير القرآن، شأن العرب وعاداتهم القولية؛ لأنَّه نزل بلغتهم.
- ✓ يعدُّ تفسير ابن عطية مرجعا نحويا، لاشتماله على كثير من القواعد النحوية، والتي اعتمد عليها في تفسيره.
- ✓ اعتمد ابن عطية على السياق، ترجيحا لبعض الأقوال، وردًّا لبعضها.
- ✓ اشتمل المحرر الوجيز على جملة من القواعد الفقهية، التي استند إليها ابن عطية في تفسيره.
- ✓ الأصل حمل نصوص القرآن وتفسيرها على حقائقها.
- ✓ فتح باب المجاز في التفسير يؤدي إلى غمر التفاسير بأقوال الملاحدة والزنادقة، كما ذهب إليه ابن عطية.
- ✓ تأكيد الفعل بالمصدر ينفي احتمال المجاز.
- ✓ تحمل نصوص القرآن على عموم ألفاظها، ما لم يرد نصٌّ بالتخصيص.

هذا ما تيسَّر لي جمعه في هذا البحث – والله تعالى أعلم–

أما التوصيات التي عنّت لي خلال هذه الرحلة العلمية فهي:

- استخراج قواعد التفسير من مصادرها المتعددة وإحصائها، وجمعها وإعادة صياغتها.
- توجيه الكفاءات العلمية من الأساتذة والباحثين جهدهم، إلى التأليف فيما يخدُم علم أصول التفسير، لتكميل بناءه، حتى يستقل كعلم ضابط لفهم القرآن الكريم.
- على الرغم مما حظي به تفسير " المحرر الوجيز" من تحقيقات، إلا أن كثيرا منها لا يخلو من أخطاء، فلذلك لا زال هذا التفسير بحاجة إلى مزيد عناية، وتناوله بتحقيق علمي فريد يليق بمقام هذا الكتاب.
- كثيرا ما نجد ابن عطية في تفسيره يستدرك على كبار العلماء في مجال النحو أو التفسير، وتستحق هذه الاستدراكات الوقوف عليها، ودراستها دراسة تحليلية، وذلك لإثراء المكتبة الإسلامية.
- القارئ لتفسير ابن عطية، يلحظ أنه كثيرا ما يردد مصطلحات حديثية ك: سنده لين، حديث واه، سنده ضعيف...تصلح أن تكون موضوع بحث حول آراء ابن عطية الحديثية.
- أن ما جمعه ابن عطية في تفسيره من القراءات بأنواعها، تصلح أن يكون كتابا بعد توثيقها لينتفع بها القارئ.

وأخيرا هذا ما أسعفني به جهدي القليل، وفكري الكليل، ولله الحمد أولا وآخرا.

الفهارس العامة

فهــرس الآيــات القرآنيـة
فهرس الأحاديث النبوية والآثار
فهرس الأعلام المترجم لهم
فهرس الأشعار
فهرس الأماكن والمدن
فهرس الموضوعات
فهرس المصادر والمراجع
ملخص البحث بالعربية
ملخص البحث باللغة الإنجليزية

فهـرس الآيـات القرآنيـة

طرف الآية ورقمها	رقم الصفحة
سورة الفاتحة	
﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (2)	**95**
﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾(4)	**241-221**
﴿ إياك نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ (5)	**223**
سورة البقرة	
﴿ ٱلذِينَ يُومِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ (2)	**179**
﴿ إِنَّ ٱلذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَآنذَرْتَهُمْ ﴾(6)	**71**
﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ﴾ (7)	**77**
﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضاً ﴾ (10)	**79**
﴿ أَلآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ ﴾ (11)	**204**
﴿ وَإِذَا لَقُواْ ٱلذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾ (13)	**247**
﴿ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَـٰرَهُمْ ﴾(19)	**92**
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِۦٓ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ﴾(25)	**156-68**
﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتاً فَأَحْيَاكُمْ ﴾ (27)	**80**
﴿ هُوَ ٱلذِے خَلَقَ لَكُم مَّا فِے ٱلاَرْضِ جَمِيعاً ﴾ (28)	**135**
﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّے جَاعِلٌ فِے ٱلاَرْضِ خَلِيفَةً ﴾(30)	**78**

﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَآ إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَآ ﴾ (31)	205
﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ ﴾ (34)	160–105
﴿ وَقُلْنَا يَٰٓءَادَمُ ٱسْكُنَ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ ﴾ (35)	123–80
﴿ وَءَامِنُوا بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُمْ ﴾ (40)	96
﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ﴾(49)	77
﴿ وَإِذَ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ ٱللَّهَ ﴾(82)	241
﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ (90)	238
﴿ مَن كَانَ عَدُوّاً لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾ (97)	198
﴿ أَوَ كُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْداً نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ ﴾(99)	59
﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَاتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾(106)	88
﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِيمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ ﴾(126)	155
﴿ وَأَوْصَىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ ﴾(131)	231
﴿ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ (141)	238
﴿ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ (147)	147
﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ (157)	39
﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوٓءِ وَالْفَحْشَآءِ ﴾ (168)	126
﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ ﴾ (172)	190
﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ ﴾ (176)	120
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَىٰ ﴾(177)	245–222

﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ (198)	**71**
﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ ﴾ (212)	**226**
﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾(219)	**180**
﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ﴾(227)	**245**
﴿ وَالْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ (231)	**223**
﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَالصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ (236)	**197**
﴿ وَالذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجاً وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم ﴾ (238)	**246**
﴿ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ ﴾(245)	**153**
﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ ﴾(246)	**122-61**
﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ ﴾(247)	**160**
﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾(253)	**135-37**
﴿ فَبُهِتَ ٱلذِى كَفَرَ ﴾ (257)	**182**
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ ﴾ (281)	**163**
آل عمران	
﴿ إِنَّ ٱلذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ (21)	**79**
﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ ﴾ (26)	**216**
﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّآ رَبَّهُۥ ﴾ (38)	**204**
﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ ﴾(39)	**215**

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ (54)	227
﴿ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾(59)	72
﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ ﴾(103)	58
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَاكُلُواْ ٱلرِّبَوٰاْ أَضْعَٰفاً مُّضَٰعَفَةً ﴾ (130)	115
﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ ﴾(158)	242–241
﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ﴾(159)	208
النساء	
﴿ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلذِے تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَالاَرْحَامَ ﴾(1)	73–199–201
﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾ (3)	57–201
﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَالْيَتَٰمَىٰ وَالْمَسَٰكِينُ ﴾ (8)	232
﴿ وَلْيَخْشَ ٱلذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفاً ﴾(9)	214–249
﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً اَوِ إِمْرَأَةٌ ﴾ (12)	234
﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ﴾(13)	57
﴿ وَالتِے يَاتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ ﴾ (16،15)	89
﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ﴾(17،18)	37–84
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهاً ﴾(19)	69
﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾(22)	209
﴿ وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ الاَّ مَا مَلَكَتَ اَيْمَٰنُكُمْ ﴾(24)	57

﴿ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً ﴾ (32)	212
﴿ مِّنَ ٱلذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ (45)	218
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُّشْرَكَ بِهِۦ ﴾ (48)	84–38
﴿ اَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذاً لاَّ يُوتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيراً ﴾(52)	251–250
﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾(63)	183
﴿ فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُومِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ (64)	174
﴿ اَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ (77)	244
﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (80)	244
﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ إِخْتِلَٰفاً كَثِيراً ﴾(81)	90
﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾(85)	120
﴿ وَمَنْ يَّعْمَلْ سُوۤءاً اَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ﴾(109)	35
﴿ لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوِيٰهُمْ ﴾(113)	196
﴿ لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوِيٰهُمْ ﴾ (114)	197
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِالْقِسْطِ ﴾(134)	247–205
﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ﴾ (136)	201–199
﴿ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰباً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾(152)	214–129
﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ﴾ (154)	211–208
﴿ لَّكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُومِنُونَ ﴾(161)	199

﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ ﴾(163)	**173**
المائدة	
﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُ ٱلْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ ﴾ (4)	**189**
﴿ وَمِنَ ٱلذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ ﴾(16)	**56**
﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾(35)	**204**
﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ (38)	**120**
﴿ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾(44)	**178**
﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾(66)	**136**
﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾(74)	**183**
﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ﴾(118)	**237**
﴿ وَلِلهِ ٱلاَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾(180)	**242**
الأنعام	
﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ ٱلذِے خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَالاَرْضَ ﴾(1)	**151**
﴿ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِے ٱلَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ (14)	**93**
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴾(28)	**211**
﴿ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ ﴾(36)	**251**
﴿ ٱلذِيں ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم ﴾(83)	**176**
﴿ وَمَنَ اَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِباً ﴾ (94)	**212**
﴿ لا تُدْرِكُهُ ٱلاَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلاَبْصَٰرَ ﴾ (104)	**130**

﴿ فَالَ ٱلنَّارُ مَثْوِيكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلاَّ مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ (129)	**93**
﴿ فَمَنُ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ ﴾(146)	**161**
﴿ فُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ ﴾ (149)	**209**
﴿ إِنَّ ٱلذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً ﴾ (159)	**87**
﴿ مَن جَآءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾(160)	**115**
الأعراف	
﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَبِذٍ ٱلْحَقُّ ﴾ (7)	**171**
﴿ فَالَ أَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ فَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴾(14،15)	**154**
﴿ وَفَالَ مَا نَهِيكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ ﴾(20)	**219**
﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ فَدَ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَٰرِي سَوْءَٰتِكُمْ ﴾(25)	**250**
﴿ فُلِ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾(31)	**126**
﴿ وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ﴾(35)	**97**
﴿ فَالَ ٱدْخُلُواْ فِيٓ أُمَمٍ فَدْ خَلَتْ مِن فَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَالِانسِ فِي ٱلنَّارِ ﴾(37)	**248**
﴿ وَنَادِيٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ ﴾ (43)	**236**
﴿ وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي ٱلاَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ﴾(55)	**178**
﴿ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ ﴾ (98)	**239**
﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ﴾(101)	**209**
﴿ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِي ٱلاَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾(145)	**251–188**

﴿ وَأَلْفَى ٱلأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ﴾ (150)	**118**
﴿ فَـَٔامِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلأُمِّيِّ ﴾ (158)	**184**
﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ ﴾(164)	**156**
﴿ إِنَّ وَلِيِّيَ ٱللَّهُ ٱلذِي نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾(196)	**149**
﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً ﴾ (205)	**186**
الأنفال	
﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلأَنفَالِ قُلِ ٱلأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾(1)	**114**
﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾(13)	**163**
﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾(30)	**239**
﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ﴾(37)	**60**
﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ ﴾(61)	**198–33**
التوبة	
﴿ إِلاَّ ٱلذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا ﴾ (4)	**113**
﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾(5)	**85**
﴿ لاَ يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلّاً وَلاَ ذِمَّةً ﴾(8)	**149**
﴿ ٱشْتَرَوْاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِۦٓ ﴾(9)	**148**
﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ ﴾(24)	**72**
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَيٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾ (59)	**215**

﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ ﴾(62)	235-226
﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ (80)	240
﴿ لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلاَ عَلَى الْمَرْضَى وَلاَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ ﴾ (91)	69
﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ ﴾ (113)	103
﴿ وَلاَ يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً ﴾ (122)	242
يونس	
﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ ﴾(2)	224
﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُوراً ﴾(5)	235
﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ﴾ (38)	231
﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْآنٍ ﴾ (61)	187
﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي ﴾(104)	215
هود	
﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾(6)	152-37
﴿ وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا ﴾ (37)	98
يوسف	
﴿ فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِ وَأَجْمَعُوَاْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ ﴾(15)	207
﴿ قَالُوَاْ أَضْغَاثُ أَحْلاَمٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الأَحْلاَمِ بِعَالِمِينَ ﴾ (44)	208-204

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُواْ ﴾(110)	**118**
الرعد	
﴿ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتَ أَوْدِيَةُۢ ﴾(19)	**152**
﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْءَاناً سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ ﴾ (32)	**211**
﴿ وَقَدْ مَكَرَ ٱلذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلِلهِ ٱلْمَكْرُ جَمِيعاً ﴾ (43)	**240**
إبراهيم	
﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً ﴾ (26)	**5**
﴿ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ﴾(45)	**154**
الحجر	
﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ ﴾ (20)	**202**
النحل	
﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ ﴾ (61)	**234**
﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلذِي ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ ﴾(64)	**103**
﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْداً مَّمْلُوكاً لاَّ يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾ (75)	**149**
﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلًا ﴾(81)	**217**
الإسراء	
﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ ﴾ (6)	**237**
﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (15)	**98**
﴿ وَكَمَ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنۢ بَعْدِ نُوحٍ ﴾(17)	**107**

﴿ لاَّ تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهاً ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُوماً مَّخْذُولاً ﴾(22)	**186**
﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلهِ ٱلذِے لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً ﴾(110)	**174**
﴿ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ ﴾ (133)	**122**
الكهف	
﴿ فَمَا ٱسْطَـٰعُوٓاْ أَنْ يَّظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَـٰعُواْ لَهُۥ نَقْباً ﴾(93)	**73**
مريم	
﴿ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآءَ ﴾(1)	**226**
﴿ وَإِنِّے خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِيَ مِنْ وَّرَآءِے ﴾(4)	**117**
﴿ ءَوَلاَ يَذْكُرُ ٱلإِنسَـٰنُ أَنَّا خَلَقْنَـٰهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئاً ﴾ (167)	**36**
طه	
﴿ ٱلرَّحْمَـٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾ (4)	**136**
﴿ وَمَنْ يَّعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَهُوَ مُومِنٌ ﴾ (109)	**96**
الأنبياء	
﴿ وَلَهُۥ مَن فِے ٱلسَّمَوَٰتِ وَالاَرْضِ ﴾ (19)	**197**
﴿ لَوْ يَعْلَمُ ٱلذِينَ كَفَرُواْ حِينَ لاَ يَكُفُّونَ عَنْ وُّجُوهِهِمُ ٱلنَّارَ ﴾(39)	**211**
الحج	
﴿ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِے ٱلشَّيْطَـٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ ﴾(51)	**81**
المؤمنون	
﴿ وَالذِينَ يُوتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ (61)	**104**

النور	
﴿ ٱلزَّانِى لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً اَوْ مُشْرِكَةً ﴾(3)	**106**
﴿ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ اَن تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ ﴾ (29)	**164**
﴿ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ ﴾(31)	**58**
﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلاَيَـٰمىٰ مِنكُمْ ﴾(32)	**106**
الشعراء	
﴿ وَمَا يَاتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ ٱلرَّحْمَـٰنِ مُحْدَثٍ اِلاَّ كَانُواْ عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴾ (4)	**154**
النمل	
﴿ ٱلذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُوتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾(3)	**121**
﴿ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْناً بَعْدَ سُوٓءٍ ﴾(11)	**148**
﴿ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلهِ وَسَلَمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلذِينَ ٱصْطَفَىٓ ﴾(61)	**213**
القصص	
﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلاَ فِى ٱلاَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً ﴾(3)	**205**
﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾(62)	**235**
﴿ عَلَيْهِمُ ٱلاَنْبَآءُ ﴾ (66)	**237**
﴿ قَالَ إِنَّمَآ اُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ ﴾ (78)	**97**
العنكبوت	
﴿ أَلَٓمٓ اَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوٓاْ أَنْ يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾ (1)	**111**

:﴿فَلَبِثَ فِيهِمۡ أَلۡفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمۡسِينَ عَاماً ﴾(13)	**181**
﴿فَكُلًّا أَخَذۡنَا بِذَنۢبِهِۦ ﴾ (40)	**242**
لقمان	
﴿ وَلَا تُصَعِّرۡ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمۡشِ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَرَحًاۖ ﴾ (17)	**156**
الأحزاب	
﴿وَأَوۡرَثَكُمۡ أَرۡضَهُمۡ وَدِيَٰرَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُمۡ ﴾ (27)	**179**
﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيۡدٞ مِّنۡهَا وَطَرٗا زَوَّجۡنَٰكَهَا ﴾(37)	**185**
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحۡلَلۡنَا لَكَ أَزۡوَٰجَكَ ﴾(50)	**185–184**
﴿ تُرۡجِي مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ وَتُـٔۡوِيٓ إِلَيۡكَ مَن تَشَآءُۖ ﴾ (51)	**231**
سبأ	
﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ ﴾(23)	**108**
فاطر	
﴿ وَمِنَ ٱلۡجِبَالِ جُدَدُۢ بِيضٞ وَحُمۡرٞ مُّخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهَا ﴾(27)	**59**
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ مُخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥۤ ﴾ (28)	**196**
يس	
﴿فَالُواْ يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۜ ﴾ (51)	**55**
الصافات	
﴿وَقِفُوهُمۡ إِنَّهُم مَّسۡـُٔولُونَ ﴾(24)	**97**
﴿فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴾(103)	**208–207**

ص	
﴿ فَالَ لَقَد ظَّلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ﴾(23)	**209**
﴿ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾(32)	**234**
غافر	
﴿ ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِيَ ٱللَّهُ وَحْدَهُۥ كَفَرْتُمْ ﴾ (11)	**163**
﴿ ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾(74)	**164**
فصلت	
﴿ "ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ ﴾(10)	**172**
﴿ إِذْ جَآءَتْهُمُ ٱلرُّسُلُ مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ﴾(13)	**233**
الجاثية	
﴿ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾(29)	**81**
﴿ ذَٰلِكُم بِأَنَّكُمُ ٱتَّخَذتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ﴾(34)	**164**
محمد	
﴿ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾ (4)	**245-85**
الحجرات	
﴿ إِنَّمَا ٱلْمُومِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾(10)	**58**
الذاريات	
﴿ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ (25)	**246**
الرحمن	
﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ ﴾(39)	**97**

﴿ فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾(67)	**198**
المجادلة	
﴿ وَالذِينَ يَظَّهَّرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ ﴾(3)	**190**
﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾(4)	**191**
الحشر	
﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ اَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ اُصُولِهَا ﴾(5)	**5**
الطلاق	
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيءُ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾(1)	**184**
﴿ قَدَ اَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْراً ﴾(10)	**155**
الجن	
﴿ وَإِنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ ﴾(9)	**104**
القيامة	
﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ اِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ (22)	**130–37** **131**
﴿ كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ ﴾ (25)	**234**
﴿ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴾(33)	**222**
النبأ	
﴿ عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ﴾(1)	**87**
﴿ لِّتَبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَاباً ﴾(23)	**87**

التكوير	
﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾	**61**
المطففين	
﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَبِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ (15)	**130**
البروج	
﴿وَالسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ﴾(1)	**244**
الطارق	
﴿ فَمَهِّلِ ٱلْكَٰفِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْداً ﴾(17)	**221**

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الرقم	طرف الحديث	عزوه	الصفحة
1	« اطلُبْنِي عِند الحَوض»	أخرجه الترمذي	171
2	«أَلَا إِنِّي أُوتيتُ القُرْآنَ وَمِثْلَه مَعه»	مسند أحمد	103
3	« إنَّا مَعْشَر الأَنبياءِ لا نُورَث »	متفق عليه	117
4	« إنَّ الله تعالى يدخِل بالسَّهم الواحِد»	رواه أحمد	198
5	« أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاه»	متفق عليه	104
6	« إنَّ الثَّلجَ شيءأبْيَض»	لم أجده	217
7	« إنَّكُم تَرونَ ربَّكُم يَوْمَ القِيامَة»	رواه الترمذي	131
8	« إنَّ لله تِسعَة وتسْعين اسماً»	متفق عليه	139
9	« أُوتِيتُ خَمْساً لَمْ يُؤتِهن أَحَدٌ قَبْلِي »	متفق عليه	99
10	« تَنظُرون إلى الله تعالى بلَا إحَاطَة»	لم أجده	131
11	« جُعلَت لي الأَرْضُ مسْجداً وتُرَابُها طَهوراً»	رواه مسلم	198
12	« جُعلَت لي الأَرْضُ مسْجِداً وطَهوراً»	رواه البخاري	198
13	« خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي»	متفق عليه	108
14	« كُلُّ لَحْمٍ نُبتَ عَن سِحتٍ فالنَّار»	رواه الترمذي	178
15	«لاَ أوتَى برَجُل غير عالِم بلُغات العَرب يفسِّر ذلك إلَّا جعَلتُه نَكَالاً»	رواه البيهقي	21
16	« لَا يَنْكِحُ الزَّانِي المِجْلودُ إِلَّا مِثْلَهُ»	رواه أبو داود	106
17	«لمن عَمِل بها مِن أُمَّتي »	أخرجه البخاري	20
18	« من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»	رواه أبو داود والترمذي والنسائي	56
19	«مَنْ كَانَ حَالِفاً فلْيَحلِف بالله »	متفق عليه	74
20	« هَذا اليَوم الذي اخْتلفُوا فيه»	رواه أحمد	223

فهرس الأعلام المترجم لهم

الرقم	العلم	الصفحة
1	ابن الأكفاني	22
2	بن تيمية	13
3	الثعالبي	54
4	بن جزي	53
5	جلال الدين البلقيني	23
6	حامد بن يعقوب الفريح	10
7	أبو حيان	53
8	خالد السبت	14
9	خالد العك	9
10	الدهلوي	11
11	الزركشي	12
12	الزرقاني	7
13	الزمخشري	53
14	السعدي	9
15	الشافعي	18
16	الشنقيطي	88
17	الشوكاني	4
18	الطيار	10
19	عائشة بن عبد الرحمان	93
20	عبد الرحمان الحرالي	21
21	بن عثيمين	13

22	القرطبي	53
23	الكافيجي	23
24	لطفي الصباغ	12
25	محسن عبد الحميد	11
26	محمد أبياط	13
27	محمد كبير يونس	12
28	محمد الطاهر بن عاشور	8
29	مسعود الركيتي	10
30	مولاي عمر بن حماد	13
31	نجم الدين الطوفي	22
32	النحاس	173
33	أبو النصر الحدادي	21
34	ابن الوزير اليماني	22

فهرس الأشعار

الرقم	البيت الشعري	قائله	الصفحة
1	أكر على الكتيبة لا أبالي أفيها كان حتفي أم سواها	العباس بن مرداس	200
2	ألا لا يجهلن أحد علينا علينا فنجهل فوق جهل الجاهينا	عمرو بن كلثوم	239
3	فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب وما بك والأيام من عجب	من شواهد سيبويه اختلف في قائله	199
4	قد استوى بشر على العراقِ من غير سيف ودم مهراقِ	الأخطل	136
5	كأن سراته وجدة متنه كنائن يحوي فوقهن دليص	امرؤ القيس	59

فهرس الأماكن والمدن

الرقـم	المكان أو المدينة	الصـفحة
1	اشبيلية	41
2	غرناطة	34
3	قرطبة	41
4	لُورَقَة	39
5	المرية	41

فهرس المصادر والمراجع:

مصحف المدينة المنورة برواية ورش عن نافع.

حرف الألف(أ)

1-إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع للشاطبي: عبد الرحمان بن إسماعيل بن إبراهيم أبي شامة الدمشقي، تحقيق: إبراهيم عطوه عوض، دار الكتب العلمية (دط،دت، دب).

2-إتحاف الفضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: أحمد بن محمد البنا المشهور بالدمياطي، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، علم الكتب و مكتبة الكليات الأزهرية، بيروت، القاهرة، ط1(1407هـ. 1987م).

3-الإتقان في علوم القرآن،السيوطي، تحقيق:عبد الرحمان فهمي الزواوي، دار الغد الجديد، القاهرة،ط1(1427هـ- 6200م).

4-الإحاطة في أخبار غرناطة: لسان الدين بن الخطيب، مراجعة: بوزيان الدراجي،دار الأمل، الجزائر،ط1،(2009م).

5-الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم، تقديم: إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة بيروت، لبنان (د ت) .

6-الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي، تعليق: عبد الرزاق العفيفي، دار الصميعي، الرياض السعودية، ط1 (1424هـ -2003م).

7-أحكام القرآن:أبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي،خرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان ،ط3(1424هـ. 2003م).

8-الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد:الجويني، تحقيق:محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي،القاهرة،(1369هـ.1950).

9-إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي الشوكاني،تحقيق:أبو الحفص سامي بن العربي الأشري، دار الفضيلة، الرياض، ط1(1412هـ. 2000م).

10- أساليب الحقيقة والمجاز في القرآن الكريم:حوريةعبيب،دار قرطبة،الجزائر، ط1(1428هـ .2008م).

11- أسباب نزول القرآن: الواحدي،تحقيق ودراسة: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان، ط1(1411هـ. 1991م).

12- أسباب النزول:السيوطي،تحقيق: محمد محمد تامر،دار التقوى، (دط،دت،دب).

13- استدراكات ابن عطية في المحرر الوجيز على الطبري في جامع البيان، شايع الأسمري، مكتبة ملك فهد الوطنية، المدينة المنورة، ط1(1427هـ).

14- الاستنباط عند ابن عطية في تفسيره المحرر الوجيز: عواطف أمين يوسف البساطي، إشراف: أمين عطية محمد باشا، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه،كلية أصول الدين، شعبة التفسير وعلوم القرآن، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية ،(1430هـ. 2008م).

15- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير: محمد أبو شبهة، مكتبة السنة، القاهرة، ط4(1408هـ).

16- الأسماء الحسنى ومناسبتها للآيات التي ختمت بها" من أول سورة المائدة إلى أواخر سورة المؤمنون"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الكتاب والسنة، إعداد الطالب: محمدمصطفى إيدين، إشراف: سمير عبد العزيز شليوة، جامعة أم القرى ، كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية (1409هـ. 1989م) .

17- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان:زين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،ط11419هـ 1999م).

18- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية:جلال الدين عبد الرحمان السيوطي،إعداد:مركز الدراسات والبحوث، مكتبة نزار الباز،مكة المكرمة،المملكة العربية السعوديةط2(1418هـ. 1997م).

19- أصول التفسير وقواعده: خالد عبد الرحمان العك، دار النفائس، بيروت، ط2، (1406هـ 1986م).

20- أصول في التفسير: العثيمين،تحقيق: المكتبة الإسلامية، عين شمس الشرقية، ط1(1422هـ -2001م).

21- أصول الفقه: محمد رضا المظفر، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط2(1410هـ. 1990م).

22- أصول الفقه: محمد الخضري بك، المكتبة العبادية الكبرى (د ب)، ط6، (1389هـ . 1969م).

23- أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله:عياض بن نامي السلمي، دار التدمرية، الرياض، السعودية، ط1(1426هـ .2005م).

24- أصول الفقه الإسلامي:وهبةالزحيلي،دار الفكر،دمشق، ط1،(1406هـ . 1986م)

25- الأصول في النحو: محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3(1417 هـ . 1996م).

26- الإطلاق والتقييد في النص القرآني: سيروان عبد الزهرة الجنابي، دار الصادق العراق ودار صفاء عمان، ط1(1433هـ .2012م).

27- الأعلام: خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط15، (2006م).

28- إعلام المسلمين بعصمة النبيين: إسحاق بن عقيل عزوز المكي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1(1416هـ - 1995م).

29- إعلام الموقعين عن رب العالمين:ابن قيم الجوزية، اعتناء:أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1(رجب 1423هـ).

30- الإكسير في علم التفسير:سليمان بن عبد القوي الصرصري البغدادي، تحقيق: عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة،(دت).

31- الإمام في بيان أدلة الأحكام :عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، تحقيق: رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية بيروت ط1 (1407هـ).

32- الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين:أبي البركات الأنباري، تحقيق: جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1(دت).

33- إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد: أبو عبد الله محمد بن المرتضي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،ط2(1407هـ . 1987م).

34- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه:أبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: أحمد حسن فرحات،دارالمنارة،جدة، ط1(1406هـ .1986م).

حرف الباء(ب)

35- البحر المحيط:أبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1413هـ. 1993م).

36- البحر المحيط في أصول الفقه: الزركشي،تحرير:عمر سلمان الأشقر،دار الصفوة للطباعة والنشر،الغردقة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت،ط1(1409هـ-1988م).

37- بحوث في أصول التفسير: لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، (1407هـ 1988.م).

38- بحوث في أصول التفسير ومناهجه: فهد الرومي ،مكتبة التوبة ،الرياض،المملكة العربية السعودية،ط4 (1419هـ).

39- بدائع الفوائد: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية،تحقيق: علي بن محمد العمران، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، المملكة العربية السعودية.

40- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي الشوكاني،دار الكتاب الإسلامي، القاهرة،(دت، دط).

41- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبيةوالدرى: عبد الفتاح القاضي،دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (د ت).

42- البرهان في علوم القرآن:بدر الدين الزركشي، تعليق: مصطفى عبد القادر عطا،دار الفكر، بيروت، لبنان، (1430هـ. 2009م.

43- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس: الضبي، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1(1410هـ. 1989م).

44- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه،ط1، (1384هـ. 1965م).

45- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، تحقيق: رشيد حسن محمد علي ، مجمع الملك فهد، المملكة العربية السعودية، 1426هـ .

حرف التاء(ت)

46- تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين،دار الهداية (دط، دت).

47- تاريخ الإسلام في الهند: عبد المنعم النمر، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1(1401هـ. 1981م).

48- تاريخ العرب السياسي في الأندلس: سعدون نصر الله، دار النهضة العربية، بيروت، ط1،(1998م).

49- تاريخ قضاة الأندلس:أبو الحسن النباهيالمالقي الأندلسي" كتاب المراقبةالعليا فيمن يستحق القضاوالفتيا"،تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت،ط5، (1403هـ 1983م).

50- تأويل مشكل القرآن: ابن قتيبة، شرح: سيد أحمد صقر،(د ب ، د ت، دط).

51- التحرير في أصول التفسير: مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، معهد الإمام الشاطبي، المملكة العربية السعودية، ط1(1435هـ . 2014م).

52- التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية، تونس، (دط)، (1884م).

53- التحفة السنية بشرح المقدمة الآجرومية: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة دار الفيحاء، دمشق، ومكتبة دار السلام، الرياض،ط1(1414هـ .1994م).

54- تذكرة الحفاظ: الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط،(دت)1.

55- تذكرة الحفاظ: الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.

56- الترجيح النحوي في المسائل متعلقة بالعطف:سامي عوض ويوسف عبود،م جلة دراسات في اللغة العربية وآدابها، فصيلة محكمة، العدد ،2015م .

57- التسعينية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ، تحقيق: محمد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، ط1(1420هـ .1999م).

58- التسهيل لعلوم التنزيل:محمد بن أحمد الكلبي،دار الكتاب العربي، لبنان ط4،(1403 هـ).

59- التعريفات:الجرجاني:الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني،تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1(1405هـ).

60- التفسير البياني للقرآن الكريم: عائشة عبد الرحمان بنت الشاطئ، دار المعارف، ط6(دب، دت).

61- تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4(1413هـ. 1993م).

62- التفسير والمفسرون: الذهبي مكتبة وهبة،الطبعة السابعة، القاهرة.

63- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق:مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، عمان(187هـ).

64- تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان: عبد الرحمان بن ناصر السعدي، اعتناء: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام،(1422هـ)

حرف الجيم

65- الجامع لأحكام القرآن:القرطبي،دار الكتب المصرية،القاهرة،ط1(1353هـ. 1934م).

66- جمع الجوامع :تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تعليق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2(2003م. 1424هـ).

67- جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى خلال عصري المرابطين والموحدين: محمد بن صالح الحسين، دار أصداء المجتمع، السعودية، ط1، (1419هـ. 1998م).

68- الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمان بن محمد بن مخلوف أبي زيد الثعالبي، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1، (1418هـ. 1997م).

69- الجوهر الثمين بمعرفة دولة المرابطين: محمد الصلابي، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، مصر، ط1، (1424هـ .2003م).

حرف الحاء(ح)

70- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح: أبوعبد الله محمد ابن أبي بكر بن أيوب ابن القيّم الجوزية، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، دار عالم الفوائد.

71- حاشية العطار على جمع الجوامع:حسن العطار، دار الكتب العلمية، بيروت(دت، دط).

72- حقيقة الضرورة الشرعية وتطبيقاتها الشرعية: محمد بن حسين الجيزاني، مكتبة دار المنهاج، الرياض، المملكة السعودية،ط1(1428هـ)

73- ابن حنبلي وكتابه الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة، تحقيق: علي بن عبد العزيز بن علي الشبل، مجموعة التحف النفائس الدولية(دب،دت).

74- حرز الأماني ووجه التهاني(متن الشاطبية): القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الشاطبي، ضبط وتصحيح: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة المنورة، السعودية، ط5، (1431هـ . 2010م).

حرف الخاء(خ)

75- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: محمد نبيل طريفي و إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت(1998م).

حرف الدال(د)

76- دراسات حضارية في التاريخ الأندلسي: محمد بشير العامري، دار غيداء، بغداد، ط،1، (1433هـ . 2012م).

77- دراسات في أصول التفسير: محمد كبير يونس ،دار الأمة، (دب) ، ط1(1425هـ . 2005م).

78- دراسات في قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني في ضوء ترجيحات الرازي:عبد الله بن سليمان الرومي،دار التدمرية، الرياض،ط1(1431هـ-2010م).

79- دراسات لأسلوب القرآن:محمد عبد الخالق عضيمة، دار الحديث، القاهرة، دط(1392هـ -1972م).

80- دقائق التفسير: ابن تيمية، تحقيق: محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، سوريا، ط2(1404هـ. 1983).

81- دلائل الإعجاز: عبد القاهر الجرجاني، تحقيق: التنجي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، (1415هـ).

82- دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي، أحمد لافي، الجامعة الأردنية(2007م)

83- دولة الإسلام في الأندلس: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4،(1997م . 1417هـ).

84- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: ابن فرحون المالكي، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة (د ط، د ت).

85- ديوان عمرو بن كلثوم، تحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1(1411هـ. 1991م).

حرف الراء(ر)

86- الرسالة:الشافعي،تحقيق: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى بابل الحلبي، مصر،ط1،(1357هـ- 1938 م).

87- رسالة إلى أهل الثغر: أبو الحسن الأشعري، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، مكتبة العلوم والحكم،المدينة المنورة، ط2(1422هـ. 2002م).

88- رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت : أبي نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوايليالسجزي، تحقيق: محمد بكريم با عبد الله، دار الراية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1(1414هـ. 1994م).

89- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب:تاج الدين السبكي، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط1(1429هـ.1999م).

90- الروض المعطار في خبر الأقطار: محمد بن عبد المنعم الحميري، تحقيق:إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط2(1984م).

حرف الزاي(ز)

91- زهر الأدب وثمر الألباب: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، تحقيق: يوسف علي الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1417هـ. 1997م).

92- زيادة الحروف بين التأييد والمنع وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم: هيفاء عثمان عباس فدا، دار القاهرة، ط1(1421هـ.200م).

حرف السين(س)

93- السبعة في القراءات : أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي، تحقيق: شوقي ضيف،ط2، دار المعارف، القاهرة، (1400هـ).

94- سد الذرائع في الشريعة الإسلامية:محمد هشام البرهاني، دار الفكر، دمشق، ط1(1406هـ-1985).

95- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السّجستاني، حكم على أحاديثه وعلّق عليه: محمد ناصر الدّين الألباني، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط2،(1424هـ).

96- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر العطا، دار ابن الباز، مكة المكرمة،دط (1414هـ. 1994م).

97- سير أعلام النبلاء: الذهبي، تحقيق:شعيب الأرناؤوط و محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان،ط11،(1417هـ.1996م).

حرف الشين(ش)

98- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك تعليق:نوري حسن حامد المسلاتي،دار ابن حزم،بيروت،لبنان،ط1،(1430هـ .2009م).

99- شرح التسهيل لابن مالك،تحقيق: عبد الرحمان السيد ومحمد بدوي المختون،دار هجر(د ب، دت).

100- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول:شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي،دار الفكر، بيروت، لبنان(1424هـ. 2004م).

101- شرح العقيدة الطحاوية:علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة(دط، دت، دب).

102- شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية: محمد صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية،ط6،(1412هـ).

103- شرح الكوكب المنير:محمد بن عبد العيز بن عبد العلي الفتوحي ابن النجار،تحقيق: محمد الزحيلي ونزيد حماد،مكتبة العبيكان،الرياض(1413هـ ـ 1993م).

104- شرح المواقف للقاضي عضد الدين عبد الرحمان الإيجي: الشريف علي بن محمدالرشد،الرياض(1414هـ .1994م).

105- شرح الورقات للجويني: تاج الدين الفزاري،تحقيق:سارة شافي الهاجري، دار البشائر الإسلامية، (دت، دط).

106- شرح التسهيل لابن مالك:تحقيق:عبد الرحمان السيد ومحمد بدوي المختون،دار هجر،ط1(1410هـ ـ 1990م).

107- الشريعة:أبي بكر بن الحسين الآجري، تحقيق:مكتب التحقيق في مؤسسة الريان للطباعة والنشر،بيروت:جمعية إحياء التراث الإسلامي، ط1(1421هـ ـ 2000م).

108- شعب الإيمان: أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض،ط1(1423هـ ـ 2003م)

109- الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم: القاضي عياض، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الكتاب العربي(1404هـ .1984م).

حرف الصاد(ص)

110- الصحاح: إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق:شهاب الدين أبو عمر، دار الفكر، ط1، 1418هـ

111- صحيح البخاري ـ الجامع الصحيح المختصر ـ: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة ،بيروت، ط3(1407هـ ـ 1987م).

112- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

113- الصلة:ابنبشكوال،تحقيق: شريف أبو العلا العدوى، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة،ط1، (1429هـ. 2008م).

حرف الطاء(ط)

114- طبقات الشافعية: أبو بكر تقي الدين ابن قاضي شهبة، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، ط1، 1407هـ.

115- طبقات المفسرين: الأندروي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية،ط1، (1417هـ. 19997م).

116- طبقات المفسرين: الداوودي،مراجعة: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية،بيروت، لبنان(دت،دط).

حرف العين(ع)

117- العام المراد به الخصوص في القرآن الكريم وأثره في التفسير جمعا ودراسة: أحمد بن سعد بن حامد الحربي المالكي،إشراف: الدكتور زياد بن خليل الداغمين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة أم القرى، شعبة: التفسير وعلوم القرآن ،المملكة السعودية،(1432هـ 1433هـ).

118- العرف والعادة في رأي الفقهاء:أحمد فهمي أبو سنة،مطبعة الأزهر،1947م.

119- عقائد الأشاعرة:مصطفى باحو،المكتبة الإسلامية،القاهرة،مصر،ط1(1433هـ 2012م).

120- العقد المنظوم في معرفة العموم والخصوص:شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق:أحمد الختم عبد الله، دار الكتبي والمكتبة المكية، ط1(1420هـ).

121- علم أصول التفسير محاولة في البناء: مولاي عمربن حماد، مؤسسة البحوث والدراسات العلمية،فاس المغرب،دار السلام، القاهرة،ط1 (1431هـ. 2010م)

122- علوم القرآن: عبد الفتاح أبو سنة، دار الشروق، بيروت، ط1(1416هـ. 1995م)

123- عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية:القرضاوي،دار الصحوة للنشر والتوزيع،القاهرة، ط2 (1413هـ).

124- عود الضمير وأثره في توجيه المعنى في القرآن الكريمعبد الله راجحي محمد غانم،المشرف:عبد الله صالح البعير –دراسة نحوية– مقدمة استكمالا لنيل درجة الماجستير، جامعة عدن،كلية التربية، قسم اللغة العربية، (15 جوان2008م).

حرف الفاء(ف)

125- الفتاوى الحديثية: بن حجر الهيثمي المكي، دار المعرفة، بيروت، لبنان،(دب، دت، دط).

126- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد القادر شيبو الحمد، مكتبة الملك فهد، الرياض، السعودية، ط1(1421هـ. 2001م).

127- الفروقأنوار البروق في أنواء الفروق:القرافي، دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان، ط1(1418هـ.1998م).

128- الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن: محمد بن عبد الرحمان بن صالح الشايع، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1 (1414هـ. 1993م).

129- فصول في أصول التفسير: مساعد الطيار ،تقديم:محمد بن صالح الفوزان،دارابن الجوزي،الدمام،المملكة العربية السعودية،ط1

130- فهرس ابن عطية:ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، (1983م).

131- الفوز الكبير في أصول التفسير: ولي الله الدهلوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان ط2(1465هـ. 200م).

حرف القاف(ق)

132- القاموس المحيط:مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي: تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط8، (1426هـ . 2005م).

133- قضايا في علوم القرآن تعين على فهمه: سيد أحمد عبد الغفار،دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ،مصر(دت،دط).

134- القطع والائتناف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق: عبد الرحمان بن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب، المملكة العربية السعودية، ط1(1413هـ. 1992م).

135- قلائد العقيان ومحاسن الأعيان: ابن خاقان، تحقيق: حسين يوسف خربوش، مكتبة المنار، الأردن، ط1(1409هـ. 1989م).

136- قواعد التفسير - جمعا ودراسة -:خالد عثمان السبت، دار ابن القيم،دار ابن عفان،العربية السعودية، مصر، ط1(1434هـ-2013م).

137- القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه:محمد بكر إسماعيل،دار المنار(دب) دب)، ط1، 1997م.

138- قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري: مسعود الركيتي، دار أبو رقراق للطباعة والنشر،الرباط، المغرب،ط1(1433هـ. 2012م).

139- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى : محمد بن صالح بن عثيمين، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم ، مكتبة السنة،القاهرة،ط2(1414هـ. 1994م).

حرف الكاف

140- كاشف الغمة في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: أبو القاسم اللالكائي، مكتبة الطبري، القاهرة، مصر، ط1،دت.

141- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمان العريفي ومجموعة من المحقيقين،دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط1، 1428هـ.

142- الكتاب:عمرو بن عثمان سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرةط3،(1988م).

143- كشاف اصطلاحات الفنون: محمد علي التهانوي، تحقيق: رفيق العجم وعلي دحروج، مكتبة لبنان، ط1 (1996م) .

144- الكليات:أبو البقاء الكفوي، إعداد: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة،بيروت، لبنان، ط2(1419هـ -1998م).

حرف اللام(ل)

145- لباب المحصول في علم الأصول:الحسين بن رشيق المالكي،تحقيق:محمد غزالي عمر جابي،دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث،الإمارات العربية المتحدة،ط1(2001م).

146- اللباب في علل البناء والإعراب:أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: عبد الإله نبهان، دار الفكر المعاصر ،بيروت،لبنان، دار الفكر،دمشق ،سوريا، ط1(1416هـ. 1995م).

147- لسان العرب: ابن منظور ، دار صادر،بيروت،ط1، (د ت).

حرف الميم(م)

148- مباحث في علوم القرآن:مناع القطان، مؤسسة الرسالة،بيروت،لبنان، ط1(1433هـ - 2011م).

149- عادات العرب القولية في ضوء القرآن الكريم: عبد الفتاح بن محمد أحمد خضر، مجلة النحو والدراسات القرآنية، العدد السادس.

150- مجموع الفتاوى: قي الدين أحمد بن تيمية الحراني، اعتنى بها:عامر الجزار وأنور الباز، دار الوفاء للطباعة والنشر، ط3(1426هـ -2005م).

151- مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 1407هـ ، وط الأخيرة 1413هـ.

152- مختار الشعر الجاهلي: مصطفى السّقا، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، (دط،دت).

153- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان،1986م،(دط،دت).

154- مذكرة في أصول الفقه :الشنقيطي،مكتبة العلوم والحكم،،المدينة المنورة ط5، (2001م 153).

155- مشاهير علماء نجد وغيرهم: عبد الرحمان بن حسن، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض،ط1،(1392هـ. 1972م).

156- المصباحالمنير:أحمد بن محمد الفيومي المقري، مكتبة لبنان، بيروت 1990م.

157- مقدمة في أصول التفسير: ابن تيمية،شرح مساعد الطيار، دار ابن الجوزي،السعودية،ط2، (1426هـ).

158- معجم البلدان: ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، (دط)، (1397هـ. 1993م)

159- معجم مقاييس اللغة :أبو الحسن أحمد بن فارس،تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا(1982م).

160- المعجم الفلسفي:جميل صليبيا، دار الكتاب اللبناني، مكتبة المدرسة، بيروت، (دط)، (1994م،1414هـ)

161- المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى و أحمد الزياتوآخرون،تحقيق: مجمع اللغة العربية،دار الدعوة، استانبول، ط2، (1989م).

162- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: جمال الدين بن هشام الأنصاري، تحقيق: مازن المبارك و محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق،ط1(1384هـ.1964م).

163- المغني في أبواب التوحيد والعدل: القاضي أبو الحسن عبد الجبار الهمداني، تحقيق:مجموعة من العلماء،الشركة العربية للطباعة والنشر، القاهرةط1380،1هـ.

164- المفردات:الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داودي ،دار القلم، دمشق ط1(1412هـ).

165- المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات: محمد المغراوي، مؤسسة الرسالة، دار القرآن،(دب، دت، دط).

166- مفاتيح الغيب: محمد الرازي فخر الدين، ط1،(1401هـ . 1981م)، دار الفكر، بيروت، لبنان.

167- مقدمة ابن خلدون: بن خلدون، تحقيق: أحمد جاد، دار قصر البخاري، الجزائر(دط، دت).

168- المكتفى في الوقف والابتدا،:أبو عمرو الداني عثمان بن سعيد بن عثمان، تحقيق: جمال الدين محمد شرق، دار الصحابة للتراث، طنطا ،(د ط)، (1427هـ. 2006م).

169- مناهل العرفان في علوم القرآن: الزرقاني،تحقيق: فواز أحمد زمرلي،دار الكتاب العربي، بيرون، ط1(1415هـ. 1990م).

170- المنثور في القواعد:بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إبراهيم،دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط1(1421هـ. 2000م).

171- المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع: ابو محمد القاسم السجلماسي، تحقيق: علاء الغازي، مكتبة المعارف، ط1(1401هـ)

172- منهج ابن عطية الأندلسي في عرض القراءات وأثر ذلك في تفسيره: فيصل بن جميل بن حسن الغزاوي، إشراف: محمد ولد سيدي ولد حبيب،رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كليةالدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة السعودية،(1423هـ).

173- منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم: عبد الوهاب فايد، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، (1393هـ.1973م).

174- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: : أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،ط2، 1292هـ .

175- الموافقات في أصول الشريعة: الشاطبي ،ضبط وتقييم: محمد عبد الله دراز،توزيع: عباس أحمد الباز،مكة المكرمة،ط2(1395هـ-1975م)

176- موافقة شيخ الإسلام ابن تيمية لأئمة السلف في تقرير القواعد والضوابط المتعلقة بباب الأسماء والصفات: أحمد بن محمد بن الصادق النجار،مكتبة الملك فهد، المدينة المنورة، ط2،(1435هـ). المدخل الفقهي العام:مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق، ط(1425هـ. 20042م).

177- منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل وأثر المنهجين في العقيدة: جابر إدريس علي أمير، أضواء السلف، المملكة السعودية، ط1(1419هـ).

178- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: ضياء الدين بن الأثير، تقديم: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، دار نهضة مصر،القاهرة، ط2(دت).

179- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمان بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد،(دت،دب).

180- منظومة القواعد الفقهية:عبد الرحمان بن ناصر السعدي،دار الميمان،الرياض، المملكة السعودية،ط1(1431هـ .2010م).

181- منهاج الوصول إلى علم الأصول: عبد الله بن عمر البيضاوي،مؤسسةالرساالة،بيروت، لبنان،ط1، دت.

182- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،ط2(1392هـ).

183- مؤتمر جهود الأمة في تفسير القرآن: حامد بن يعقوب الفريح، يوم (16،15،14أفريل)، المغرب

حرف النون(ن)

184- نظرية السياق . دراسة أصولية .: نجم الدين قادر كريم الزنكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1(1427هـ .2006م)

185- نظرية السياق القرآني: محمود عبد الفتاح المثنى دراسة تأصيلية نقدية، دار وائل، الأردن، (ط1 2008م).

186- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (1404هـ . 1984م).

187- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطب: أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت (د ط ، دت).

188- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم: ابن حزم الأندلس،تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري،دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان، ط1(1406هـ-1986م).

189- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم: أبو جعفر النحاس، المكتبة العلامية، مصر(1357هـ-1938م).

190- نواسخ القرآن:ابن الجوزي، تحقيق ودراسة: محمد أشرف علي المليباري، أصل هذا الكتاب رسالة ماجيستار تخصص التفسير، إشراف: أحمد إبراهيم مهنا الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة) ط1، (1404هـ-1984م).

191- نقد نظرية النسخ . بحث في فقه مقاصد الشريعة: جاسر عودة، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، لبنان،ط1، (2013م)

192- الناسخ والمنسوخ:ابن سلامة، تصحيح:مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي و أولاده، مصر، ط2، (1387هـ -1967م)

193- الناسخ والمنسوخ : البغدادي، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار العدوي ،عمان الأردن(د ت)

194- النشر في القراءات العشر:أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي ابن الجزري، مراجعة: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (دت،دط)

195- النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الراوي ومحمود محمد الطناجي، دار إحياء الكتب العربية، ط 1(1383هـ-1963م).

حرف الهاء(هـ)

196- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع:السيوطي،تحقيق:أحمد شمس الدين،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،ط1(1418هـ -1998م).

حرف الواو(و)

197- الوافي بالوفيات: الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، تزكي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1، (1420هـ. 2000م).

198- الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية:عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1(1466هـ. 2001م)

199- الوجيز في عقيدة السلفالصالح :عبد الله بن عبد الحميد الأثري ، مراجعة: صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، وزارة الشؤو الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد،المملكة العربية السعودية، 1422هـ

المواقع الإلكترونية

200- http://www.marefah.com/

201- http://ratedoctork.com/DoctorDetails.aspx?DocID=12325

202- https://ar.wikipedia.org/wiki/

203- http://library.islamweb.net/newlibrary/display_umma.php?lang=&BabId=14&ChapterId=14&BookId=206&CatId=201&startno=0
204- https://islamhouse.com/ar/author/364075/
205- http://shamela.ws/index.php/author/2287
206- http://www.albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?id=842
207- http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=115097
208- http://www.alukah.net/sharia/0/27160/

فهرس الموضوعات

مقدمة أ

أولا: الجانب النظري

الفصل الأول: ماهية علم أصول التفسير

المبحث الأول: مدخل إلى علم أصول التفسير..... 4
المطلب الأول: مفهوم علم أصول التفسير..... 4
الفرع الأول: تعريف علم أصول التفسير لغة..... 4
الفرع الثاني: تعريف علم أصول التفسير اصطلاحا..... 9
المطلب الثاني: العلاقة بين علم أصول التفسير وبين غيره من العلوم المقاربة..... 17
الفرع الأول: العلاقة بين علم أصول التفسير وعلوم القرآن..... 17
الفرع الثاني:العلاقة بين علم أصول التفسير وعلم التفسير..... 18
الفرع الثالث: العلاقة بين علم أصول التفسير وأصول الفقه..... 18
المبحث الثاني:نشأت علم أصول التفسير ومباحثه واستمداده..... 20
المطلب الأول: نشأته..... 20
الفرع الأول: المرحلة الأولى: في العهد النبوي وعند السلف..... 20
الفرع الثاني: المرحلة الثانية: الإشارات الضمنية لمسائل هذا العلم..... 21
الفرع الثالث:المرحلة الثالثة: التدوين المستقل لعلم أصول التفسير..... 23
المطلب الثاني: مباحث علم أصول التفسير واستمداده..... 25
الفرع الأول: مباحثه..... 25
الفرع الثاني: استمداده..... 27
الفرع الثالث: شرفه..... 28

الفصل الثاني:التعريف بابن عطية وبمصنفه

المبحث الأول: ترجمة الإمام ابن عطية..... 31
المطلب الأول:الحياة الشخصية للقاضي ابن عطية..... 32
الفرع الأول: لمحة مختصرة عن الحالة السياسية في عصره..... 32

الفرع الثاني: اسمه، نسبه وكنيته..... 34
الفرع الثالث: مولده وأسرته التي نشأ فيها..... 34
الفرع الرابع: عقيدته ومذهبه..... 35
الفرع الخامس: وفاته..... 39
المطلب الثاني: الحياة العلمية للقاضي ابن عطية..... 40
الفرع الأول: لمحة مختصرة عن الحالة العلمية في عصره..... 40
الفرع الثاني: طلبه للعلم..... 41
الفرع الثالث: شيوخه وتلاميذه..... 42
الفرع الرابع: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه..... 44
الفرع الخامس: آثاره..... 46
المبحث الثاني: التعريف بالمحرر الوجيز..... 47
المطلب الأول: نبذة موجزة عن تفسير "المحرر الوجيز" وقيمته العلمية..... 47
الفرع الأول: اسم التفسير ونسبته لمؤلفه..... 47
الفرع الثاني:سبب تأليف كتاب "المحرر الوجيز"..... 48
الفرع الثالث: طبعات التفسير..... 49
لفرع الرابع: مصادر ابن عطية في تفسيره..... 49
الفرعالخامس:قيمته العلمية..... 52
المطلب الثاني: منهج ابن عطية في تفسيره..... 54
الفرع الأول: جمعه في تفسيره بين المأثور والرأي..... 55
الفرع الثاني:اهتمامه باللغة وبالمسائل الخلافية في الدرس النحوي..... 58
الفرع الثالث: اهتمامه بالقراءات وضبطها..... 59
الفرع الرابع:حيطته في الأخذ بالاسرائيليات..... 61
الفرع الخامس: إنكاره للتفسير الرمزي..... 61

ثانيا: الجانب التطبيقي:

الفصل الأول: القواعد المتعلقة بأصول الدين

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالنص القرآني..... 66

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالقراءات..... 66

الفرع الأول:قاعدة: لا تجوز القراءة بقراءة مخالفة للمصحف المجمع عليه وإن كانت متجهة.. 67

الفرع الثاني: قاعدة: قد يسوغ في العربية ما لايصح في القراءة..... 69

الفرع الثالث: قاعدة: أولى القراءات ما عليه السبعة..... 76

المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالنسخ..... 81

الفرع الأول:قاعدة: الأصل عدم النسخ..... 83

الفرع الثاني:قاعدة: النسخ لا يقع إلا في الأمر والنهي ولو بلفظ الخبر..... 86

الفرع الثالث:قاعدة: ترفع السنة بحكمها ما استقر من حكم القرآن..... 87

المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالمناسبات والترادف وبموهم الاختلاف والتعارض..... 89

الفرع الأول: قاعدة:كثيرا ما تختتم الآيات القرآنية ببعض الأسماء الحسنى للتدليل على أن الحكم المذكور له تعلق بذلك الاسم الكريم..... 91

الفرع الثاني: قاعدة:الأولى حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف مهما أمكن..... 93

الفرع الثالث: قاعدة: الآيات القرآنية التي توهم التعارض يحمل كل نوع منها على حال بحسب ما يليق ويناسب المقام..... 96

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بالسنة النبوية والآثار والعقيدة الإسلامية..... 102

المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالسنة النبوية..... 102

الفرع الأول:قاعدة:تفسير النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على كل قول..... 103

الفرع الثاني: قاعدة:لا يفسر القرآن إلا بما صح من الأحاديث النبوية..... 105

الفرع الثالث: قاعدة:إذا اختلف في معنى الآية فأولى المعاني ما يؤيده الحديث الصحيح... 107

المطلب الثاني:القواعد المتعلقة بأسباب النزول..... 109

الفرع الأول: قاعدة:العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب..... 110

الفرع الثاني: قاعدة: التفسير الذي يخرج.معنى الآية عن تاريخها وسبب نزولها تفسير مردود. 113

الفرع الثالث: قاعدة: القول في أسباب النزول متوقف على النقل الصحيح..... 114
المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالآثار..... 116
الفرع الأول: قاعدة: لايصح حمل الآية على تفسيرات وتفصيلات لأمور مغيبة لا دليل عليها من القرآن أو السنة..... 116
الفرع الثاني: قاعدة: القول الذي يعظم النبوة ولا ينسب إليها ما لا يليق بها أولى بتفسير الآية..... 119
الفرع الثالث:قاعدة:قول الجمهور مقدم على كل تفسير شاذ 121
المطلب الرابع: القواعد المتعلقة بالعقيدة الإسلامية..... 124
الفرع الأول: قاعدة: الشرع هو الذي يحسن ويقبح..... 125
الفرع الثاني: قاعدة: رؤية الله تعالى في الآخرة جائزة عقلا ثابتة شرعا دون تحديد ولا تكييف ولا تحيز..... 127
الفرع الثالث: قاعدة:منع النقلة والتشبيه وحلول الحوادث..... 132
الفرع الرابع:قاعدة: لا يسمى الله تعالى إلا باسم قد أطلقته الشريعة ووقفت عليه أيضاً..... 137
الفصل الثاني: القواعد المتعلقة بالسياق والقواعد الفقهية والأصولية
المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالسياق والفقه..... 143
المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالسياق 143
الفرعالأول:قاعدة:إدخال الكلام فيما وليه أولى من جعله منقطعا..... 145
الفرع الثاني: قاعدة: لا يجوز إخراج كلام الله عن ظاهره إلى باطن لغير ضرورة..... 150
الفرع الثالث: قاعدة: الأولى توجيه معاني كلام الله إلى الأصح و الأشهر في الشرع دون الأضعف..... 153
الفرع الرابع: قاعدة:قاعدة:القول الذي يؤيده السياق مرجح على ما خالفه..... 155
المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالفقه..... 158
الفرع الأول: قاعدة: سد الذرائع..... 158
الفرع الثاني: قاعدة: الضرورات تبيح المحظورات..... 160
الفرع الثالث: قاعدة:الكتاب كالخطاب..... 162
الفرع الرابع: قاعدة:الحكم يدور مع علته وجودا وعدما..... 163

الفرع الخامس:قاعدة:المعروف عرفا كالمشروط شرطا..... 164
المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بأصول الفقه..... 167
المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالحقيقة والمجاز..... 167
الفرع الأول: قاعدة:الأصل حمل نصوص الوحي على الحقيقة..... 169
الفرع الثاني: قاعدة:التأكيد بالمصدر ينفي احتمال المجاز..... 173
المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالعموم والخصوص..... 174
الفرع الأول: قاعدة: :اللفظ على عمومه ما لم يرد دليل على تخصيصه..... 176
الفرع الثاني:قاعدة:قد يرد اللفظ عاما ويراد منه معنى خاص..... 180
الفرع الثالث: قاعدة: قد يرد الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمقصود هو وأمته. 184
المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالإطلاق والتقييد..... 187
الفرع الأول:قاعدة:حمل المطلق على المقيد..... 188

الفصل الثالث: القواعد اللغوية والإعرابية

المبحث الأول: القواعد المتعلقة بالألفاظ والمباني..... 195
المطلب الأول: القواعد المتعلقة بالعطف..... 195
الفرع الأول: قاعدة: عطف العام على الخاص يدل على التعميم وعلى أهمية الخاص والتنبيه على فضله..... 196
الفرع الثاني:قاعدة: عطف الخاص على العام يفيد التشريف والتنبيه..... 196
الفرع الثالث:قاعدة: لا يجوز العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض.... 199
المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بالزيادة والحذف..... 202
الفرع الأول: قاعدة:زيادة المبنى تفيد زيادة المعنى..... 203
الفرع الثاني: قاعدة: ليس في القرآن شيء زائد لغير معنى..... 206
الفرع الثالث: قاعدة: حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر وشدته في مقامات الوعيد..... 210
الفرع الرابع: قاعدة:إذا دار الأمر بين الحذف وعدمه كان الحمل على عدمه أولى لأن الأصل عدم التغيير..... 212
الفرع الخامس:قاعدة:من شأن العرب الإيجاز والحذف إذا كان في الكلام دلالة على ذلك..... 213

الفرع السادس: قاعدة: قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط فيكتفى بأحدهما عن الآخر..... 216
الفرع السابع: قاعدة:لا يقدر من المحذوفات إلا أفصحها وأشدها موافقة للغرض..... 218
المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بالتكرار والقلب والتقديم والتأخير..... 219
الفرع الأول:قاعدة: التكرار يفيد التوكيد والاهتمام..... 220
الفرع الثاني:قاعدة: لا ينبغي حمل الآية على القلب ولها بدونه وجه صحيح..... 223
الفرع الثالث: قاعدة: القول بالترتيب أولى من القول بالتقديم والتأخير..... 225
الفرع الرابع:قاعدة: التقدم في الذكر لا يعني التقدم في الحكم..... 227
المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بمرجع الضمير وشأن العرب في مخاطباتها..... 229
المطلب الأول: القواعد المتعلقة بمرجع الضمير..... 229
الفرع الأول:قاعدة:الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور إلا بدليل..... 230
الفرع الثاني:قاعدة: توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها..... 231
الفرع الثالث:قاعدة: قد يعود الضمير على ما لم يجر له ذكر لشهرته أو لدلالة الأمر عليه... 233
المطلب الثاني: القواعد المتعلقة بشأن العرب..... 235
الفرع الأول: قاعدة: من شأن العرب أن تعبر بالماضي عن المستقبل تنبيها على تحقق الوقوع..... 235
الفرع الثاني: قاعدة:سوق الماضي بمعنى المستقبل يفيد الإعلام بثبوت الأمر واستمراره 238
الفرع الثالث: قاعدة: من شأن العرب أن تسمي العقوبة باسم الذنب..... 239
الفرع الرابع: قاعدة: من شأن القرآن تقديم الأهم..... 241
الفرع الخامس:قاعدة: لا يجوز حمل ألفاظ القرآن على اصطلاح حادث..... 242
المطلب الثالث: بعض القواعد النحوية والإعرابية..... 245
الفرع الأول:قاعدة:سبيل الواجبات الإتيان بالمصدر مرفوعا وسبيل المندوبات الإتيان به منصوبا 245
الفرع الثاني: قاعدة: حروف المعاني لا يبدل بعضها بعضا..... 246
الفرع الثالث: قاعدة:جواز حذف لام الجواب من لو..... 249
الفرع الرابع: قاعدة: وجوب حمل كلام الله على الأوجه الإعرابية القوية..... 249

خاتمة..... 254
الفهارس العامة..... 260
فهـرس الآيـات القرآنيـة..... 261
فهرس الأحاديث النبوية والآثار..... 277
فهرس الأعلام المترجم لهم..... 278
فهرس الأشعار..... 280
فهرس الأماكن والمدن..... 280
فهرس المصادر والمراجع..... 281
فهرس الموضوعات..... 300
ملخص البحث بالعربية..... 307
ملخص البحث باللغة الإنجليزية..... 310

ملخص البحث باللغة العربية

أصول التفسير عند الإمام ابن عطية الأندلسي من خلا تفسيره" المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"

هذا البحث عبارة عن دراسة للأصول التي تم إستقرائها في تفسير "المحرر الوجيز" للإمام ابن عطية الأندلسي، أردت من خلاله الكشف عن القواعد التي اعتمد عليها الإمام ابن عطية في تفسيره، ردًّا لبعض الأقوال التفسيرية وترجيحا لأخرى، وبيان أن عملية التفسير ينبغي أن تكون قائمة على قواعد وأصول ضابطة لها، معينة على معرفة المراد من كلام الله تعالى.

وجاء هذا البحث تحت عنوان" **أصول التفسير عند الإمام ابن عطية الأندلسي من خلال تفسيره المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"**، اشتمل على جانبين: **جانب نظري** و**جانب تطبيقي**.

حرصت في الفصل الأول الذي جاء بعنوان:" **ماهية علم أصول التفسير**" إلى الكشف عن معالم علم أصول التفسير، واستدعى ذلك تقسيمه إلى مبحثين، جاء المبحث الأول تحت عنوان **مدخل إلى علم أصول التفسير**، وبينت في المطلب الأول اختلاف العلماء في تسمية هذا العلم، وتحديد تعريف دقيق له، وأنه لا يزال في طور النشأة يحتاج إلى مزيد من جهود الباحثين لإنضاجه، وتمَّ سرد تعريفات مختلفة له، وتوصلت إلى إبراز أكثر التعريفات المؤسسة لاستقلاله العلمي، موضحة في ذلك أن عملية التفسير ينبغي أن تكون قائمة على أسس وقواعد يتوصل بها إلى مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية، و عالج المطلب الثاني العلاقة التكاملية بينه وبين غيره من العلوم، كأصول الفقه والتفسير، وعلوم القرآن.

ولإعطاء صورة واضحة عن مفهوم هذا العلم، تناول المبحث الثاني **نشأة أصول التفسير** ومباحثه، تطرق **المطلب الأول** منه إلى نشأة علم أصول التفسير عبر مراحله التاريخية من عهد النبي –صلى الله عليه وسلم– والسلف الصالح إلى الإشارات الضمنية لمسائل هذا العلم في ثنايا الكتب، ثم مرحلة بداية نضوج هذا الفن، وهي مرحلة التدوين المستقل لعلم أصول التفسير، ولأن علم أصول التفسير لا يزال في طور النشأة كان تحديد مواضيعه ومباحثه من الصعوبة بمكان، إذ ليس هناك تحديد دقيق لمسائله بل هو متوقف على اجتهاد الباحثين وهذا ما انصب الاهتمام عليه في **المطلب الثاني** وتبيَّن أن مباحث هذا العلم وموضوعاته قد تفرقت وتناثرت في عدد من

المصادر المختلفة منها: القرآن الكريم، ومقدمات التفاسير، وكتب أصول الفقه، وكتب علوم القرآن...وغيرها من مظان هذا العلم.

ويهدف **الفصل الثاني** الذي حمل عنوان **"التعريف بابن عطية وبمصنفه"** إلى إلقاء الضوء على حياة ابن عطية، والوقوف على ما شمل تفسيره، وبيان أهميته، وأثره على التفاسير التي جاءت بعده، حيث حرص **المبحث الأول** على تقديم **ترجمة للإمام ابن عطية،** من خلال مطلبين، عالج **المطلب الأول** الحياة الشخصية للقاضي ابن عطية في **خمسة فروع،** تبيَّن من خلالها أنه عاش في ظل دولة المرابطين وكان له دور بارز، فقد ولي القضاء و كان يكثر الغزوات في جيوش الملثمين، و نشأ –رحمه الله– في بيت علم وفضل ، وكان أجداده من العلماء المشهورين في زمانهم في مختلف العلوم و المعارف، وكان لهذا الجو الأسري العلمي أثرا بارزا في تكوين شخصيته العلمية، بل كان من أعيان المالكية، واتخذ من الأشعرية مذهبا عقديا، وهذا ما بيَّنه الفرع الرابع من هذا المطلب، وتمَّ الاستدلال على ذلك بكلامه المبثوث في تفسيره، وفي ختام هذا المطلب كان الحديث عن وفاته في الفرع الخامس، وتبيَّن أنها كانت سنة(541هـ) على أصح الأقوال.

وتناول المطلب الثاني الحياة العلمية للقاضي ابن عطية، وقد تمَّ تقسيمه إلى عدة فروع، بداية من إلقاء الضوء على الحركة العلمية في عصر المرابطين، وتبين أنها عرفت ازدهارا ورواجا، أنتجت علماء أفذاذا، نهل ابن عطية من معارفهم، وساهم ذلك في إقبال طلبة العلم على دروسه، ولم يقتصر ابن عطية في الأخذ عن شيوخه، بل رحل إلى كبريات مدن الأندلس طالبا العلم، حتى صار علما بارزا في فنون عديدة ،كان محط ثناء العلماء ومدحهم، و رغم أنه لم يترك مؤلفات كثيرة، إلا أن تفسيره شاهد على نبوغه، وسعة إطلاعه.

ثم جاء **المبحث الثاني** ليعرِّف بالمحرر الوجيز، واشتمل على مطلبين، قدَّم **المطلب الأول** نبذة موجزة عن تفسير "المحرر الوجيز" و بيان قيمته العلمية، توصلت من خلال هذا المطلب أن ابن عطية لم يطلق هذا الاسم على تفسيره، غير أنه أراد من تفسيره أن يكون محررا وجيزا، وهذا ما دفع ملا كاتب حلب إلى تسميته بالمحرر الوجيز، وقد ألفه في ريعان شبابه، وكان الباعث الذي حمله على ذلك، التقرب إلى الله عز وجل بعمل يكون له حجابا من النار، و اعتمد في تأليفه على مصادر كثيرة ومتنوعة، وقد طبع تفسيره عدَّة طبعات.

وبيَّن **المطلب الثاني** منهج ابن عطية في تفسيره: فقد جمع في تفسيره بين المأثور والرأي، واهتم باللغة، وبالمسائل الخلافية في الدرس النحوي، واهتم أيضا بالقراءات وضبطها، وكان يحتاط في الأخذ بالإسرائيليات، إضافة إلى إنكاره للتفسير الرمزي، وهذا ما بيَّنته الفروع الخمسة على الترتيب.

وفي **الجانب التطبيقي** وهو صلب موضوع البحث، تطرقت فيه إلى دراسة القواعد التي جمعتها بعد استقراء تفسير" المحرر الوجيز"، وصنَّفتها بحسب العلم الذي تنتمي إليه، وذكرت عددا من تطبيقات ابن عطية لها واخترت من أجل ذلك عددا من الآيات القرآنية، نقلت فيها نص ابن عطية في تفسيره للآية بما يوافق مضمون القاعدة، واستدعى ذلك تقسيمه إلى ثلاثة فصول، تناول **الفصل الأول** القواعد المتعلقة بأصول الدين، واشتمل على مبحثين، عالج **المبحث الأول** القواعد المتعلقة بالنص القرآني، وتمَّ فيها ذكر القواعد المتعلقة بالقراءات، وأخرى بالنسخ، وقواعد أخرى متعلقة بالمناسبات والترادف، وتطرق **المبحث الثاني** إلى القواعد المتعلقة بالسنة النبوية والآثار والعقيدة الإسلامية، في ثلاثة مطالب على الترتيب.

و اعتنى **الفصل الثاني** بذكر القواعد المتعلقة بالسياق والقواعد الفقهية والأصولية في **مبحثين** ، وذكرت في **الفصل الثالث** من الجانب التطبيقي القواعد اللغوية والإعرابية، التي اعتمد عليها ابن عطية في تفسيره.

وذيل البحث **بخاتمة وتوصيات**، أعلنت في عموم الأولى مكانة علم أصول التفسير، وبيَّنت مدى اعتماد ابن عطية على قواعد في تفسيره، ليرجح بين الأقوال التفسيرية، ويرُدَّ بعضها، وجاءت هذه القواعد متنوعة، منبثقة من علوم شتى، تزيد عن أربع وستين قاعدة.

ومن أهم توصيات البحث، استخراج قواعد التفسير من مصادرها المتعددة وإحصائها، وجمعها وإعادة صياغتها، وكذا توجيه الكفاءات العلمية من الأساتذة والباحثين جهدهم، إلى التأليف فيما يخدُم علم أصول التفسير، لتكميل بنائه، حتى يستقل كعلم ضابط لفهم القرآن الكريم.

Summary

Summary :

Oussoul Tafseer (Sources of Quranic Exegesis) with the Imam Ibn Atiya Al-Andaloussi through his exegesis "El-Muharrar El-Wajiz fi Tafsir El-Kitab El-Aziz". (The Brief Record in the Exegesis of the Holly Quran)

This research is the study on the sources concluded from the Quranic Exegesis "El-Muharrar El-Wajiz" by the Imam Ibn Atiya Al-Andaloussi. It aims to remove the rules adopted by the Imam Ibn Atiya in his exegesis in disproof to some of exegesis sayings, and in proof of others, and as a demonstration that the processes of Quranic Exegesis must be based on regulative rules and sources supporting to know the meaning of the words of Allah.

This research is entitled "Oussoul Tafseer (Sources of Quranic Exegesis) with the Imam Ibn Atiya Al-Andaloussi through his exegesis "El-Muharrar El-Wajiz fi Tafsir El-Kitab El-Aziz". It includes two parts: theoretical and practical.

The first chapter entitled "Definition of the Sources of Quranic Exegesis" aims to reveal the features of the Quaranic Exegesis sources science. It is divided into two sections; the first one is entitled "Introduction to the Quranic Exegesis Sources Science". The first subsection is about the divergence between the different scientists in naming this science, determining its precise definition, and that it is still in the process of growing up and needs more research efforts to develop it. Its different definitions were mentioned. I concluded to highlight the more definitions establishing its scientific independence, explaining that the process of Quranic Exegesis should be based on the principles and rules that help achieving the intention of Allah the Almighty as much human energy. The second subsection deals with the complementary relationship between it and the other sciences, as the sources of jurisprudence and exegesis, and Quranic sciences.

Summary

To give a clear perspective about the concept of this science, the second section addresses “the Emergence of the Quranic Exegesis Sources and its Issues”. The first subsection deals with the emergence of Quranic Exegesis science through its historical stages from the time of the Prophet, peace be upon him, good companions and successors, to the implicit references to the issues of this science in the folds of books, then the beginning of the maturation of this science, the stage of independent record of the Quranic Exegesis Sources Science. Because the Quranic Exegesis Sources Science was still in the process of growing up, it was extremely difficult to identify its themes and issues as there was no accurate identification of its issues, but it was dependent on the discretion of researchers. This is the concern of the second subsection where it is demonstrated that the issues and themes of this science had dispersed and scattered in different sources including: the Holly Quran, the introductions to Quranic Exegesis, the books of jurisprudence sources, the books of Quranic sciences…

The second chapter, entitled "Introducing Ibn-Attyia and his Book", aims to shed light on the life of Ibn- Atiya, detect the content of his exegesis, reveal its importance and impact on the next exegesis. The first section provides the biography of the Imam Ibn- Atiya through two subsections. The first one deals with the personal life of the judge Ibn- Atiya in five branches showing that he lived in the shadow of El-Murabitin State where he had a prominent role; he was judge and was frequently in masked armies invasions; he grew – May Allah have mercy on him – in a science and favor house; his ancestors were famous scientists in their time in various fields of science and knowledge; this scientific family atmosphere had significant impact in the formation of his scientific personality, but he was one of the notable Maaliki, and took the Ash'ari as his ideological doctrine. This is shown in the first

branch of this subsection by his words in scattered his exegesis. The last branch of this this subsection is about his death probably in (541 of hegira).

The second subsection deals with the scientific life of the judge Ibn-Atiya. It is divided into several branches, beginning from shedding light on the scientific movement in the Murabitin era, where it knew prosperity and popularity, which produced peerless scientists; Ibn-Atiya benefited from the knowledge of the latter, which contributed to attract students to his courses; Ibn-Atiya was not limited in taking knowledge from his teachers, but he moved to the major cities of Andalusia seeking knowledge until he became eminent scientist in many arts; he earned praise from scientists; and although he did not leave many books, but his exegesis is a witness to his genius, and erudition.

The second section is about “El-Muharrar El-Wajiz”; it includes two subsections. The first subsection gives a brief overview on of the exegesis “El-Muharrar El-Wajiz” and reveals its scientific value. I concludes, through this subsection, that In-Atiya did not give this title to his exegesis, but he wanted it to be a brief record, which motivates Mullah Aleppo to entitled it “El-Muharrar El-Wajiz”. He wrote it in the prime of his youth in order to be closer to Allah the Almighty by a work saves him from the hell. He relied on many varied sources to write it, and it was printed many times.

The second subsection shows the method of Ibn-Atiya in his exegesis; he combined dictum and opinion, interested in language and contentious issues in grammar, interested also in the readings and their verification, and he was careful in in taking Isra'iliyat (the body of narratives originating from Judeo-Christian traditions), in addition to disapprove symbolic exegesis, which is demonstrated in the five branches respectively.

In the practical part, crux of the research, I deals with the study of the rules that I have collected after investigating the Quranic exegesis “El-

Muharrar El-Wajiz". I have classified them according to the science they belong to, and I have mentioned some of the applications of Ibn-Atiya. For this, I have selected some Quranic verses, where I have quoted the text of Ibn-Atiya in his exegesis of the verse according to the content of the rule. It is divided into three chapters. The first chapter discusses the rules concerning the sources of the Islamic religion. It includes two sections; the first one deals with the rules relating to the Quranic text, where the rules relating to the readings are mentioned, to abolishing, and other rules related to events and synonymy. The second section is about the rules relating to the Sunnah, traditions and Islamic creed, in the three subsections respectively.

The second chapter discusses the rules relating to the context and the rules of jurisprudence and sources in two sections. The third chapter of the practical part is about the linguistic and statistical rules adopted by Ibn-Atiya in his exegesis.

At the end of the research, there are a conclusion and recommendations. The conclusion announces the status of the Exegesis Sources Science, and determine the rules adopted by Ibn-Atiya in his exegesis to disprove some exegesis sayings and prove others. These rules are varied and emerging from many sciences more than sixty-four rules.

The most important recommendations of this research are the extraction the of the exegesis rules from their different sources, counting, collecting and reformulating them, as well as the orientation of scientific competencies of teachers and researchers to write in service of exegesis sources to complete its construction to be a regulative science for the comprehension of the Holly Quran.